وزارة التعـلـيـم العــالي والبــحــث العـــــــلــمي
جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله
كلية العلوم الإجتماعية
قسم علم الإجتماع والديمغرافيا

التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل:

دراسة مقارنة بين المؤسسات العمومية والخاصة بالوسط الجزائري

الجزائر– تيبازة– البليدة

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم :تخصص علم الإجتماع الجنائي

إعداد الطالبة
مجبابري كريمة

إشراف
الأستاذ الدكتور/حويتي أحمد

السنة الجامعية:2021/2020

فـهـــرس المحـــتـــويـــات

العنوان الصفحة

الإهداء.....أ

شكر وعرفان.....**ب**

فهرس المحتويات.....ج

فهرس الجداول.....ي

مقدمة.....1

الباب الأول:الإطار النظري و المنهجي للدراسة

الفصل الأول:الإطار المنهجي للدراسة.....**6**

تمهيد.....6

المبحث الأول:منهجية الدراسة.....6

أولا :أسباب إختيار الموضوع.....6

ثانيا:إشكالية الدراسة.....7

ثالثا:فرضيات الدراسة.....10

رابعا:أهمية الدراسة.....10

خامسا: أهداف الدراسة.....11

سادسا:تحديد المفاهيم.....12

المبحث الثاني:الإجراءات المنهجية.....19

أولا:المناهج المستخدمة في الدراسة.....20

ثانيا: مجتمع البحث.....22

ثالثا:عينة البحث.....22

رابعا:طريقة إختيار العينة.....23

خامسا:الأدوات والتقنيات المستعملة..... 24

سادسا: إختبار صدق وثبات أداة الدراسة.....25

سابعا :مجالات الدراسة.....26

الفصل الثاني المقاربة النظرية للدراسة.....**27**

تمهيد:.....28

أولا:التنشئة الإجتماعية.....28

ثانيا:.النظرية البنائية الوظيفية.....30

ثالثا: نظرية الضبط الإجتماعي.....30

رابعا :نظرية الوصم الإجتماعي.....33

الفصل الثالث الدراسات السابقة.....**34**

المبحث الأول: الدراسات الغربية.....35

المبحث الثاني:الدراسات العربية.....47

المبحث الثالث:الدراسات الجزائرية.....57

الفصل الرابع المرأة الجزائرية والعمل.....**62**

المبحث الأوَّل: لمحة تاريخية عن عمل المرأة.....63

أولا: **تاريخ عمل المرأة**.....63

ثانيا: المرأة في المجتمع الغربي.....67

ثالثا: المرأة في المحتمع العربي:.....72

المبحث الثاني عمل المرأة الجزائرية اثناء الإحتلال الفرنسي.....78

المبحث الثالث:عمل المرأة الجزائرية بعد الاستقلال.....81

المبحث الرابع:دوافع خروج المرأة الجزائرية إلي العمل.....83

أوَّلاً: الدوافع التاريخية 83

ثانيا : الدوافع الإقتصادية 83

ثالثا: الدوافع الإجتماعية والثقافية 84

رابعا: الدوافع الذاتية 85

المبحث الخامس: واقع مشاركة المرأة الجزائرية في العملية التنموية 86

أولا: مظاهر تطور المكانة الإجتماعية للمراة في المجتمع الجزائري.....86

ثانيا : تطور عمل المرأة وتوسع مشاركتها في الحياة الإجتماعية العامة في الجزائر.....88

خاتمة الفصل :.....91

الفصل الخامس:التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.....92

تمهيد.....93

المبحث الأول:التحرش الجنسي ماهيته وأشكاله.....93

أولا: ماهيته.....93

ثانيا: مظاهر التحرش الجنسي في أوساط العمل.....99

ثالثا: العوامل المساعدة على إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي.....102

رابعا:خصائص المتحرش والمتحرش بهن.....105

خامسا:أنواع المتحرشين 106

المبحث الثاني:التحرش الجنسي في مختلف

التشريعات.....110

أولا:التحرش الجنسي في التشريع الإسلامي.....110

ثانيا:التحرش الجنسي في ظل القوانين الدولية.....113

ثالثا:التحرش الجنسي في قوانين بعض البلدان الغربية 116

رابعا:التحرش الجنسي في قوانين بعض البلدان العربية.....120

المبحث الثالث:العوامل المتحكمة في رد فعل المجني عليها والتداعيات المترتبة عنه.....125

أولا :العوامل المتحكمة في رد فعل المجني عليها 126

ثانيا:تداعيات ونتائج التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.....126

المبحث الرابع: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في العالم.....131

أولا: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول الغربية.....131

أولا: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول الآسيوية.....132

أولا: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول العربية.....133

المبحث الخامس:إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الجزائر و إستراتيجيات مواجهتها.....**134**

أولا:انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالجزائر.....134

ثانيا:إستراتيجيات مواجهة التحرش الجنسي.....140

خاتمة الفصل.....146

الفصل السادس: التربية الجنسية.....**147**

تمهيد.....**148**

المبحث الأول:مفهوم وطبيعة التربية الجنسية.....148

أولا:مفهوم التربية الجنسية.....148

ثانيا:طبيعة التربية الجنسية.....153

المبحث الثاني:الأساليب المستخدمة في الإخبار الجنسي في التربية الجنسية.....154

أولا:الإعلام غير اللفضي.....154

ثانيا:الإعلام اللفضي العادي:.....155

ثالثا: الإعلام العلمي:.....155

المبحث الثالث: أهداف التربية الجنسية:..... 156

أولا:تقديم المعلومات:.....156
ثانيا:تنمية القيم والروابط المنظمة والحاكمة للنشاط الجنسي.....157
ثالثا:مهارات العلاقات الاجتماعية الايجابية المتبادلة.....157
ثالثا:تنمية المسؤولية الشخصية والإجتماعية عن السلوك الشخصي.....157
المبحث الرابع:مؤسسات التنشئة الإجتماعية والتربية الجنسية.....158
أولا: دور الأسرة في التربية الجنسية.....158
ثانيا: دور المدرسة في التربية الجنسية.....161
ثالثا: دور الإعلام في التربية الجنسية:.....165
خاتمة:.....167

الباب الثاني: الإطار الميداني للدراسة

الفصل السابع: عرض وتحليل البيانات العامة

المبحث الأول :خصائص عينة الدراسة.....170
المبحث الثاني:عرض وتحليل البيانات العامة.....170
المبحث الثالث:الإستنتاج الجزئي الخاص بنتائج البيانات العامة.....177

الفصل الثامن:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الأولى

المبحث الأول: عرض وتحايل بيانات الفرضية الأولى.....179
المبحث الثاني : الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الأولى.....207

الفصل التاسع:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثانية

المبحث الأول: عرض وتحليل بيانات الفرضية الثانية.....215

المبحث الثاني: الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الثانية.....223

الفصل العاشر:عرض و تحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الثالثة.....226

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الثالثة..... 248

الفصل الحادي عشر:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الرابعة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الرابعة.....254

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الرابعة.....268

الفصل الثاني عشر:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الخامسة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الخامسة.....271

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الخامسة.....286

النتائج العامة للدراسة:.....290

الخاتمة.....290

قائمة المراجع:.....301

الملاحق.....313

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع عينة الدراسة حسب السن والقطاع	170
02	توزيع أفراد عينة الدراسة من حيث المستوى التعليمي والقطاع	172
03	توزيع عينة الدراسة حسب الحالة الإجتماعية والقطاع	173
04	توزيع عينة الدراسة من حيث طبيعة الزي حسب القطاعين	174
05	توزيع عينة الدراسة حسب المستوى المعيشي حسب القطاع	174
06	توزيع عينة الدراسة من حيث الوسط المعيشي حسب القطاع	175
07	توزيع عينة الدراسة من حيث طبيعة النشاط حسب القطاع.	176
08	توزيع عينة الدراسة من حيث نوع المهنة حسب القطاعين	179
09	يوضح إجابات المبحوثات حول الزامية الاحتكاك مع الجنس الآخر أثناء العمل حسب القطاع	180
10	يبين طبيعة العلاقة بين المبحوثات والمسؤولين حسب القطاع	181
11	يوضح مدى تعرض المبحوثات لمضايقات في العمل حسب القطاع	182
12	يبين نوع المضايقات التي تعرضت لها المبحوثات حسب القطاع	183
13	يوضح نوع التحرش الجنسي الذي تعرضت له المبحوثات حسب القطاع	184
14	يبين وقت تعرض المرأة للتحرش الجنسي	186
15	يوضح هوية المتحرش بناءا على اجابات المبحوثات حسب القطاع	187
16	توزيع إجابات المبحوثات من حيث إعتبار التحرش الذي تعرضن له مساومة حسب القطاع	188
17	يوضح نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات حسب القطاع	190
18	يوضح مدى اعتبار المبحوثات أن نوع المهنة سبب في التعرض للتحرش حسب القطاع	192
19	يوضح سبب اعتبار المبحوثات نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش حسب القطاع	193
20	يوضح توزيع اجابات المبحوثات بخصوص تنوع مهنهن خلال مسارهن المهني حسب القطاع	195
21	يوضح أكثر المهن عرضة للتحرش الجنسي حسب إجابات المبحوثات حسب القطاع	196

22	يوضح اجابات المبحوثات حول تاثير التحرش الجنسي على حياتهن العملية حسب القطاع	197
23	يوضح طبيعة تأثير التحرش الجنسي على الحياة العملية للمرأة حسب اجابات المبحوثات حسب القطاع	198
24	يبين تعرض المبحوثات للتحرش الجنسي حسب نوع مهنتهن والقطاع	199
25	توزيع المبحوثات اللواتي اعتبرن نوع مهنتهن سببا تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع	201
26	يوضح توزيع المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي حسب طبيعة العلاقة بينهم وبين مسؤوليهم في العمل حسب القطاع	203
27	يوضح نوع المساومة التي تعرضت لها المرأة والمهنة التي تمارسها حسب القطاع	204
28	رأي المبحوثات بخصوص مساهمة حالتهن المدنية في تعرضهن للتحرش حسب القطاع	215
29	يوضح سبب اعتبار المبحوثات حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش حسب القطاع	216
30	يوضح رأي المبحوثات حول مدى اختلاف التحرش الجنسي باختلاف الحالة المدنية للمرأة حسب القطاع	217
31	يوضح اجابات المبحوثات حول تغير حالتهن المدنية خلال مسارهن المهني	218
32	يوضح إجابات المبحوثات بخصوص إختلاف طريقة المعاملة بعد تغير الحالة المدنية لهن	219
33	كيفية تغير طريقة المعاملة للمبحوثات بعد تغير حالتهن المدنية حسب القطاع	220
34	رأي المبحوثات حول الفكرة القائلة أن المرأة التي اعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الاستغناء عنها حسب القطاع	221
35	يوضح سبب خروج المرأة للعمل حسب إجابات المبحوثات حسب القطاع	226
36	العلاقة بين حاجة المرأة للعمل وتعرضها للتحرش الجنسي حسب القطاع	227
37	يوضح سبب ربط المبحوثات تعرضهن للتحرش الجنسي بحاجتهن للعمل حسب القطاع	228
38	سبب عدم ابلاغ المبحوثات عن تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع	229
39	يوضح العلاقة بين المستوى المعيشي للمرأة المتحرش بها وسبب عدم إبلاغها عنه حسب القطاع	231
40	يوضح الميزة التي يستغلها المتحرش لإخضاع الضحية لرغباته حسب اجابات المبحوثات	233

41	يوضح العلاقة بين هوية المتحرش ونوع المميزات التي يستغلها لإخضاع الضحية لرغباته حسب القطاع	234
42	رأي المبحوثات بخصوص إعتبار المرأة هي المسؤولة عن التحرش الجنسي حسب القطاع	236
43	يوضح رأي المبحوثات حول فكرة أن إبلاغ المرأة عن التحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لها حسب القطاع	237
44	يوضح نظرة المجتمع الجزائري إلى المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب رأي المبحوثات اللواتي صرحن بأن الإبلاغ عنه يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لهن	238
45	يوضح إجابات المبحوثات بخصوص إبلاغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع.	239
46	يبين العلاقة بين الوسط المعيشي للمرأة وعدم إبلاغها لأحد أفراد أسرتها عن تعرضها للتحرش الجنسي حسب القطاع	240
47	العلاقة بين رأي المبحوثات اللواتي يرين بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لهن ورد فعلهن إتجاه هذه التحرشات	241
48	يوضح مواقف أسر المبحوثات بعد إبلاغهن عن التحرش الجنسي الذي تعرضن له حسب القطاع	243
49	يوضح سبب عدم إبلاغ المبحوثات أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب حسب القطاع	244
50	يوضح العلاقة بين الوسط المعيشي للمرأة المتعرضة للتحرش الجنسي ورأيها حول عدم إحترام المجتمع لها في حال إبلاغها عنه حسب القطاع.	246
51	رأي المبحوثات حول العلاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري بخصوص النساء العاملات والتحرش الجنسي .حسب القطاع	254
52	كيفية مساهمة قيم المجتمع الجزائري حول المرأة في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل حسب اجابات المبحوثات وحسب القطاع	255
53	علاقة المستوى التعليمي برأي المبحوثات حول مساهمة القيم السائدة عن المرأة في المجتمع	260

	الجزائري ومساهمتها في إنتشار الظاهرة حسب القطاعين.	
54	كيفية مساهمة التنشئة القائمة على أساس الجنس في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاعين	262
55	رأي المبحوثات حول وجود علاقة بين التنشئة الإجتماعية للفرد والتحرش الجنسي حسب القطاعين	263
56	يوضح كيفية مساهمة التنشئة الإجتماعية في التحرش الجنسي ضد المرأة حسب القطاعين	264
57	يضح العوامل الأكثر تأثيرا في زيادة إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي من خلال إجابات المبحوثات حسب القطاعين	266
58	يوضح مساهمة إنعدام الثقافة الجنسية الصحيحة في إنتشار ظاهرة النتحرش الجنسي حسب القطاعين	271
59	يوضح كيفية مساهمة انعدام الثقافة الجنسية في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاعين.	272
60	إجابات المبحوثات حول سؤال مؤداه هل تعتقدين أن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ؟	274
61	رأي المبحوثات حول كيفية مساهمة البرامج الإباحية في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاعين	275
62	رأي المبحوثات بخصوص مساهمة الأسرة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاعين	276
63	كيفية مساهمة الأسرة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب إجابات المبحوثات حسب القطاع	277
64	يوضح رأي المبحوثات حول مساهمة المؤسسات التعليمية في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاع	278
65	كيفية مساهمة المؤسسات التعليمية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاعين	279
66	رأي المبحوثات حول مساهمة المسجد في نشر الثقافة الجنسية السليمة حسب القطاعين	280

67	يوضح الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على الحياة اليومية للمرأة حسب إجابات المبحوثات وحسب القطاع	281
68	الإقتراحات المقدمة لمواجهة ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب القطاعين	283

مقدمة:

إن ظاهرة التحرش الجنسي في الوسط المهني تعد من الظواهر القديمة التي عرفها الإنسان في بيئته،غير أن البحوث الحديثة وما تبعها من ضجة إعلامية عالمية حول الموضوع والتي بينت منخلال الإحصائيات مدى إنتشاره في كل الأوساط المهنية ، جعل معظم الدول وبالأخص الأكثر تصنيعا تضع قوانين ردعية للحد من هذه السلوكيات المهينة لكرامة العامل أو الموظف في مكان عمله، ويعد التحرش الجنسي في أوساط العمل إحدى مظاهر العنف في العمل والتي أصبحت في الوقت الراهن تثير الإهتمام من كل الجوانب العلمية لما تشكله من معاناة نفسية واجتماعية وآلام خفية ترهق صاحبها في صمت ،وقد حضيت قضية التحرش الجنسي في الآونة الأخيرة بإهتمام العديد من الأوساط الإعلامية والأكاديمية والمجتمعية وعلى كافة مستوياتها الإجتماعية والإقتصادية والسياسية حتى أصبحت جزء ا من خطاب الحياة اليومية بين النساء والمجتمع عامة ، وأصبح مصطلح التحرش الجنسي من أكثر المصطلحات شيوعا وإستخداما الآن على المستوى العالمي ، ويرجع سر هاذا الإستخدام إلى العولمة وتحول العا لم إلى قرية صغيرة بفضل وسائل الاعلام .

و بالرغم من كون التحرش الجنسي مسلك مجرم قانونا نجدهـ شائعا ويتخذ عدة أشكال ، ومع هذا الانتشار الواسع للتحرش الجنسي بمختلف صوره وأشكاله، حضيت المرأة بالنصيب الأكبر منه الى الحد الذي يجعل من الصعب إرجاعه إلى سبب واحد اذ هناك العديد من الاسباب والعوامل المتشابكة والمختلفة التي أدت الى تنامي الظاهرة ، والمتأمل في ظاهرة التحرش الجنسي يجدها ظاهرة

عالمية تختلف حدتها وسعة انتشارها من مجتمع الى آخر، وتتباين بالتالي أسبابها ودوافعها من مجتمع الى آخر ومن ثقافة الى اخرى ، وهناك العديد من أشكال التحرش الجنسي منها التحرش الضمني ، والشفوي ،والإلكتروني، والجسدي، لذا فتركيزنا من خلال هاذا البحث سينصب على معرفة أهم أنواع التحرش الجنسي الذي تتعرض له المرأة في مؤسسات العمل، مع محاولة ايضاح أهم العوامل والأسباب التي تمنعها من التبليغ عنه ومعرفة مدى مساهمةمؤسسات التنشئة الإجتماعية في إنتشار هذه الظاهرة مع توضيح أهم النتائج المترتبة عنه على المرأة خاصة والمجتمع عامة، كذلك سنحاول معرفة أهم الإستراتيجيات التي يجب إتباعها من أجل الحد من هذه الظاهرة التي تجذرت داخل المجتمع .

وفي خضم تحليلنا لظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة،قمنا بتقسيمه ذه الدراسة إلى بابين:الإطارنظري للدراسة و الإطار الميداني للدراسة،

الإطار النظري للدراسة وهو عبارة عن مدخل نظري خصص للدراسة النظرية وقسم إلى : ستة فصول نظرية تم من خلالها تخصيص الفصل الأول: للأطار المنهجي للدراسة، يأتي بعد ذلك في الفصل الثاني والثالث، كل من المقاربة النظرية والدراسات السابقة ، أما الفصل الرابع فقد خصص للتطور التاريخي لخروج المرأة إلى العمل، أما الفصل الخامس فقدتطرقنا من خلاله إلى ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة بالتفصيل، يأتي بعده الفصل السادس ويحتوي على التربية الجنسية الذي حاولنا من خلاله معرفة العلاقة بين التربية عامة والتربية الجنسية بصفة خاصة.

أما الباب الميداني للدراسة والذي شمل سبعة فصول خاصةبعرض وتحليل البيانات لكل فرضية على حدى، وذكر النتائج الخاصة بها ،فقد تضمن الفصل السابع عرضا وتحليلا للبيانات العامة المتعلقة بعينة الدراسة، المرأة العاملة وذلك ضمن مبحثين،للتطرق بعدها إلى الفصل الثامن والذي نعالج من خلاله عرض وتحليل البيانات المتعلقة بالفرضية الأولى والتي تقوم على وجود علاقة بين نوع مهنة المرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل، ليليه الفصل التاسع الخاص بعرض وتحليل بيانات الفرضية الثانية والتي تقول بأن للحالة المدنية للمرأة العاملة دور في تعرضها للتحرش الجنسي، كما تناولنا في الفصل العاشر عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة والتي تقوم على أن خوف المرأة من الفضيحة وفقدان منصبها يسهم في عدم تبليغها لتعرضها للتحرش الجنسي، وتطرقنا في الفصل الحادي عشر إلى عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الرابعة التي تفترضوجود ارتباط بين ظاهرة التحرش الجنسي والتنشئة الاجتماعية القائمة على أساس الجنس في المجتمع الجزائري، أما في الفصل الثاني عشر فقد تناولنا عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضة الخامسة والتي تتمثل في كون ظاهرة التحرش الجنسي تعبر عن خلل في مؤسسات التنشئة الإجتماعية ، لنختتم الباب الميداني للدراسة بالنتائج العامة للدراسة والخ اتمة، وقائمة للمراجع ومجموعة من الملاحق التي إرتأينا أنها ذات أهمية تدعيمية لموضوع الدراسة.

الباب الأول

الإطار النظري والمنهجي للدراسة.

الفصل الأول:الإطار المنهجي للدراسة.

الفصل الثاني: المقاربة النظرية للدراسة.

الفصل الثالث: الدراسات السابقة.

الفصل الرابع: المرأة الجزائرية والعمل.

الفصل الخامس: التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

الفصل السادس: التربية الجنسية.

الفصل الأول

الإطار المنهجي للدراسة

تمهيد:

المبحث الأول: منهجية الدراسة.

المبحث الثاني: الإجراءات المنهجية.

المبحث الثالث: التقنيات المستخدمة في الدراسة.

الإطار المنهجي للدراسة

تمهيد:

نحاول من خلال هذا الفصل تحديد الإطار المنهجي للدراسة ،وذلك من خلال عرض إشكالية الدراسة وفرضياتها،بعد عرض أسباب إختيار الموضوعوالتطرق لشرح أهم مفاهيم الدراسة وأهدافها وأهميتها العلمية والعملية.كما تم عرض الإجراءات المنهجية للدراسة والمتمثلة في المعاينة،وأساليب المعالجة الإحصائية،مناهج الدراسة والتقنيات المستخدمة ،وتحديد المجال البشريوالزماني والمكاني للدراسة.

المبحث الأول : منهجية الدراسة.

أولا : أسباب إختيار الموضوع .

جاء إختيار موضوع البحث والمتمثل في التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة الذي تعاني منه في مؤسسات العمل كنتيجة لأسباب ذاتية وأخرى موضوعية ، يمكن تلخيصها في ما يلي :

أ: الأسباب الذاتية .

– الإحساس الذاتي بخطورة المشكلة ومدى إنتشارها وذياع صداها بين أفراد المجتمع، والدليل على ذلك رفض العديد من العائلات خروج بناتهن للعمل بالمؤسسات الخاصة وذلك خوفا من تعرضهن للإبتزاز أو التحرش الجنسي .

–زميلات لي عانين من التحرش الجنسي في أماكن عملهن،مما أدى بهن إلى ترك وظائفهن بالرغم من حاجتهن الماسة للعمل.

–الرغبة الشخصية بالمواضيع المتعلقة بالمرأة والجنسفي مجتمعنا،وذلك من أجل توضيح النظرة النمطية الخاطئة السائدة عن المرأة،ومحاولة الوقوف على الأخطار الناجمة عنها بالنسبة للمرأة والمجتمع بصفة عامة.

ب: الأسباب الموضوعية.

–الإنتشار الواسع لظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في جميع مجالات الحياة الإجتماعية.

–عدم وجود قوانين أكثر ردعا لهذه الجريمة بالرغم من الإنتشار الواسع لها والآثار الخطيرة المترتبة عنها

–بروز إهتمامات حول الظاهرة في جميع بلدان العالم بعد أن كانت تعالج في الخفاء .

–محاولةالكشف عن أسباب التواطئ الذي يحدث لتغطية هذه الظاهرة ومعالجتها في الخفاء بعيدا عن المؤسسات المخصصة لذلك.

–محاولة إبراز الأثر الذي يتركه التحرش الجنسي على المرأة وعلى علاقاتها الإنسانية بوجه عام .

ثانيا :إشكالية الدراسة.

إن ما يمكن ملاحظته في حياتنا اليومية هو إزدياد ظاهرة العنف في كل المجتمعات ، ولا نجدها مقتصرة على فئة دون الأخرى ، إذ نجدها قد مست جميع الفئات المجتمعية وبالأخص تلك الفئات الضعيفة مثل المرأة ، سواءا رجع ذلك إلى عدم قدرتها على الدفاع عن نفسها أو لظروف إجتماعية وثقافات فرعية داخل البناء الإجتماعي ساهمت في التأثير على موقفها .ومن بين أنواع العنف الممارس علىالمرأة نجد العنف الجنسي الذي يتبلور في صور وأشكال عديدة من ضمنها التحرش الجنسي،هذا الأخير تتعرض له المرأة في العديد من السياقات الإجتماعية عن طريق الرجل الذي يمكن أن تربطها به علاقة تفاعلية في سياق العمل أو الزمالة أو الجيرة ، وقد لا يجمعها معه أي موقف تفاعلي مثل أشكال التحرش الجنسي التي تتعرض لها المرأة في الشارع ووسائل المواصلات. لذلك نقول بأن التحرش الجنسي هو مشكلة إجتماعية مرتبطة بالبناء الإجتماعي ولا يمكننا القول بأن هذه الظاهرة مقتصرة على المجتمعات الغربية لطبيعة أنظمتها التي تطفو عليها الإباحية والتي تسمح لأفرادها بإستثمار سلوكاتهم الجنسية خارج أطرها الشرعية ، بل إننا نجدها في تنامي وإزدياد سريع في مجتمعاتنا العربية الاسلامية الأمر الذي يعكس لنا حالة الضياع والإغتراب في نظمنا الإجتماعية والتيأدت إلى عدم القدرة على ضبط وتوجيه سلوكات الأفراد الجنسية.

وقد عالج المشرع مشكلة التحرش الجنسي في مواقع العمل وجعلها جريمة يعاقب عليها في قوانينه التشريعية ولم يقتصر تجريمها على دولة دون الأخرى وأصبحت هاجسا لجميع الدول العربية منها والغربية ، الأمر الذي أدى إلى بروزها في مقدمة الإهتمامات الدولية .

ويعد التحرش الجنسي بالمرأة العاملة ظاهرة عالمية تختلف حدتها وسعة إنتشارها من مجتمع إلى آخر وتتباين بالتالي أسبابها ودوافعها من مجتمعلآخر ومن ثقافة إلى أخرى.

فإذا نظرنا إلى المجتمعات الأوروبية فإنه حسب آخر تقرير لمنظمة العمل الدولية أفاد بأن أكثر من 30 % من النساء العاملات بالنمسا تعرضت للتحرش الجنسي سنة 2009.في حين بلغت النسبة في التشيك 35% وفي الدانمارك 15 % وفي فرنسا 21 % وفي هولندا 58 %وفي إسبانيا 27% وفي النرويج 41% .أما في المجتمع الأمريكي فهناك دراسة قامت بها لجنة حماية الجدارة والإستحقاق قد كشفت عن أن هناك 42% من النساء تم التحرش بهن جنسيا في أماكن العمل خلال الأربعة والعشرين شهرا الأخيرة من عام 2007. وفي دراسة عام 1981 حول النساء في المتاجر والمهن تمت الإشارة إلىنسبة 92% من النساء شعرن أنه تم التحرش بهن جنسيا في العمل ، أما في كندا فقد أثبتت إحدى الدراسات أن هناك 61.4% من عينة عددها 1200 إمرأة أدلين بأنه تم التحرش بهن جنسيا في العمل وفي دراسة عن عينة مقدارها 487 إمرأة من العاملات بالتمريض داخل المجتمع الإسرائيلي إتضح أن 91 % من عدد العينة مررن على الأقل بشكل من أشكال التحرش الجنسي ونسبة 30 % تعرضن لما يزيد عن ثلاثة أشكال من التحرش ، ونسبة 50 % أعلن تعرضهن لخمسة أشكال أو ما يزيد عنها من أشكال التحرش الجنسي.

أما بالنسبة للجزائر فقد أحصت مصالح الأمن المشتركة ولجنة الدفاع عن حقوق النساء العاملات ثلاثة آلاف شكوى متعلقة بالتحرش الجنسي في الفترة الممتدة من 2009 إلى 2011 في الوسط المهني ، وتشير الإحصائيات التي سجلت من طرف مصالح الشرطة القضائية خلال الستة أشهر الأخيرة من عام 2011 ، 280 حالة تحرش جنسي ، فيما سجلت لجنمة الدفاع عن حقوق

النساء العاملات خلال نفس الفترة 744 حالة تحرش ومضايقات جنسية بحيث سجلت المدن الكبرى على غرار العاصمة ، وهران ، وعنابة أعلى نسبة من الشكاوى المسجلة.

ومما سبق ذكره يمكن التأكيد أن الإحصائيات المتداولة عن قضايا التحرش الجنسي لا تعكس الواقع العملي لحجم ظاهرة التحرش الجنسي عالميا ومحليا لأن الكثير من النساء يفضلن التكتم عن هذه المشكلة،إذ جاء في دراسة صادرة عن معهد المرأة بالعاصمة الإسبانية مدريد أن نسبة اللواتي تتجرأن على التقدم بشكوى لا تتجاوز 25% من مجموع حالات للتحرش الجنسي وفي هذا الصدد جاءت الدراسة الراهنة لتسليط الظوء على مشكلة التحرش الجنسي في المجتمع الجزائري وفهم أسبابها وعواملها وأبعادها الإجتماعية ومحاولة معرفة مدى إنتشارها في كل من القطاعين العام والخاص .

والسؤال الذي يطرح نفسه بناءا على ما تقدم هو:

إلى أي حد يمكن إعتبار كل من نوع مهنة المرأة ، حالتها المدنية ، خوفها من العار وفقدان المنصب ،التنشئة الاجتماعية القائمة على اساس الجنس ، عوامل مؤثرة في إنتشارظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة .

ومنه نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

-هل هناك علاقة بين نوع المهنة للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي؟

-هل للحالة المدنية للمرأة العاملة دور في تعرضها للتحرش داخل مؤسسات العمل؟ .

-هل هناك علاقة بين خوف المرأةمن العار و فقدان الوظيفة وعدم تبليغها عنالتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل؟.

-هل هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنسوتفشي ظاهرة التحرش الجنسي في مؤسسات العمل؟.

–هل تعبر ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة عن خلل داخل مؤسسات التنشئة الإجتماعية بخصوص التربية الجنسية.

ثالثا: فرضيات الدراسة.

الفرضية الأولى: هناك علاقة بين نوع المهنة للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الفرضية الثانية: تلعب الحالة المدنية للمرأة العاملة دورا في تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الفرضية الثالثة : يسهم خوف المرأة من الفضيحة وفقدان المنصب في عدم تبليغها عنا لتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الفرضية الرابعة: ترتبط ظاهرة التحرش الجنسي بالتنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنس في المجتمع الجزائري .

الفرضية الخامسة: تعبر ظاهرة التحرش الجنسي عن خلل في مؤسسات التنشئة الإجتماعية بخصوص التربية الجنسية.

رابعا:أهمية الدراسة.

أ. **أهمية علمية .**

تتجلى أهمية الدراسة من خلال طبيعة الموضوع بحيث يعد من المواضيع الهامة خاصة في المرحلة الآنية التي يمر بها المجتمع الجزائري والتي تتميز بشتى أنواع العنف وبالتالي تتضح خطورة ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة وأهمية دراستها وتحليلها .

-محاولة كشف حقيقة الواقع الذي تعيشه المرأة في مؤسسات العمل بدراسة سوسيولوجية موضوعية.

-تسليط الضوء بطريقة علمية على مشكلة التحرش الجنسي لتحديد أسبابها وطرق علاجها .

-إبراز عمق وآثار التغير الإجتماعي على المجتمع بوجه عام وعلى المرأة بوجه خاص.

ب. أهمية عملية.

بعد ذكر الأهمية العلمية سنتطرق إلى ذكر الأهمية العملية للدراسة وتتمثل هذه الأخيرة في النقاط التالية :

- إثراء البحث العلمي بجمع بيانات كيفية وكمية حول موضوع التحرش الجنسي الذي إتسعت مجالاته وأشكاله.

- الوصول إلى معرفة إجتماعية علمية متخصصة عن مشكلة التحرش الجنسي ، من حيث طبيعتها وحجمها ومظاهرها وأسبابها وأبعادها وآثارها وطرق علاجها.

خامسا: أهداف الدراسة .

بعد ذكر الأسباب والأهمية التي دفعت بالباحثة إلى إختيار موضوع الدراسة سأتطرق إلى الأهداف التي يهدف البحث إلى تحقيقها.

-التعريف بالمشاكل التي تعاني منها المرأة العاملة .

-الكشف عن أسباب سكوت المرأة وإخفاء تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل

-إبراز الخلل الذي تحدثه الظاهرة على العلاقات الإجتماعية .

-محاولة تغيير النظرة النمطية السائدة عن المرأة في المجتمع على أنها أداة للمتعة الجنسيةمع إبراز المسار السليم أو المؤسسة الشرعية التي يجب أن يتم من خلالها إستثمار السلوكات الجنسية.

-الكشف عن دور بعض العوامل البنائية في ظهور وتدعيم مشكلة التحرش الجنسيوذلك عن طريق الربط بين البناء الإجتماعي ونظمه المختلفة ، وظهور مشكلة التحرش الجنسي بصورة عامة والتحرش الجنسي بالمرأة داخل مؤسسات العمل بصفة خاصة.

-الوصول إلى الأشكال المختلفة للتحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل ومعرفة مدى إرتباطها بالمؤسسات والنظم الإجتماعية داخل البناء الإجتماعي .

-معرفة العلاقة بين سمات البناء الإجتماعي الجزائري وأهم الإستراتيجيات التي تعتمد عليها المرأة في مواجهة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .

-إبراز مخاطر التنشئة الأجتماعية القائمة على أساس الجنس.

-الكشف عن الخلل في بعض مؤسسات التنشئة الإجتماعية حول التربية الجنسية للفرد مع إبراز النتائج السلبية التي تنعكس عنه.

-الكشف عن نتائج التحرش الجنسي بالمرأة العاملة وإبراز تداعياته على الصعيدين الفردي والمجتمعي.

سادسا: تحديد المفاهيم.

1-مفهوم التحرش الجنسي.

المفهوم اللغوي:

حرش حرشا وتحراشا، حرش الضب إصطاده وحرش البعير حك ظهره ليسرع ، حرش الرجل خدشه، وحرش

بين القوم أغرى بعضهم ببعض،وكذلك بين الكلاب وما شاكلها، ويقال تحرش به تعرض له ليهيجه أي يثيره[1]

بذلك نقول بأن الأصل اللغوي لمفهوم التحرش الجنسي يرجع إلى الفعل حرش وهو يعني خدش والتحرش بالشيئ يعني التعرض له بغرض تهييجه.

المفهوم الإصطلاحي:

رغم إنتشار الظاهرة وطرح نفسها بقوة على مستوى دولي وإقليمي ووطني إلاّ أن المجتمع الدولي لم يجمع على تعريف موحد لها ، ولم يتصدى لها بموجب إتفاقية دوليةبعد، بل إن الإتحاد الأوروبي أعلن صراحة أنه ليس بإمكانه وضع تعريف موحد ،وإن كان بإمكانه وضع معايير تساهم وتساعد كل دولة من دوله في إعداد تشريع يلائمها. وسأحاول تقديم بعض المفاهيم للتحرش الجنسي،بحيث يعرف علىأنه " شكل من أشكال التمييز الجنسيعلى الرغم من عدم وضوحه وفهمه، إلا أنه يشكل مسألة صحة أو سلامة في مكان العمل، حيث تتعرض المرأة العاملةإلىالتحرش من مرؤوسيها أو أحد زملائها، الأمر الذي يؤدي في كثير من الأحيانإلى فصلهاأو منع ترقيتها في حال عدم تلبيتها لمطالبه ورغباته،ويعني التحرش الجنسيأي ملاحضة

---

(1) محمد ،على قطب .التحرش الجنسي: أبعاد الظاهرة وآليات المواجهة. ط1.مصر: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، 2008.ص26.

ذات طبيعة جنسية غير مرغوبة أو مطلوبة ويمكن أن يكون التحرش شفهيا أو جسديا ، كما يمكن أن يحدث للمرأة في مكان العمل أوالمحيط العام" .[1]

ويعرف كذلك بأنه" شكل من أشكال العنف الجنسي ضد المرأة ،ويحدث أضرارا بكرامة المرأة وشرفها وحريتها ، ويظهر على الواقع في صيغ مختلفة على الشكل التالي:

- تلميحات لفضية مباشرة مثل الإطراء، النكت الجنسية،الدعابة.
- تلميحات مباشرة وغير مباشرة بواسطة إشارات مثل النظرات ، الإبتسامات ، وتقديم حركات ذات إيماءات جنسية.
- اللمس الذي يتدرج من القرص والملامسة إلى الإغتصاب" [2]

كذلك يعرف" بأنه كل فعل مناف للحشمة وهو كل عمل يقع على عورات الغير ومن شأنه أن يخدش عاطفة الحياء للمجني عليه" [3].ويقال كذلك بأن التحرش الجنسي عبارة عن" عرض جنسي غير مرحب به وطلبات لإتصال جنسي،وغير ذلك من السلوك الشفوي أو البدني الذي يحمل طابع جنسي ، ويتحدد أكثر عندما يرتبط بإستغلال نفوذ أو سلطة قائمة على إخضاع شخص ما لرغبات جنسية غير متبادلة،خصوصا في أماكن العمل" [4]بالإضافة إلى ما سبق هناك تعريف لجنة تكافئ فرص العمل الأمريكية والتي إعتبرت أفعال التحرش الجنسي إنتهاك للحقوق المدنية للمرأة وأكدت هذه اللجنة في تعريفها على أن التحرش الجنسي هو" أي عرض أو طلب جنسي غير مرغوب بهمن قبل المرأة بهدف الإتصال الجنسي،أو أي سلوك لفضي مرتبط بالجنس

---

(1) أمل، سالم العواودة.العنف ضد المرأة العاملة في القطاع الصحي. الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع ، 2009.ص70.

(2)رقية ،الخياري.التحرش الجنسي في المغرب:دراسة سوسيولوجية وقانونية. المغرب : دار الفنك، ص32.

(3)بيار، إميل طوبيا.الموسوعة الجزائية المتخصصة: الجرائم الأخلاقية. ج6.لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2003. ص15.

(4)نجاة ،الرازي.التحرش الجنسي جريمة.المغرب: دار الفنك ، 2001،ص30.

أو فعل بدني مثل الملامسة الموجه للأنثي بغير رضاها".[1]

المفهوم القانوني للتحرش الجنسي:

هناك إختلاف في نص وص القوانين المختلفة الصادرة عن العديد من دول العا لم التي أصدرت تشريعات تدين التحرش الجنسي ، ولكن معضم هذه التشريعات كان تعريفها القانوني للتحرش الجنسي بأنه " المعاكسات الجنسية الغير مرغوبة من المجني عليها، أو طلب الخدمات الجنسية أو أي سلوك لفضي أو جسماني ذو طبيعة جنسية إذا كان من شأنه أن.

- تتسبب الموافقة أو الإعتراض على هذا السلوك سواءا بصورة ضمنية أو علنية في التأثير على الحالة الوظيفية للفرد؛
- أو يتعارض بصورة غير طبيعية مع أداء الفرد لعمله؛
- أو يخلق بيئة عمل مليئة بالعدوانية أو التهديد أو الإهانة.[2]

ويعطي التشريع الجزائري كغيره من التشريعات العالمية مفهوما قانونيا للتحرش الجنسي في مواقع العمل كالتالي:

- " كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو بالإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الإستجابة لرغباته الجنسية . [3]

المفهوم الإجرائي للتحرش الجنسي:

هو ذلك السلوك الجنسي الغيرمرحب به والذي يخدش عاطفة المرأة وحياءها سواءا كان شفويا مثل ملاحضات وتعليقات جنسية مشينة ،و طرح أسئلة جنسية ، والإلحاح في طلب لقاء أوتحرش غير شفوي مثل النظرات الموحية ، والإيماءات والتلميحات الجسدية أو تحرش جنسي بسلوك مادي بداية باللمس والتحسس وإنتهاءا بالإعتداء.

---

(1).مديحة، أحمد عبادة وخالد كاضم أبو دوح. الأبعاد الإجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية .مصر : 2007،ص18.(2).هشام،عبدالحميد فرج.التحرش الجنسي وجرائم العرض.ط1.مصر: دار الوثائق للطباعة والنشر، 2011،ص.ص 20

(3) حسن، بوسقيعة.قانون العقوبات الجزائري. الجزائر:منشورات بيرتي ، 2005، ص15.

2- مفهوم المرأة العاملة:

تقول كاميليا عبد الفتاح"المرأة العاملة هي المرأة التي تعمل خارج المنزل، وتحصل على أجر مادي مقابل العمل، وهي تقوم بدورين أساسيين في الحياة دور ربة بيت ودور موظفة." [1]

ويعرفها فاروق بن عطية كالتالي:" المقصود بالمرأة العاملة ليست تلك المرأة الماكثة بالبيت التي تدبر الأعمال المنزلية وكل ما يتعلق بالمنزل وتربية الأطفال،وإنما يعني المرأة التي تعمل خارج المنزل[2]"

المفهوم الإجرائي للمرأة العاملة:

هي تلك المرأة التي تقوم بعمل أو نشاط مهني في مجتمع خارج منزلها ، بمعنى آخر هي تلك المرأة التي تمارس نشاطا آخر خارج منزلها وتحصل على أجر مقابله.

3- مفهوم مؤسسات العمل :

المفهوم الإصطلاحي : هي كل تنظيم إقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني وإجتماعي هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل الإنتاج أو تبادل سلع أو خدمات . [3]كما يعرفهاM.Lebertonبأنها : " كل شكل تنظيم إقتصادي مستقل مالياوالذي يقترح نفسه لإنتاج سلع أو خدمات للسوق." [4] وتعرف كذلك بأنها "جميع أشكال المنظمات الإقتصادية المستقلة ماليا هدفها توفير الإنتاج لغرض التسويق ، وهي منظمة ومجهزة بكيفية توزع فيها المهام والمسؤوليات، ويمكن أن تعرف بأنها وحدة إقتصادية تتجمع فيها الموارد البشرية والمادية ال لازمة للإنتاج وتنقسم حسب نوعها إلى قسمين: مؤسسات عامة ومؤسسات خاصة.[5]

أ-مؤسسات خاصة

وهي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى فرد أو لمجموعة أفراد.

(1) كاميليا، عبد الفتاح سيكولوجية المرأة العاملة.بيروت:دار النهضة العربية،1984،ص110.

(2)Farouk,Benatia.Le travail Féminin en algérie.alger :S.N.E.D , p2.

(3) ناصر، دادي عدون .إقتصاد المؤسسة.ط1.الجزائر: دار المحمدية االعامة ، 1998. ص10.

(4)نفس المرجع، ص11.

(5) إسماعيل، عرباجي.إقتصاد المؤسسة :أهمية التنظيم. ديناميكية الهياكل.ط2.الجزائر: 1996، ص ص13- 15

ب– مؤسسات عامة

وهي التي تعود ملكيتها للدولة وتهدف إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع.[1]

المفهوم السوسيولوجي لمؤسسات العمل:

يعرفها إيتزيوني بأنها وحدة إجتماعية يتم إنشاؤها من أجل تحقيق هدف معين وحسب تعبير هربرت سبنسر H.spenser تشبه المؤسسة العضو أو الجهاز الذي ينجز وظائف مهمة للمجتمع. كذلك يعرفها تالكوت بارسونز كالتالي :المؤسسة أو التنظيمات هي وحدات إجتماعية تقام وفقا لنموذج بنائي معين لكي تحقق أهدافا محددة. [2]

المفهوم الإجرائي لمؤسسات العمل:هي المكان الذي تعمل به المرأة سواءا كان هذا المكان عاما أو خاصا

5:مفهوم المهنة:المفهوم اللغوي: تعني العمل، والعمل يحتاج إلى خبرةومهارة.

المفهوم الإصطلاحي :ويقصد بالمهنة مجموعة من الأعمال المتماثلة في كثير من المؤسسات المختلفة فمثلاً عمل الكتابة على الآلة الكاتبة نجده في كثير من المرضمات ، وتكون هذه الأعمال المتماثلة في مختلف المنظمات مهنة الكتابة على الآلة الكاتبة،كما يعرف نفس المفهوم بأنه مجموعة متشابهة من الأعمال الموجودة في مؤسسات مختلفة في أوقات مختلفة مثل مهنة الكهرباء ، والميكانيكا.. إلخأي أن المهنة عبارة عن مفهوم تجريدي يضم مختلف الأعمال المتماثلة التي يقوم بها مختلف العاملين بصرف النظر عن المنظمات التي تمارس فيها هذه الأعمال

– مفهوم الحالة المدنية:

"يقصد بالحالة المدنية جملة الصفاة التي تحدد مركز الشخص من أسرته ودولته وهي صفاة تقوم على أسس من الواقع كالسن والذكورة والأنوثة أو على أسس من القانون كالزواج والجنسية." [3]

---

(1) إسماعيل، عرباجي .مرجع سابق،ص16.

(2) الفضيل، رتيمي.المنظمة الصناعية بين التنشئة والعقلانية.ج1.ط1.الجزائر: بن مرابط للنشر،2009. ص136.

(3) عبد الحفيظ، بن عبيدة. الحالة المدنية وإجراءاتها في التشريع الجزائري. الجزائر: دار هومة للنشر ، 2004. ص9.

كذلك تعرف الحالة المدنية على أنها " قواعد تنظم التواجد الشرعي للفرد داخل الأسرة والمجتمع، وتعتمد على أهم الأحداث المميزة لحالته ومنها الولادة ، الزواج ، الطلاق، الوفاة."[1]

المفهوم الإجرائي للحالة المدنية:

المقصود بالحالة المدنية هو وضعية المرأة العاملة بالنسبة لأسرتها ، بمعنى هل هي متزوجة أو عزباء ، او مطلقة.أو أرملة.

7-مفهوم التنشئة الإجتماعية:

المفهوم اللغوي

تشمل جميع الجهود والنشاطات والوسائل الجماعية والفردية التي تعمل على تحويل الكائن العضوي عند الولادة إلى كائن إجتماعي،كما يمكن القول أن عملية التنشئة الإجتماعية تتضمن اكتساب القدرة على التكيف مع البيئة الطبيعية والإجتماعية والثقافية للجماعة ، بالإضافة إلى إكتساب القدرة على التفاعل وبناء علاقات مع الآخرين.[2]

المفهوم السوسيولوجي للتنشئة الإجتماعية

تعرفها مادلين قرافيتس بأنها : " التنشئة الإجتماعية هي السيرورة التي يتم من خلالها إندماج الفرد في المجتمع من خلال إستنباطه للقيم والمعايير والرموز ، ومن خلال تعلمه للثقافة في مجملها بفضل الأسرة و المدرسة وكذلك المحيط.[3]

كما يشير عبد الرحمن العيسوي إلى التنشئة الإجتماعية على أنها "العملية التي تتشكل خلالها معايير الفرد ومهاراته ودوافعه وإتجاهاته وسلوكه ، لتكون متناغمة مع ما يعتبره المجتمع مرغوبا لأدواره الراهنة والمستقبلية في المجتمع"[4]

---

(1) عبد الحفيظ، بن عبيدة.المرجع السابق، ص 10.

(2) الفضيل، رتيمي.مرجع سابق، ص9.

(3) نفس المرجع ، ص11.

(4) عبد الرحمن، العيسوي. سيكولوجية التنشئة الإجتماعية.ط1. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ،1985. ص2.

المفهوم الإجرائي للتنشئة الإجتماعية:

التنشئة الإجتماعية هي تلك الأنماط من القيم والسلوكات التي تلقنها كل من الأسرة والمحيط الإجتماعي للأفراد الهادفة إلى تمكين الفرد من التفاعل مع مجتمعه بصورة سليمة.

8:مفهوم التربية الجنسية:

المفهوم الإصطلاحي:

تعد التربية الجنسية فرعا من فروع التربية عامة ، إلا أنها مفهوم واسع بإتساع مجالات الدراسة، فهي تتضمن مجالات التثقيف في بيولوجية الإنسان والتربية الجنسية والإجتماعية ، وكذا التثقيف في الممارسة العاطفية والعائلية [1] ، أي أنها تشمل علي ناحيتنين أساسسيتين هما الحقائقالجنسية البيولوجية والرعاية الجنسية التي تساعد الفرد علي تكوين اتجاه سوى يقوم على تلك الحقائق، أي يجب مراعاة النمو النفسجسمي والبيولوجي والعقلي الإنفعالي والاجتماعي للفرد في إطار المعايير الأخلاقية والدينية والاجتماعية السائدة في المجتمع [2] ، وكما أن الفرد بحاجة إلى قوة الجسم والعقل والعلم فهوبحاجة إلي تربية تساعده على فهم ما يدور بجسمه ، وفي هذا السياق يعرفها الدكتور عبدالعزيز القرصي بأنها هي التي تمد الفرد بالمعلومات العلمية والخبرات الصالحة والإتجاهات اللازمة والسليمة إيزاء المسائل الجنسية قيد ما يسمح به نموه الجسمي والفيزيولوجي والعقلي والإنفعالي الاجتماعي ، وفي إيطار الدين والأخلاق مما يؤهله لحسن التوافق في المواقف الجنسية ومواجهة مشكلاته الجنسية في الحاضر والمستقبل مواجهة واقعية تؤدي إلي الصحة الجسمية .

والمقصود بالتربية الجنسية في وقتنا الراهن " هي سائر التدابير التربوية التي يمكن أن تساعد الشباب بكيفية ما على التهيء لمواجهة مشكلات الحياة تلك التي تتمحور حول الغريزة الجنسية [3] ، بمعنى أنها تقوم على توفير وسائل المعرفة وتنمية الصفات الإنسانية المرتبطة بالجنسانية ،

---

(1) عصام، الناصر . التربية الجنسية في المدارس. ترجمة محمد لكحل .تونس: الدار التونسية للنشر ، 1974 . ص 78 .

(2) خليل، ميخائيل معوض . سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة.ط3. مصر: دار الفكر الجامعي ، 1994. ص365 .

(3) سيول، بيبي .التربية الجنسية. ترجمة رفعت رمضان وآخرون .مصر: دار المعارف ، ص 9.

فالتربية تسمح لنا أن نكتشف وننمي في ذواتنا ، ولدي الآخرين مظاهر الشخصية الفكرية، والعاطفية، والجنسية .[1]

المفهوم الإجرائي للتربية الجنسية:

نقصد بالتربية الجنسية في دراستنا الراهنة تلك القيم والمعارف المتعلقة بالغريزة الجنسية وكيفية إستثمارها في الاطر الشرعية والتي تكون مجمل مؤسسات التنشئة الاجتماعية مسؤولة عن تلقينها للفرد حتى لا تنحرف سلوكاته الجنسية وتأثر على المجتمع بصورة سلبية.

9.مفهوم الحجاب:

لغة: قال إبن منظور الحجاب الستر،حجب الشيئ يحجبه وحجابا وحجبه، ستره،وإحتجب وتحجب،اكتن من وراء حجاب، وإمرأة محجوبة:قد سترت بستر،والحجاب إسم ما إحتجب به،وكل ما حال بين شيئين حجاب،

إصطلاحا: هو لباس شرعي سابغ تستتر به المرأة المسلمة،ليمنع الرجال الأجانب من رؤية شيئ من بدنها.[2]

المفهوم الإجرائي للحجاب: هو الحجاب بنوعيه الشرعي والغير شرعي أو المتبرجأو العصري،والذي يفتقر إلى المواصفات الشرعية وغالبا ما يتبع الموضة.

المبحث الثاني:الإجراءات المنهجية:

يعمل الباحث على إتباع خطوات منهجية من بداية دراسته إلى نهايتها ، وتختلف هذه الخطوات حسب موضوع ونوع الدراسة ، وبغية منا لمعالجة موضوع التحرش الجنسي الذي تعاني منه المرأة في مؤسسات العمل والذي ساهمت في تناميه عدة عوامل إجتماعية إعتمدنا في دراستنا على الخطوات المنهجية التالية :

---

(1) . Sillamy Nobert ,Dictionnaire encyclopédique de psychologie,Borda , Paris ,1980, P107.

(2) محمد،فؤاد البرازي.حجاب المسلمة بين انتهال المبطلين وتأويل الجاهلين.ط2. الرياض:مكتبة أضواء السلف،1985.ص12.

أولا : المناهج المستخدمة في الدراسة.

تتطلب الدراسة السوسيولوجية من الباحث إختيار المناهج الأساسية ،والتي على ضوئها سيتم معالجة موضوع البحث وأهم الأدوات التي ستمكنه من جمع المعطيات وتحليلها وفق " المنهج إلى يحدد بمجموعة من الإجراءات والطرق الدقيقة المتبناة من أجل الوصوال إلى نتيجة" [1]ويعرف المنهج حسب مادلين غرافيس (M grawitz.)لتصور وتنظيم الموضوع و"يمثل المنهج الطريقة التي يسلكها الباحث في الدراسة،وهو مجموعة من الأساليب والقواعد التي يسعى بواسطتها الباحث إلى إكتشاف الظاهرة الإجتماعية والوصول إلى نتائج أو قوانين علمية موضوعه عن طريق وصفها وتحديد أبعادها ومؤشراتها"[2]

وكون الأهداف التي تهدف إلى تحقيقها أي دراسة يمكن تحقيقها بإعتماد منهجيات وطرق تحليل مختلفة ،وإن إختيار ما هو مناسب من بينها يرتبط بظروف الدراسة من إمكانيات فنية ومالية وبشرية.وغالبا ما يكون لكل منهجية طرقها التحليلية التي قد تستلزم في بعض جوانبها حاجة مختلفة في طبيعة المعطيات، ذلك لأن الكشف عن حقيقة معينة في البحث العلمي يتطلب إستخدام عدة سبل من طرف الباحث في دراسة المشكلة المطروحة وذلك حتى يضمن موضوعية وعلمية دراسته، لذا يتوجب عليه إنتهاج منهج معين ليسير وفقه من أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة " فكلمة منهج مشتقة من النهج أي سلك طريق معين وبالتالي كلمة منهج تعني الطريق، لذلك ما يقال طرق البحث كمفردات لمناهج البحث "؛ [3] وتختلف المناهج بإختلاف مواضيع الدراسة إذ أن تنوع المنهج الذي يختاره الباحث يفرظه نوع الدراسة وموضوعها نظرا لتعدده وتنوعه الذي يختلف بإختلاف المشكلات والأهداف التي تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقها من البحث

---

(1) موريس، أنجرس. منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية .تدريبات علمية. ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون. ط 2.الجزائر :دار القصبة للنشر،2004. ص118.

(2)grawitz m, les méthodes en science social, paris :Edition dalloze,1996, p31.

(3)- محمد، زيدان.البحث العلمي: مناهجه وتقنياته.ط4.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984، ص 48.

وبناءا على أن طبيعة الموضوع تبين المنهج الملائم ، فإننها نستعين في دراستنا القائمة حول التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل ، على المنهج الوصفي التحليلي ،وكذا المنهج المقارن ،

1.المنهج الوصفي التحليلي:

يهدف استخدام المنهج الوصفي التحليلي،إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معينن مع محاولة تفسير هذه الحقائق تفسيرا كافيا [1] وعليه فالمنهج الوصفي التحليلي يتضمن العمليات الآتية:

- جمع البيانات المتعلقة بالظاهرةوذلك على المستويين الكمي والكيفي من خلال الإستعانة ببعض التقنيات والطرق الإحصائية.

ويوضف من خلال:

-جمع المعطيات(توظيف تقنية الإستبيان).

-تحليل وتفسير البيانات إنطلاقا من المعالجة الإحصائية للبيانات ،والقراءة السوسيولوجية لهذه المعطيات الكلامية للوصول إلى صياغة النتائج الدراسية.كذلك يهتم هذا المنهج بوصف الوضع الراهن للظاهرة ، وذلك لتحديد العلاقة التي توجد بين المتغيرات والتى تفسر موضوع الدراسة وتحديد هذه العلاقات ووضع تنبؤات عن الأوضاع المقبلة ،وعليه فإن هذا المنهج ليس مجرد وصف للظاهرة بل إنه يتضمن معرفة الأسباب والمسببات أو العوامل التي تؤثر في الظاهرة ، وهذا المنهج أخذ جانبا كبيرا من الدراسة بحيث اعتمدنا عليه من بداية الدراسة إلى نهايتها وذلك من خلال تحليل الوثائق المتعلقة بالموضوع ومعالجة النتائج المتحصل عليها من الميدان مع تأويلها وتفسيرها وتحليلها بالإضافة إلى تبويبها" فالمنهج الوصفي يقوم على التحليل الكمي للبيانات وفقا لعدة إعتبارات ، منها تشخيص الظاهرة المدروسة وتحديد العلاقة بين المتغيرات بشكل رقمي وفق أسلوب التبويب على شكل جداول قابلة للوصفوالمقارنة وعرضها لوصف التوزيع التكراري[2]

(1) عمار، بوحوش ومحمد الذنيبيات.مناهج البحث العلمي.الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، 1995. ص95.

(2)محمد ،الحسين باسط . أصول البحث الإجتماعي . القاهرة :مكتبة أنجلو المصرية،1975. ص 199.

وقد إعتمدت في هذه الدراسة على هذا المنهج

لوصف ظاهرة التحرش الجنسي ومعرفة أشكال التحرش وأنواعه ووصف الطرق والأساليب التي يتم بها التحرش والتي لا تترك في كثير من الأحيان أثرا ماديا ملموسا يمكن للمرأة الإعتماد عليه في محاولة إسترجاع حقها والدفاع عن نفسها .

2 :المنهج المقارن

يستعمل هذا المنهج في" الدراسة المقارنة بين المجتمعات المختلفة أو الجماعات المختلفة التي تعيش في مجتمع واحد لتوضيح نقاط الشبه والإختلاف بين هذه المجتمعات أوالجماعات ".[1]

بالإضافة إلى ذلك يقصد بالمنهج المقارن في علم الإجتماع طريقة للمقارنة بين مجتمعات مختلفة أو جماعات داخل المجتمع الواحد أو نظم إجتماعية للكشف عن أوجه الشبه والإختلاف.[2]

وقد تم الإعتماد على هذا المنهج لمقارنة حجم ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في المؤسسات العمومية مقارنة بالمؤسسات الخاصة.

ثانيا : مجتمع البحث.

يتمثل مجتمع البحث في هذه الدراسة في مجموع النساء العاملات خارج بيوتهن سواء كن ينتمين إلى القطاع العام أو الخاص .

ثالثا: عينة البحث:

إن هدف كل باحث هو التوصل إلى إستنتاجات سليمة عن المجتمع الأصلي الذي تتمحور حوله مشكلة الدراسة ،ويتم ذلك عن طريق إختيار فئة ممثلة لهذا المجتمع تمثيلا صحيحا وهذا ما يسمى بالعينة ،فهي إذن "ذلك الجزء من المجتمع التي يجري إختيارها وفق قواعد وطرق علمية

---

(1) دينكل ،ميتشل.معجم علم الإجتماع.تر:محمد حسن إحسان،دار الطليعة،بيروت،1991،ص50

(2)عدلي ،علي أبو طاحون.مناهج وإجراءات البحث الإجتماعي،مرجع سابق.ص228. 230.

بحيث تمثل المجتمع تمثيلا صحيحا " [1] .ونظرا لطبيعة موضوع الدراسة الراهنة فقدرأت الباحثة أن نوع العينة الذي يخدم أهداف الدراسة هو العينة العشوائية الطبقية ،أي انه سيتم إختيار المبحوثين إختيارا طبقيا،ويقصد بالإختيار الطبقي للعينات" أن يتم تقسيم المجتمع الأصلي إلى مجموعات أو طبقات متجانسة حسب صفة أو صفات معينة لها علاقة بالظاهرة المراد دراستها" [2]، وبعد أن يتم التقسيم على هذا النحو نأخذ من كل طبقة منها عددا من الأفراد يتناسب مع العدد الكلي للأفراد الواقعين في تلك الطبقة . أما عن حجم العينة التي ستجرى عليها الدراسة ستكون 400 مبحوثة.

رابعا:طريقة إختيار العينة:

إذا أردنا دراسة موضوع التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل وأردنا المقارنة بين القطاعين العام والخاص فإن النتائج قد تتأثر بكون المجيبة تعمل بالقطاع العام أو الخاص ، كذلك الأمر بالنسبة إلى كونها تنتمي إلى القطاع الصحي أو الصناعي أو التعليمي أو الخدماتي أو كونها تنتمي إلى فئة العاملات أو المستخدمات او الإطارات لذا تتلخص خطوات إختيار العينة فيما يلي:

1: نقسم مجتمع البحث إلى الفئات التالية :نساء عاملات في القطاع العام ونساء عاملات في القطاع الخاص.

2: تقسيم كل فئة من الفئتين إلى فئات نساء يعملن بالقطاع الصحي ،ونساء يعملن بالقطاع التعليمي، ونساء يعملن بالقطاع الصناعي ، ونساء يعملن بقطاع الخدمات.

3: نحدد عدد العاملات بكل فئة من هذه الفئات.

4: نحدد عدد أفراد العينة المطلوبين من كل فئة على حدى.

---

(1) كامل،محمد المغربي .أساليب البحث العلمي:في العلوم الإجتماعية والإنسانية.ط4.عمان:دار الثقافة،2011.ص139.

(2)عبد الرحمان، بن عدس.الإحصاء في التربية.ط1.عمان: دار الفكر للنشر ،1999.ص 253.

وقد اخترنا هذا النوع من العين ة لما يمتاز بدقة وقد رأيت أنه أكثر الأنواع تمثيلا للمجتمع حيث أنه يعمل على توزيع أفراد العينة على كافة طبقاته بإنتضام ،ووفق أهمية العوامل والصفات المختلفة التي قد يكون لها أثر مباشر على الظاهرة محل الدراسة،لذلك فمهما تكن صعوبة إختيار مثل هذا النوع من العينات فإنه يمكن التغاضي عن كل ذلك مقابل ما لها من صدق في نتائج الدراسة التي تبنى عليها.

خامسا:الأدوات والتقنيات المستعملة:

من أجل أن يصل الباحث إلى الهدف المراد من الدراسة يتطلب منه الأمر تطبيق أو إستعمال بعض التقنيات والأدوات التي تسمح بجمع المعطيات ،وتعرف الأداة بأنها الوسيلة التي تستخدم في البحث سواءا كانت تلك الوسيلة متعلقة بجمع البيانات أو بعمليات التصنيف والجدولة ، ويمكن تعريف الأدوات على أنها" تلك الوسائل المقننة التي يجمع بها الباحث البيانات من الميدان بعد التأكد من صلاحيتها لما صممت من أجله من خلال إجراء إختبارات الصدق والثبات بالطرق العلمية المحددة"[1]، وقد إرتأيت أن التقنيات المناسبة لجمع المعطيات في هذه الدراسة هي:

1 : المقابلة .

هي" لقاء عادة ما يتم بين شخصين أوعدة أشخاص باحثين وشخص أخر تتخلله جملة من الأسئلة المحددة تتطلب من المقابل الإجابةعليها بشكل دقيق بغية الوصول إلى هدف معين وتتميز المقابلة بكون الحوار يدور فيها بين أفرادها بشكل مباشر" [2] وقد تم الإستعانة بالمقابلة كتقنية تدعيمية إذ تم إجراء مقابلات تدعيمية مع بعض المختصين في القانون بالإضافة إلى مختصين في علم الاجتماع ،ذلك من أجل التطرق إلى وجهات نظر كل منهم حول الظاهرة المدروسة.

---

(1)- عبدالخالق،محمد عفيفي. منهجية البحث العلمي في الخدمة الإجتماعية:مدخل متعدد المحاور. ط1.مصر:المكتبة العصرية للنشر والتوزيع،2010.ص295.

(2)- موريس، أنجرس.مرجع سابق ،ص203.

2:إستمارة الإستبيان:

وهي أداة تستعمل في البحوث السوسيولوجية تسمح للباحث بجمع المعطيات الميدانية وهي "عبارة عن صحيفة أو كشف يتضمن عددا من الأسئلة تتصل بإستطلاع الرأي أو بخصائص أي ظاهرة متعلقة بنشاط إقتصادي أو إجتماعي أو فني أو صقافي،ومن مجموع الإجابات عن الأسئلة نحصل على المعطيات التي نحن بصدد جمعها"[1]

ويتميز هذا النوع من التقنيات بقلة التكاليف ودقة التطبيق على المبحوثين بحيث يضمن التطبيق على المبحوثين المطلوبين بالفعل بالإضافة إلى دقة البيانات لوجود الباحث لتوضيح أي غموض أو استفسار للمبحوثين كما يشمل طمأنة المبحوثين بخصوص سرية المعلومات وعدم تعرض المبحوثين لأي أذى بسبب ما يدلونه من بيانات.

وقد تم تقسيم الإستبيان الخاص بهذه الدراسة إلى ستة محاور تتمثل فيما يلي :

1:المحور الأول: حول البيانات العامة الخاصة بالمبحوثين.

2:المحور الثاني :يشمل اسئلة خاصة بعلاقة مهنة المرأة بتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

3:المحور الثالث : حول العلاقة بين التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل والحالة المدنية للمرأة العاملة.

4:المحور الرابع : حول علاقة خوف المرأة من الفضيحة وفقدان المنصب بالتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل"

5: المحور الخامس: ويشتمل على أ سئلة تختص بالعلاقة بين التنشئة الأسرية القائمة على أساس الجنس في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

6: المحور السادس: ويحتوي على أسئلة تتعلق بمدى اعتبار ظاهرة التحرش الجنسي داخلمؤسسات العمل تعبر عن خلل في مؤسسات التنشئة الإجتماعية بخصوص التربية الجنسية

(1)- عبد الحميد ،عبد المجيد.البلداوي،.أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي.ط1.غزة: دار الشروق للنشر والتوزيع،2005.ص22.

سادسا: مجالات الدراسة.

1: المجال البشري للدراسة

ويتمثل المجال البشري لهذه الدراسة في مجموع النساء العاملات سواءا كن يعملن في مؤسسات خاصة أومؤسسات عمومية ، واللواتي توزع عليهن إستمارة البحث .

وبما أن موضوع دراستنا يتناول ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل فإن المجال البشري لدراستنا يتمثل في النساء العاملات من فئة مختارة من القطاعين العام والخاص ، وذلك لأن دراستنا هدفت إلى مقارنة الظاهرة بين القطاعين الأمر الذي إستوجب علينا إختيار نفس نسبة المبحوثين من كل قطاع .

2 : المجال الجغرافي للدراسة

ويشتمل المجال الجغرافي لهذه الدراسة على مجموعة من المؤسسات الخاصة منها والعمومية الواقعة في ولايات وسط الجزائر وتتمثل هذه الأخيرة في كل من ولاية الجزائر ، تيبازة ، البليدة .

3: المجال الزمني للدراسة :

بما أن موضوع دراستنا يندرج ضمن المواضيع الجنسية التى طالما أحيطت بغطاء الطابو فإن ذلك إستلزم منا وقتا طويلا لتوزيع الإستمارات وإرجاعها ويرجع ذلك إلى الرفض الذي وجدناه في الخوض في مثل هذه المواضيع وكذلك محاولة توزيع الإستمارات على المؤسسات المختلفة العمومية منها والعامة في مختلف القطاعات ،الأمر الذي أدى إلى إستغراق وقت طويل من أجل توزيع و جمع الإستمارات الموزعة.

الفصل الثاني

المقاربة النظرية للدراسة

تمهيد:

أولا:نظرية التنشئة الإجتماعية

ثانيا:.النظرية البنائية الوظيفية

ثالثا: نظرية الضبط الإجتماعي

رابعا :نظرية الوصم الإجتماعي

المقاربة النظرية للدراسة

تمهيد:

إن أي بحث في مجال العلوم الإجتماعية يتطلب مقاربة نظرية خاصة تكون بمثابة القالب الفكري الذي يمكن الباحث من التفسير والتحليل ويلعب دور المرشد لتحديد معالم أي ظاهرة يتم دراستها لذلك فإن معضم الدراسات لابد لها من إطار نظري يتلائم وطبيعة الظاهرة المدروسة إذ أن هذه الأخيرة هي التي تحدد الإطار النظري الذي يجب إتباعه من أجل الإستشهاد بمسلماته وتفسير النتائج تحت إطار فرضياته. وبإعتبارأن إعتماد المقاربة السوسيولوجية يختلف بإختلاف المواضيع المدروسة، فإن المقاربة السوسيولوجية الأنسب لموضوع الدراسة الموسومة: التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل تتمثل في عدة نظريات تخدم هدف الدراسة وتوجه مسارها وهي كالآتي:

المبحث الأول: نظرية التنشئة الإجتماعية.

مفهوم التنشئة الإجتماعية: يرتبط مصطلح التنشئة الاجتماعية **the socialization**بالنمو الإجتماعي للفرد منذ ولادته ، ويتعلق هذا النموبعلاقة الفرد بالمجتمع الذي يعيش فيه،والقيم التي تحكم هذا المجتمع،ولذلك فهي تتضمن معنى النقل للقيم الثقافية والحضارية من المجتمع إلى الفرد ،وبعبارة أخرى تتضمن معنى نقل نمط حياة المجتمع إلى كيان الفرد ليرتبط بنفسيته ومزاجه وينبثق منه النموذج الذي يتوقعه المجتمع من التنشئة الاجتماعية ولهذا نجد الكثير من التعريفات التي تناولت هذا المصطلح بالتحديد تركزعلى عملية النقل الفكري والسلوكي،ونستطيع القول أن التنشئة الاجتماعية " هي عملية تلقين الفرد قيم ومقاييس ومفاهيم مجتمعه الذي يعيش فيه بحيث يصبح متدربا على أشغال مجموعة أدوار تحدد نمط سلوكه اليومي" [1] ،ويعرفها فلانكتون "بأنها محاولة الأفراد على تكييف تصرفاتهم الشخصية طبقا لما يناسب الجماعات والمجتمعات التي يكون جزءا منها"[2]، ويعرفها هيري جونسون بأنها " عملية تعلم

(1) طلعت، هشام.قاموس العلوم النفسيةوالإجتماعية. ط1.مصر: مؤسسة الرسالة، 1984. ص70.

(2) أنجرس، موريس.مرجع سابق،ص55.

إجتماعي تساعد المتعلم على آداءأدواره في المجتمع والتفاعل مع الآخرين بطريقة يقرها المجتمع ويعترف بها يريد بلورتها وترسيخها" [1] لذلك نقول بأن عملية التنشئة الاجتماعية هي عملية

مهمة لكل من الفرد والمجتمع إذ أن الفرد بدون أهداف عليا وبدون وسائل التعليم والتدريب التي تساعده في اكتساب الخبرات والتجارب والمعلومات التي تتطلبها حياته الخاصة والعامة لا يمكن تطوير نفسه وتنمية قدراته وقابلياته التي يحتاجها المجتمع ، ويكتسب الفرد تربيته وتنشئته من الافراد المحيطين به فيتعلم منهم الادوار الاجتماعية والعادات والتقاليد والقيم والاخلاق التي تعتبر من ضروريات الحياة الانسانية ،ويندرج موضوع بحثنا هذا في إطار التنشئة الإجتماعية بإعتبارها عملية تساعد الفرد على الاندماج في ثقافة مجتمعه ،ومن خلالها يستطيع التكيف وإحتلال مكانة إجتماعية عن طريق التفاعل الإجتماعي الذي يهدف إلى تهذيب وتنظيم سلوك الإنسان من خلال مراحل نموه إلى غاية مماته ، وتطبيقه لسلوكات ومعايير مناسبة لإحتلال أدوار إجتماعية معينة تسهل له الإندماج في الحياة الإجتماعية و التوافق مع أفراد مجتمعه.[2]

ومن بين نظريات التنشئة الإجتماعية النظرية الدوركايمية،حيث تعد نظرية التنشئة الإجتماعية إحدى المنطلقات الأساسية لعلم الإجتماع وتبرز ملامحها الأساسية في أعمال دوركايم الذي استطاع أن يحدد الملامح الأساسية، وذلك في سياق وصفه للعملية التربوية التي يتم عبرها إنتقال الكائن الإنساني من حالته البيولوجية إلى حالته الإجتماعية الثقافية،بعبارة أخرى تتمثل التنشئة الإجتماعية عند دوركايم في عملية إزاحة الجانب البيولوجي من نفسية الطفل لصالح نماذج من السلوك الإجتماعي المنظم.[3]

وقد تم تناول موضوع دراستنا المتمثل في ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في إطار هذه النظرية بإعتبارها العملية التي يتم بها توجيه سلوك الفرد في المجتمع، إذ تتولى الأسرة وهي أهم مؤسسات التنشئة الإجتماعية دور تلقين الفردالأسس والقواعد التي يبني عليها الفرد سلوكاته وتصرفاته مع الآخرين .ويمكننا تفسير ظاهرة التحرش الجنسي تحت إطار هذه النظرية باعتبار عملية التحرش الجنسي نتيجة التنشئة الاجتماعية القائمة على أساس الجنس ، فعملية التنشئة

---

(1)أنجرس، موريس.مرجع سابق،ص55.

(2) مختار، محي الدين .محاضرات في علم النفس الإجتماعي.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1982.ص127.

(3) غي، روشيه.مدخل إلى علم الاجتماع العام.الفعل الاجتماعي. ط.1.ترجمة:دنشلي مصطفى.بيروت.:المؤسسة العربية للنشر 1983،ص88.

الاجتماعية القائمة على أساس الجنس تخلق وتحافظ على تفاوتات القوة بين الرجال والنساء على المستوى الإجتماعي ، وتعمل على عدم السماح للمرأة بالتعبير عن رأيها وبالتالي تساهم في تجاهلها وعدم مواجهتها للتحرش العدائي الذي تتعرض له في سياقات الحياة اليومية .

المبحث الثاني:النظرية البنائية الوظيفية:

تعد النظرية البنائية الوظيفية من بين النظريات السوسيولوجية الأكثر رواجا واستعمالا خاصة في المجتمعات الغربية ومن بينها الولايات المتحدة الأمريكية، وتعرف هذه النظرية على أنها مجموعة من التصورات التي ترى بأن البناء الاجتماعي هو مجموعة من الوحدات والأنساق ذات الوظائف المختلفة، إلا أنه بالرغم من هذا الإختلاف تعمل كل وحدة أو نسق ضمن الكل ، من أجل ضمان توازن واستقرار البناء الاجتماعي ، ولكي نميز بين النشاطات التي تساعد على بقاء النظام الاجتماعي والحفاظ عليه ، والنشاطات التي تسبب اختلاله واظطرابه، يجب علينا النظر إلى الوظائف البناءة التي تتماشى مع النظام وتحقق أهدافه وطموحاته والوظائف الهدامة التي تتناقض معه وتحول دون تحقيق أهدافه .[1]وإذا أردنا تفسير التحرش الجنسي كنوع من أنواع العنف الممارس ضد المرأة فإننا سنقول بأن التحرش الجنسي يتأتى نتيجة العوامل البنيوية والوظيفية المحيطة بالرجل الذي يمارس التحرش ضد المرأة ، علما بأن العوامل البنيوية المحيطة بالرجل تنقسم إلى عوامل بنيوية داخلية كالظروف والمعطيات السياسية المحيطة بهم والمشكلات الإنسانية والإجتماعية ، فضلا عن حالة الصراع الإجتماعي ، وعوامل بنيوية خارجية كحالة التفسخ الاجتماعي والخلقي التي تعرضها وسائل الاعلام من برامج اباحية إلى غير ذلك من البرامج اضافة الى التفكك الاجتماعي نتيجة الاحتكاك والتفاعل مع الحضارات الاخرى وعدم التفريق بين ما يخدم الفرد وما يهدم كيانه وهويته العربية الإسلامية

المبحث الثالث: نظرية الضبط الإجتماعي:

رغم كثرة ماكتب في موضوع الضبط الإجتماعي لم يتفق العلماء على تعريف موحد للكلمة، أو تحديد المجالات التي يمكن إدراجها أو معالجتها تحت مصطلح الضبط الإجتماعي ، فالكلمة تستخدم إستخدامات كثيرة مختلفة ، مما يؤدي بالدارس إلى الحيرة والإضطراب .[2]

---

(1)ميشيل،دينكن.،معجم علم الإجتماع.ترجمة:إحسان محمد الحسن.بيروت:دار الطباعة للنشر.1986،ص102.

(2)مصلح،الصالح.الضبط الاجتماعي. عمان:مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،2004.ص20.

وعلى الرغم من أن مفهوم الضبط الإجتماعي لم يعرف حتى الآن تعريفا مقنعا وملائما للإيفاء بمتطلبات علماء الإجتماع والباحثين فيه ، إلا أن الإستخدامات التي طرحت يمكن تصنيفها إلى ثلاثة موجهات:

الأول وضعي: وهو الذي يشير إلى الضبط بوصفه عملية سيطرة إجتماعية مقصودة تستخدم وسائل كثيرة كالرأي العام ، والقانون والمعتقد والعرف والدين والمثل الشخصية والشعائر والقيم الإجتماعية.

والثاني غائي أو مثالي:ويعتبر فيه الضبط جهدا ذاتيا يبذله المجتمع من أجل تحقيق قيم معينة ومثل إجتماعية مرغوبة لذلك فهو يتمتع بقدرة مستمرة على الخلق الذاتي للضوابط التي يحول بها دون الوقوع في الإنحراف.

والثالث محافظ : ينظر إلى العادات الشعبية والأعراف والقوانينكوسائل ميسيطرة للضبط الإجتماعي.[1]وبالرغم من تعدد الموجهات التي طرحت لإستخدامات الضبط الإجتماعي إلا أنَّ معظم نظريات الضبط الإجتماعي ترتكز على العوامل الإجتماعية لتفسير كيف أن الأفراد مقيدون عن التصرف بأي طريقة تسبب الضرر للآخرين ومن بين ها نظرية الضبط الاجتماعي لدوركايم وريس. بحيث يذهب دوركايم إلى أن المجتمع سوف يكون فيه دائما عدد معين من المنحرفين ، وهذا الإنحراف هو في الواقع ظاهرة سوية ، بل أكثر من ذلك فإن الإنحراف يساعد على الحفاظ على إستمرارية النظام الإجتماعي ، لأن هناك حدود أخلاقية غامضة تحدد الأفعال المسموح بها ، هذه الحدود تحدد الدرجات المختلفة غير المسموح بها لمختلف الأفعال والتي تتراوح ما بين عدم السرور أو الإستياء إلى العقوبات القانونية والسجن.[2]

بالإضافة إلى نظرية دوركايم ، إعتمدنا على نظرية أخرى تبث مفهوم أو كلمة الضبط كمصطلح مرتبط بالشخصية والتنشئة الإجتماعية ، وبالرغم من أن دوركايم يذهب إلى أن السلوك يتم التحكم فيه وظبطه من خلال ردة الفعل الإجتماعي ، إلا أنه قد تم تبني هذه المقولة " الضبط الإجتماعي " من طرف العديد من الباحثين بعد دوركايم ، وأصبحت تستعمل

(1) سامية، محمد جابر.الإنحراف الإجتماعي . مصر:دار المعرفة الجامعية،2000. ص339.

(2) فرانك، وليامز.السلوك الإجرامي النظريات ترجمة: عدلي السمري.مصر:دار المعرفة الجامعية، 1999. ص246.

وتستخدم في معظم الدراسات الإجتماعية عن الإنحراف، بالإضافة إلى ذلك كان هناك العديد من البحوث التي أبرزت أهمية الأسرة والدين والمؤسسات والمدارس والأصدقاء وتنظيمات المجتمع المحلي في ضبط الجناح .

إذ زاوج ريس Reiss بين مصطلحي الشخصية والتنشئة الإجتماعية ووضع نظرية في الضبط الإجتماعي ، إذ يذهب في نظريته إلى وجود ثلاث عناصر تفسر الجناح ، أن الجناح ناتج لأي أو لكل من العناصر التالية :

1- نقص الضوابط الداخلية السوية التي تنمو أثناء فترة الطفولة .

2- إنهيار هذه الضوابط الإجتماعية .

3- غياب أو تصارع القواعد الإجتماعية التي تزودنا بها الجماعات الإجتماعية الهامة . [1]

وتم الإعتماد على نظرية ريس الإجتماعية في دراستنا كمقاربة سوسيولوجية لأن السلوك الذي ينجم عن المتحرش يكون سببه في الكثير من الأحيان سوء تربيته الجنسية ، بالإضافة إلى إتباعه للثقافات الفرعية نتيجة التضارب الذي يحدث للفرد كنتيجة للإختلاف بين القيم التي يتلقاها في منزله والقيم التي يتلقاها من جماعته التي تتصف بثقافة فرعية في غالب الأحيان .

كذلك ينتج التحرش الجنسي عن تضارب أو تسارع القيم الأخلاقية وما يتلقاه الطفل من إجابات حول أسئلته الجنسية التي تكون غير واضحة وغير كاملة ، الأمر الذي يحثه على محاولة المعرفة عن طريق التلصص أو تلقي هذه المعلومات من أوساط خارج الأسرة تحمل مفاهيم خاطئة عن الجنس ، مما يؤدي لحدوث تصادم بين المعلومات التي يتلقاها الطفل في أوساط التنشئة الإجتماعية المختلفة ،و بالرغم من أن عملية الضبط الإجتماعي هي العملية التي يتم من خلالها ضبط سلوكات الفرد إلا أننا نراها في كثير من الأحيان تغفل عن ضبط بعض السلوكات والإنحرافات على كل الإعتبارات القانونية منها والعرفية ، وقد تناولت موضوع دراستي في إطار هذه النظرية من باب النقص الذي نشهده في وظيفة سلطات الضبط الإجتماعي سواءا تمثلت هذه السلطة في القوانين التشريعية أو القوانين المجتمعية التي نراها غافلة عن ظاهرة التحرش

---

(1) نقلا عن عدلي السمري .السلوك الإنحرافي . دراسة في الثقافة الخاصة للجنحة .الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية ، ص 227.

الجنسي والعنف الممارس ضدالمرأة الذي إنتشر بصورة رهيبة في جميع المجالات بصفة عامة ومؤسسات العمل بصفة خاصة، ويرجع هذا الإنتشار لعدم وجود قوانين أكثر ردعية للحد من هذه الظاهرة ، إذ نلاحظ بأنه حتى لوتقدمت المرأة بدعوى ضد الجاني فإنها لن تحصل على حقها سواءا تم ذلك بتواطئ رؤساءمؤسسات العمل وذلك بعدم مساعدة المرأة على إسترجاع كرامتها بسبب الخوف على سمعة المؤسسة،أو لعدم إستطاعة المرأة إثبات حدوث هذا التحرش، فيغيب حقها بغياب الضبط الكافي في قوانين مؤسسات العمل والقوانين التشريعية بصفة عامة.

المبحث الرابع: نظرية الوصم الإجتماعي:

يستخدم المصطلح في سوسيولوجيا الإنحراف للإشارة بطريقة تبادلية مع نظرية رد الفعل الإجتماعي إلى التفسير الإجتماعي للإنحراف،حيث يتم إعتباره نتيجة للتفاعل الإجتماعي والضبط الإجتماعي وليس بإعتباره نتيجة لعوامل تتعلق بسيكولوجية الأفراد وخصائصهم الوراثية، وتشير الوصمة الإجتماعية إلى العمليةالتي تنسب إلى الأخطاء والآثام الدالة على الإنحطاط الخلقي إلى أشخاص في المجتمع فتصفهم بصفاة بغيضة ، أو سماة تجلب لهم العار ، أو تثير حولهم الشائعات.[1] وعليه فالوصم هو إلحاق النعوت والصفاة الرذيلة والدونية بالأفراد وهذا نتيجة لما فعلوه من سلوك، فهنا تلصق الكثير من النعوت وأسماء الوصم بالأفراد خاصة بمجتمعاتنا العربية إذ يتفنن الناس في إستعمالها كما أن البيئة الإجتماعية عندنا لا ترحم.[2]

وقد تم تناول هذا الموضوع ضمن هذه النظرية نظرا لمدى تأثير الأحكام التي يطلقها المجتمع على المرأة المتحرش بها إذا تقدمت بشكوى ، فحتى لو ربحت المرأة الدعوة قانونيا إلا أنها ستخسرها لا محالة إجتماعيا ،وذلك بإصطدامها بجدار واقع المجتمع الذي لا يتسامح في أعرافه مع أخطاء المرأة خاصة فيما يتعلق بالشرف إذ يصل الأمر في بعض الأحيان إلى القتل من أجل غسل العار المترتب عن هذه الأخطاء، فهذه الوصمة ستبقى محفورة في سجل المرأة حتى بعد موتها، فتبقى هنا المرأة محتارة بين التبليغ عن تعرضها للتحرش والسكوت أو الخضوع لعيون معبأة بمختلف العقد الجنسية المتوارثة عبرالأجيال

(1) جمال ،معتوق .مدخل إلى علم الإجتماع الجنائي.ج1.الجزائر:بن مرابط للنشر ،2008. ص260.

(2) نفس المرجع.ص260.

الفصل الثالث

الدراسات السابقة

تمهيد:

المبحث الأول: الدراسات الغربية.

المبحث الثاني:الدراسات العربية.

المبحث الثالث: الدراسات الجزائرية:

خلاصة الدراسات السابقة.

الفصل الثالث

الدراسات السابقة

تمهيد:

البحث العلمي مبني على أساس التراكم المعرفي ،كون أن كل دراسة تعتبر خلاصة بحث، ومنطلقا لأبحاث ودراسات أخرى ،قد تتناول نفس الموضوع لكن من زوايا مختلفة ،وبهذا تحق التكامل والإستمرارية في البحث العلمي،،فالتطرق لأهم الدراسات وماتوصلت إليه من نتائج والتاي تعتبر مادة خام من خلالها يتمكن الباحث من تحديد إستراتيجية بحثه.

وبهذا تعتبر الدراسات السابقة قاعدة معرفية وخلفية نظرية للباحث يستند عليها قصد التعرف على أهم ما قيل حول موضوعه بحثهمن الناحية النظرية والتعرف على أهم المصادر والمراجع التي إعتمدت عليها هذه الدراسات ،وكيف عولجت الظاهرة المدروسة من حيث بناء الموضوع وزاوية البحث ومتغيراته إلى جانب المناهج المستخدمة وكذا التقنيات والأدوات التي إستعان بها الباحث لإختبار فرضياته.

وسنستعرض أهم الدراسات السابقة والتي أسهمت في معالجة موضوع التحرش الجنسي ضد المراة مركزين أساسا على المتغيرات الرئيسية للدراسة ، لا سيما الغربية منها والعربية والجزائرية.

المبحث الأول: الدراسات الغربية

أولا:عرض الدراسات الغربية:

-الدراسة الأولى بعنوان:leharcélementfisicale[1]

تقدم روبير ماتيو في هذه الدراسة إلى التمييز بين الرجل والمرأة ومن خلالها تطرق إلى التحرش الجنسي ضد المرأة وبين بأن المجتمعات لازالت لها صبغة رجولية تفرق بين الرجل والمرأة ولقد حاول من خلال كتابه كسر حاجز الصمت الذي يحيط بهذا الإنحراف.

ومن خلال هذه الدراسة تأكد من أنه لا دخل للحالة المدنية للمرأة بتعرضها للتحرش الجنسي إذ تتعرض المرأة للتحرش الجنسي بغض النظر عن كونها عزباء أو متزوجة أو مطلقة ولكن النسب تختلفبعض الشيئ ؛كذلك توصل إلى أنه بالرغم من وجود قوانين وتشريعاتتحمي

(1)Robert,Matthieu .leharcélementfisicale.paris ,éditionhorscollection,1994.

المرأة من مثل هذه الإعتداءات إلا أنه تكمن في هذه التشريعات ثغرات يستغلها الرجل لينفذبنفسه من العقاب ،كذلك ذكر بان الحالة الإقتصادية لأسرة المرأة تستوجب عليها الرضوخ والبقاء في العمل ، بالرغم من سن قوانين تشريعية بفرنسا للحد من العنف الممارس ضد المرأة سواءا كانت هذه الأخيرة ماكثة بالبيت أو عاملة.وقد إنطلق في دراسته من التساؤلات التالية:

1- هل الإبتزاز الضريبي للمرأة العاملة تحرش جنسي ؟

2- ما هي مظاهر الإبتزاز الضريبي وما نتائجه على المرأة الضحية ؟

وأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة كالتالي:

- بالنسبة للنساء المتزوجات توصل الباحث إلى وجود نقص في الرغبة الجنسية لدى بعض النساء.

- هناك توتر في العلاقات الزوجية بالنسبة للنساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي.

- تعاني المرأة التي تتعرض للتحرش من التوتر والخوف من كشف المشاكل التي تعاني منها.

- كما توصل إلى أن نسبة 65 %من النساء اللواتي تعرضن للإبتزاز الجنسي يتميزن بنقص في اللياقة البدنية الناتجة عن الإرهاق النفسي الذي يعانون منه.

- أن نسبة 8% فكرن بطلب الطلاق من أزواجهن بسبب الدخول في علاقات جديدة.

- أن نسبة 60% من العاملات أصبحن يعانين من التوتر والعصبية ،بالإضافة إلى نسبة قليلة جدا تمثلت في 1% قالو بأنهن تواطئن مع المتحرش ووافقن على سلوكه أي خضعن لرغباته الجنسية بالإضافة إلى أن 65% يأخذن مهدئات ونسبة 15% أصبن بإنهيار عصبي باللإضافة إلى 10% أصبحن مدمنات على الكحول ونسبة 2% حاولن الإنتحار أو فكرن في الإنتحار.

- **الدراسة الثانية بعنوان :** [1] Sexual Harassment in small town new zeland:A qualitative study of three constrasting organisations.

يهتم هذا البحث بعرض خبرات وتجارب النساء مع التحرش الجنسي في ثلاث منظمات مختلفة في مدينة نيوزلاندية صغيرة وتدور تساؤلات هذا البحث حول ثلاث تساؤلات رئيسية

---

(1) (j) Handy:" Sexual Harassment in small town newzeland:A qualitative study of three constrasting organisations",gender,work and organisation, N1,vol 13 , (2006).

تتمثل فيما يلي:

– **التساؤل الأول**: دار حول تأثير كل من المنظمة والبيئة المحلية على طبيعة التحرش الجنسي

–**التساؤل الثاني**: عن تأثير البيئات والثقافات التنظيمية المختلفة عن التعبير عن التحرش الجنسي وتفسيره.

–**التساؤل الثالث**: هو الكشف عن الأبعاد الإجتماعية والجماعية لإستراتيجيات مكافحة ومواجهة التحرش الجنسي.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فقد تم إختيار ثلاث منظمات ذات سمات وخصائص تنظيمية مختلفة فالمنظمة الاولى خاصة بأعمال وتجهيز اللحوم وهو قطاع يسيطر عليه الذكور ، أما القطاع الثاني فهو محل تجاري للبيع بالقطع وتسيطر عليه خدمات النساء ، أما القطاع الثالث فهو مكتب لفرع أحد البنوك كان عبارة عن منظمة خدمات تسيطر عليها النساء ، وعلى الرغم من أن البحث تناول بشكل رئيسي تأثيرات البيئة والسياق التنظيمي، على تجارب النساء مع التحرش الجنسي ، إلا أنه لم يتم تنفيذ ذلك في محل ومكان العمل ذاته ، لحماية الافراد المشاركين في المقابلات الخاصة بالبحث، وصعوبة الحصول على موافقة الجهات الرسمية لتنفيذ البحث.

أما عن الأدوات المستخدمة في البحث ، فهي إجراء مقابلة مع النساء اللائي وافقن على إجرائها ، وتمت مقابلة 13 أمرأة من أعمال وتجهيز اللحوم ، 4 عاملات في مساعدة العملاء والزبائن كل الوقت في المحل، و 6 من هيئة الافراد العاملين في البنوك ، وأستمرت مدة المقابلة بين الساعة و90 دقيقة، وتمت بواسطة التسجيل .

اما عن التحليل فقد تم على ثلاث مراحل ، في البداية تم فحص كل قضية أمرأة على حدى ثم البحث عن الأنماط والنماذج والعينات المشتركة في بيانات وأوصاف ومواصفات النساء مع تحديد ستة قضايا رئيسية كتاثيراتوتوزيع النوع على التحرش الجنسي في المنظمات الثلاث ، طبيعة العلاقة المهنية مع المتحرش وقضايا أخرى ، أما النتائج التي خلصت إليها الدراسة فتتمثل في ما يلي :

❖ بالنسبة للمنظمة الأولى : تم إستخلاص ثلاث إتجاهات :

الأول: كان يوجد التحرش الجنسي الفردي والعلني الظاهر واللذي يطلب فيه الرجال أتصالات جنسية من نساء معينات.

الثاني: كان يوجد الإرهاب البيئي العام والذي يمارس ويقترف جماعيا بواسطة موظفين رجال وكان أحيانا جنسيا في مضمونه.

الثالث: كان يوجد سياق بنائي فيه يتم النظر إلى الإدارة والإتحادات والهيئات التنظيمية بواسطة المشاركات على أنها تواطئ .وبالتالي وجدت المبحوثات صعوبة في تنمية استراتيجيات مكافحة هذا التحرش .

- ❖ بالنسبة لمحل البيع بالتجزئة : اختلف نمط ونموذج التحرش الجنسي في ذلك المحل اختلافا بارزا عن ذلك التحرش الجنسي الذي كان يحدث ويقع في وحدة اللحوم، ويرجع هذا الإختلاف إلى أن الأفراد العاملين الذكور والعملاء كانو أغلبية ويتحدثون كل على معزل وكل بمفرده مما مكن النساء من أن يكافحن ويواجهن التحرش الجنسي بفاعلية أكبر كأفراد وجماعة ، ومع ذلك فقد تواطأن ، وشاركن في تأسيس وترسيخ بعض أنماط السلوك غير المرغوب فيه وذلك عندما تساهلن وتسامحن مع هذا السلوك من البداية.
- ❖ بالنسبة للمنظمة الثالثة (البنك): للحفاظ على العلاقات مع العملاء ينظر على قضية التحرش الجنسي على أنها شيئ ما يجب إدارته والتحكم فيه ، تنتهي هذه الدراسة إلى أن المنظمات ترتبط جزئيا فقط ببيئتها وتحتفظ بديناميكياتها وقواها الحركية التي تضمن أن يأخذ التحرش الجنسي في محل العمل الكثير من الأشكال ويكون له معاني ونتائج متعددة : كما توضح هذه الدراسة الحدود التي ترسمها النساء بين السلوك الذكوري المقبول وغير المقبول والتي تكون مرتبطة بدرجة عالية بالسياق والاسباب التي تتعاملن بها، وتتأثر بشكل كبير بالدعم الاجتماعي المتوفر من النساء الاخريات والبيئة والثقافة التنظيمية الاوسع والاهتمام بالتحرش الجنسي وخصوصياته في منظمات معينة ومحلات ومناطق معينة ، يجعلنا نفهم الأشكال المختلفة الكثيرة التي يتخذها التحرش الجنسي وبالتالي التوصل إلى الأساليب والطرق التي يمكن من خلالها مواجهة هذا السلوك.

-الدراسة الثالثة بعنوان: [1]sexuality in the work place ,organization control,sexual harassment,and the pursuit of pleasure

1. Christine L,williams and other :"sexuality in the work place ,organization control,sexual harassment,and the pursuit of pleasure."Annual review of sociology , vol 25 (1999) .

تطرح هذه الدراسة التي أجريت على المجتمع الأمريكي عددا من التساؤلات لتفرق بها بين التحرش الجنسي والرضا الجنسي أو الجنس القادم عن الرضا وأهمها :

1. كيف يميز العاملون والعاملات بين العروض الجنسية المرغوب فيها وغير المرغوب فيها؟
2. ماهي نتائج وعواقب السلوك الجنسي الرضائي بالنسبة لمهن الرجال والنساء؟
3. لماذا بعض المنظمات توافق على العلاقات الجنسية الرضائية والبعض الآخر يمنعها ؟

توضح هذه الدراسة أن التحرش الجنسي يكون غير مقبول ليس لأنه في حد ذاته جنسي ولكن لأن تأثيراته تضر بمهن وعمل النساء أو فرصهن التعليمية .

وتشير كذلك هذه الدراسة إلى أنه في المحيط الثقافي يتم قبول التحرش الجنسي بوجه عام كجزء من الوظيفة ،ويمكن كبت مشاعر واحاسيس التحرش الى الدرجة التي تنكر عندها الضحية بالفعل ان المشكلة موجودة ، ويطلق العاملون والعاملات لقب التحرش الجنسي على تلك الخبرات و المواقف التي تتجاوز محل العمل وتتضمن العنف أو تحدث بعد ساعات العمل كما في حالة سلوك المطاردة. وبناءا على ذلك أظهرت هذه الدراسة بأنه في سياق ثقافة العمل يكون الخضوع للتحرش الجنسي جزءا من الوظيفة ،مع ذلك فإن مفهوم الرضا والقبول يكون محل شك بالرغم من أن الكثير من العاملين والعاملات يتسامحون و يوافقون على الخضوع للتحرش الجنسي، كما يشير هذا البحث إلى القوة الذكورية في ممارسة التحرش الجنسي مقابل الضعف النسائي والتخاذل في مواجهة هذا السلوك.

الدراسة الرابعة بعنوان: ممارسة القوة : النوع والسلالة والطبقة وعلاقتها بالتحرش الجنسي.[1]

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تأثير النوع والسلالة والطبقة على ديناميكيات القوة على المستويات التنظيمية الإجتماعية والشخصية والفردية (التحرش في مواقف القوة المضادة) ، وتم الحصول على بيانات هذا البحث من ثلاث مصادر :

أولا:8مقابلات من الجماعات البؤرية تم إجراؤها مع موظفين من جامعة في وسط غرب "ميدو يسترون " كانو قد تعرضو للتحرش الجنسي في مكان العمل .

1M. Katheleen, ,rospenda and other .doing power the confluence of gender and society. gender and society.N° 1 , vol 12, (1998).p41.

ثانيا:20 مقابلة متعمقة مع من ذهبن إلى مكتب الفعل الإيجابي بالجامعة وذلك من أجل تقديم شكوى أو للحصول على نصيحة عن كيفية التعامل مع التحرش الجنسي واللاجنسي أو التمييز والتفرقة في المعاملة في مكانالعمل، ولقد تمت الاجتماعات مع الجماعات البؤرية وإجراء المقابلات كجزء من دراسة طولية عن التحرش في مكان العمل ولقد كان الغرض من ذلكالحصول على مجالات وجوانب السلوك التي تصور انها تؤلف وتشكلالتحرش بواسطة الأفراد اللذين تم اختيارهم عشوائيا وهم: أعضاء هيئة التدريس ، طلاب خريجو ومساعدو باحث، ، أطباء ، عمال ، إداريون من المستوى الأدنى ،عمال خدمات وصيانة .

ثالثا: تم الإتصال بالمشاركين في الدراسة عبر الهاتف وذلك لتحديد مستوى معرفتهم بالتحرش الجنسي في مكان العمل ، والأفراد اللذين أظهروا أنهم تعرضو للتحرش الجنسي ، ورأوه أو سمعو عن المعاملة في مكان العمل التي يمكن أن يطلق عليها تحرش أو اهانة أو فيها سوء إنتهاك في مكان العمل بالجامعة بعد ذلك تمت دعوتهم للمشاركة في واحدة من الجماعات البؤرية وكان إجمالي المشاركين من الجماعات 66 مشاركة

أما عن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فتتمثل فيما يلي :

1: أن النوع عامل أساسي ورئيسي لفرض القوة بالنسبة للنساء (أهداف التحرش) والرجال مقترفي التحرش ، وكذلك هذا العامل يسهم في التحرش الجنسي المضاد للقوة ، فالنساء في هذه الدراسة واللاتي شكلن الغالبية العضمى من أهداف التحرش الجنسي وصفن أماكن العمل بأنها ممتلئة بالجنس غير الملائم والعداء ضد النساء.

2:كذلك توضح الدراسة أن السن يمكن أن يكون عاملا هاما في تحديد القوة في التحرش المضاد للقوة وهذا ما اتضح من خلال دراسة الحالة التي قام خلالها أحد الطلاب بالتحرش الجنسي بعضوة من أعضاء هيئة التدريس ، وقتها التنظيمية لم تك نكافية لتوقف هذا التحرش خاصة في مواجهة جمهور الطلاب اللذين تآمروا وإشتركوا في سلوكيات التحرش الجنسي وأعلنت أن التحرش قد قل فقط بعد أن قلت أنوثتها وهذا يوضح أن كبيرات السن أقل عرضة للتحرش من صغيرات السن.

3:كذلك تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى أن تحرش الرجل بالرجل موضوع محرم أكثر من تحرش الرجل بالمرأة .

4:وأشارت نتائج الدراسة أن النوع عامل هام في تحليل التحرش داخل بيئة العمل، وتشير إلى هذا دراسة الحالة التي قام بها المسؤولون عن هذا البحث وتضمنت عضوة من أعضاء هيئة التدريس ومرت بتحرش البيئة العدائية الجنسي الذي إرتكبه ضدها رجل وامرأة ، ولقد كان الرجل في وضع تنظيمي أعلى والمرأة في وضع تنظيمي أدنى منها ولكنها كانت تعامل بقدر كبير من المحسوبية نتيجة لعلاقتها الجنسية مع قوة أكبر منها ، وتعرضت المرأة المتحرش بها (عضوة هيئة التدريس) لإنتقام حاد ومركزمن المرأة المتحرشة عندما بلغت عن علاقتها الجنسية إلى المسؤولين في الجامعة.

5:إضافة إلى ما سبق وضحت نتائج هذا البحث الصراعات على القوة بين الرجال والنساء داخل الأبنية التي فيها سيطرة رجولية ، وتقليديا يتنافس الرجال على السيطرة على المؤسسات ، بينما تنافست النساء مع النساء الأخريات في الإنضمام إلى الرجال الأقوياء وفضلا عن ذلك إستخدام الرجال القوة للحصول على الجنس بينما أستمدت النساء الجنس للحصول على القوة ، وأوضح هذا البحث بأن القوة النسائية التقليدية النابعة من الجمال والجنس أكبر قوة وسائل الإنجاز العقلي والفكري.

الدراسة الخامسة بعنوان: التحرش الجنسي بالممرضات وطالبات التمريض في إسرائيل "[1]

وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة أنماط ونماذج التحرش الجنسي بالممرضات وطالبات التمريض في إسرائيل ، وقد كانت أهداف الدراسة تحديد أنواع التحرش الجنسي وتحديد المتحرش والمشاعر التي يستدعيها ويثيرها التحرش الجنسي وإستجابات المبحوثين لهذه الأنواع من التحرش مع الاخذ بعين الإعتبارالنوع والمكانة المهنية للشخصية المتحرش بها .وتتكون عينة الدراسة من 487 مبحوث ومبحوثة منهم 281 كن ممرضات بنسبة 57.5 %، و206 بنسبة 42,3 % طلبة وطالبات تمريض من خمس مراكز طبية في إسرائيل ، وكان متوسط أعمار المشاركين والمشاركات 28 عاما ، و20 % من عينة الدراسة كانت من الرجال وتم تطبيق إستمارة إستبيان ، وفي هذه الدراسة تم تصنيف وتقدير حدة سبعة أنواع من التحرش الجنسي بواسطة 16 ممرضة ،وقد تم حساب متوسط درجات كل نوع من أنواع التحرش ومشتقاته والحصول على الدرجة النهائية من

[1]Gila Bronner and others".sexual harassment of Nurses and Nursing"StudentsJournal of advanced Nursing, No6,vol. 42, (2003p 640.)

الإجمالي، و هذا التقدير أدى إلى التسلسل التالي والتتابع في الحدة :

1: نكات جنسية قذرة (متوسط الدرجة 1.9).

2: التعليقات الجنسية المكايدة (التي تتناول شكل وهيئة المبحوث 2.7).

3: محاولات بدء علاقات رومانسية (1.3).

4: لمس جسدي (4.4).

5: إرغام المفحوص على لمس شخص ما بألفة وحميمية بأسلوب وطريقة غير مرتبطة بمهنة التمريض(4.9).

6: لمس وملامسو حميمية (05.8).

7: محاولات ممارسة العلاقات الجنسية (6,9).

وتم قياس صدق وثبات البيانات وتم تحليل البيانات وتحويلها إلى نسب م ئوية وتم استخدام أختبارات مربع (chi)لدراسة الإرتباط بين المتغيرات الديمغرافية وأشكال التحرش الجنسي .

وتوزعت عينة الدراسة التي وصلت إلى 487 مستجيب إلى 57.5 % ممرضين وممرضات ، و42.3 % كانو طلاب وطالبات تمريض ، و80 % من جملة عينة الدراسة كن من الإناث.

وقد جاءت نتائج هذه الدراسة كالتالي :

بالنسبة لتكرارات وقوع حدوث التحرش الجنسي أعلن 91 % من المبحوثين عن مواجهتهم على الأقل لنوع واحد من التحرش الجنسي وأعلن 30% أنهم تعرضو لما يزيد عن ثلاثة أنواع من التحرش الجنسيوأعلن 50 % عن تعرضهم لخمسة أنواع أو ما يزيد عنها من أنواع التحرش الجنسي .

ـ وبوجه عام كان تكرار التحرش الجنسي يقل كلما أصبح السلوك أكثر حميمية بداية من التعليقات الجنسية والمضايقة المسببة للغيظ عن شكل وهيئة المستجيب المشارك 78.8% ، محاولات العلاقات الرومانسية الحميمية 55.2% وقول النكات الجنسية 48.5 % ، والملامسة غير الجنسية 45.8 % والملامسة الحميمية 20.8%

إرغام المستجيب المشارك على أن يلمس وبشكل حميم ي فيه ألفة شخص ما بطريقة غير مرتبطة بمهنة التمريض 10% ، إقتراحات ممارسة العلاقة الجنسية مع المستجيبة وضد رغبتها 6.6% .

_ أما بالنسبة للفروق المرتبطة بالمكانة تبين وجود فروق ذات دلالة بين الممرضين (رجال ونساء) وطلاب وطالبات التمريض ، حيث أعلن الممرضون والممرضات عن التعرضللأنواع الحادة من التحرش الجنسي بنسبة 33% ، بالمقارنة مع معدل 23% بالنسبة للطلاب والطالبات في التمريض وعلى العكس أعلن طلاب وطالبات التمريض عن تكرار تعليقات المكايدة وسماع النكات الجنسية والملامسة الجسدية وكان ذلك التكرارمرتفعا فيه دلالة.

_ ووضحت الفروق المرتبطة بالنوع أن النساء تعرضن للتحرشأكثر من الرجال ،بينما تعرض الرجال للأنواع الحادة من التحرش الجنسي أكثر من النساء.

_ أما بالنسبة للمشاعر والأحاسيس الناجمة عن التحرش أشارت النتائج إلى أن التحرش الجنسي اللطيف (تعليقات المكايدة) أدى إلى مشاعر السخط وعدم الراحة والإرتباك أو عدم الإكتراث بين 60% من المبحوثين ، والتحرش الجنسي الأكثر حدة (محاولات ممارسة الجنس) جلب مشاعر الخوف والإذلال والخجل والإشمئزاز بين 65% من المبحوثين ولم يتم الكشف عن فروق مؤسسة على المكانة فيما يخص المشاعر التي تجلبها الأنواع المختلفة من التحرش الجنسي ، ومع ذلك الفروق المؤسسة على النوع كانت ذات دلالة مرتفعة ، شعر الرجال بمشاعر سلبية ذات دلالة أقل بعد كل مستوى لطيف ومتوسط من التحرش ، ولقد إستدعت التعليقات المغيظة مشاعر سلبية في 65% من النساء بالمقارنة مع 33.9% من الرجال .

_ أما عن ردود الأفعال الخاصة بالتحرش ، بينت الدراسة أن الرجال والنساء كانت لهم ردود أفعال متشابهة إتجاه التحرش اللطيف وبالتحديد بأسلوب سلبي غير مقاوم، و كل من الرجال والنساء كانت لهم ردود فعل قطعية وجازمة أكثر نحو التحرش كلما كان التحرش أكثر إهانة ومضايقة، وكانت النساء قطعيات جازمات أكثر من الرجال في حالات التحرش المتوسط والحادة ، كذلك إستجاب الرجال بأسلوب سلبي وغير مقاوم نحو الملامسة الجسدية والملامسة الحميمية .

_ أما بالنسبة لمن هم المتحرشون فبينت الدراسة أن 75% من المتحرشين كانو رجال تحرشوا بالنساء وعندما كان يحدث تحرش للرجال فالمتحرشات كن نساء وأكثر المتحرشين شيوعا في كل أنواع التحرش كانو مرضى رجال ، ثم يليهم أطباء ذكور، وممرضون رجال.

ـ وإنتهى هذا البحث إلى التأكيد على أن التحرش الجنسي مسألة رئيسية في مكان العمل وتؤثرعلى 30-70% من الممرضين والممضات والطلاب والطالبات في التمريض ويضر بالآراء والدافعيةِ في العمل .

ـ كذلك إلى أن التحرش الجنسي يمكن أن يتضمن سلوكيات متنوعة تبدأ من التعليقات إلى اللإتصال الجسدي أو الجنسي ، كل ط لاب وطالبات التمريض يحتاجون إلى تدريب على الحسم والبت مع من يقوم بهذا السلوك.

الدراسة السادسة بعنوان : إتجاهات التحرش الجنسي في النظام القضائي لولاية فلوريدا.[1]

يهتم هذا البحث بتحقيق هدفين رئيسيين هما: معرفة مدى سيادة وسيطرة النوع على إنتشار سلوك التحرش الجنسي في المجال القضائي بواسطة القضاة والمحامين ، وهناك هدف آخر خاص بالسن وفرض سيطرة التحرش الجنسي ، ويعني ذلك بأن النساء صغيرات السن سوف يواجهن المزيد من أشكال التحرش الجنسي بواسطة القضاة والمحامين ، وتظهر القاضيات صغيرات السن خاصة هؤلاء اللائي ذو توجه نسائي وعي أكبر بظاهرة العروض الجنسية وسلوكيات السيادة الأخرى بواسطة القضاة، وهل صغر السن وكبره له دور في زيادة التحرش الجنسي.

وتشير النتائج الخاصة بهذه الدراسة إلى ما يلي :

ـ أن هناك تحرش جنسي منتشر وشائع على أعلى مستويات النظام القضائي في فلوريدا وتقريبا أعلنت نصف القضاة قالوا لهم نكات أو تعليقات محقرة ومهينة عن النساء ،وثلث النساء وضحن أن القضاة أخضعوا المحاميات لعروض ومطالب جنسية لفظية والغالبية العضمى من القاضيات لاحضن أن القضاة يشاركون في تنميط نوع النساء في قاعات المحاكم والمواقع القضائية

– ويؤكد هذا البحث كذلك أن التحرش الجنسي طريقة يحافظ ويؤكد بها الرجال على سيادتهم وسيطرتهم على النساء في مكان العمل وفي المجتمع بوجه عام ، والتحرش كعملية فيه القليل من الأمور الجنسية وليس مصمما من أجل الحصول على التعاون الجنسي ولكن لإهانة النساء

---

(1)Irene Padavic,James D. Orcutt."Perceptions of Sexual Harassment in the Florida Legal System:AComparison of Dominance and Spillover Explanation",Gender and Society,No. 5,Vol 11,(oct .1977): p.683.

والصخرية منهم .فالنساء القاضيات مثل النساء في المهن الأخرى غير التقليدية يكن أهدافا لمحاولات الرجال للتأكيدوالحفاظ على السيطرة على الميدان القضائي عبر التحرش الجنسي والسلوك المحقر والمهين وأن النساءاللائي وصلن إلى المراكز والمناصب القضائية من المحتمل أن يوا جهن مقاومة وعداء وخصومة وتحرش من نظائرهم الرجال .

_ كذلك تؤكد نتائج البحث أن النساء صغيرات السن سوف يميزن ويدركن أشكال التحرش الخطيرة هذه وينظر الرجال إلى النساء الشابات صغيرات السن العاملين في المجال القضائي بإعتبارهن أهدافا مناسبة للسيطرة والسيادة الجنسية.

الدراسة السابعة بعنوان: من يحميني ويخدمني؟ دراسة حالة عن التحرش الجنسي بالنساء الأمريكيات من أصل إفريقي داخل الوكالة الأمريكية لتنفيذ الأحكام[1]:

تهدف هذه الدراسة إلى عرض بعض خبرات وتصورات ضابطات تنفيذ القانون عن التحرش الجنسي وكيف يؤثر تفاعل كل من السلالة والنوع على إدراك النساء الأمريكيات من أصل إفريقي وتصورهن عن هذا العائق المانع في مكان العمل؟

وتمت مقابلة 65 إمرأة من أصل إفريقي من الظابطات سابقا في تنفيذ الأحكام والقائمين أيضا بالعمل وهذه العينة تعرضن للعنصرية النوعية (السلالة النوعية) في أحد أقسام تنفيذ الأحكام المدنية، وتوصل هذا البحث إبى النتائج التالية:

_ أن النساء الأمريكيات من اصل إفريقي يتعرضن لمنظومة من السلوكيات العدائية في عملهن اليومي من ضمن هذه السلوكيات التحرش الجنسي ، ويتم التحرش بهن ليس فقط لأنهن نساء ولكن أيضا لأنهن نساء أمريكيات من أصل إفريقي ، ويتم التحرش بهن من أقرانهم والمشرفين عليهم ،

_ وتشير الدراسة كذلك إلى أن السلالة والنوع يرتبطان بقوة التحرش الجنسي وذلك لأنهما بعدين أساسيين في التدرج الطبقي الإجتماعي ولأن التحرش الجنسي يعبر عن القوة فإن الأفراد الأقل قوة يكونون معرضين له بوجه خاص ،وعلى سبيل المثال النساء والأقليات وصغار السن.

---

(1) Mary Thierry Texeira." who protectes and Serves Me? ACase Study of Sexual Harassment of African american Women in U. S Law Enforcement Ajency.Gendre and Society, No .14,Vol.16(Aug,2002):p. 542.

_ إن هذا التحرش السلالي الذي تتعرض له النساء الأمريكيات من أصل إفريقي يعوق ويعطل إنجازهن ويعمل على تحديد أعدادهن في هذا المجال الغير تقليدي .

_ ان هذا التحرش الجنسي السلالي يتم التعرض له بشكل مختلف من خلال مجموعة من المؤشرات فيها عمل النساء والحالة الإجتماعية وسلالة الأنثى التي يتم التحرش بها.

ثانيا: تقييم الدراسات الغربية:

من خلال العرض المفصل لأهم الدراسات الغربية السابقة التي تناولت موضوع التحرش الجنسيضد المرأة نستخلص ما يلي:

أثارت الدراسات الغربية السابقة العديد من المفاهيم والقضايا المرتبطة بظاهرة التحرش الجنسي من بينها:

1- عدم وجود علاقة بين الحالة المدنية للمرأة وتعرضها للتحرش الجنسي إذ تتعرض المرأة للتحرش بغض النظر عن عن كونها عزباء أو متزوجة أو مطلقة ولكن النسب تختلف بعض الشيئ

2-أشارت إلى أنه بالرغم من وجود قوانين وتشريعات تحمي المرأة من التحرش الجنسي ،إلا أنه تكمن في هذه التشريعات ثغرات يستغلها الرجل من أجل إنقاذ نفسه من العقاب.

3.الحالة الاقتصادية لأسرة المرأة التي تعرضت للتحرش الجنسي تستوجب عليها الرضوخ والبقاء في العمل.

4.تأثير البيئات والثقافات التنظيمية المختلفة على التعبير عن التحرش الجنسي.

5.الأبعاد الإجتماعية والجماعية لاستراتيجيات مكافحة ومواجهة التحرش الجنسي.

6.التفريق بين التحرش الجنسي الرضائي والغير الرضائي بمعنى معرفة أنواع السلوكات التي تدرجها المرأة تحت إطار التحرش الجنسي والسلوكات التي تراها عادية وتدرجها ضمن الوظيفة الخاصة بها.

7.تأثير النوع والسلالة والطبقة عل ديناميكيات القوة على المستويات التنظيمية الاجتماعية والشخصية والفردية .

8. تحديد أنواع التحرش الجنسي وتحديد المتحرش والمشاعر التي يستدعيها ويثيرها التحرش الجنسي .

تعددت الأساليب البحثية التي اعتمدت عليها الدراسات الغربية السابقة لدراسة سلوك التحرش الجنسي ضد المرأة فقد إستخدم البعض المنهج الوصفي التحليلي،وتحليل المضمون ، ودراسة الحالة.

نقد الدراسات الغربية السابقة:

من خلال العرض المفصل للدراسات الغربية الخاصة بظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة يمكننا أن نقول بأنه في ضوء ما تقدم من حيث النظرية فأن أغلب هذه الدراسات تفتقر إلى الإطار النظري الذي تسترشد بمسلماته وفرضياته لأختبار الظاهرة، بهدف تفسير نتائجها في ظوء النظرية كما تفتقر إلى الإطار التصوري للمفاهيم حيث يوجد خلط بين مفاهيم التحرش الجنسي والعنف والإيذاء، مما أضفى عدم الوضوح على الفرضيات فلم تحاول أغلب البحوث الاسترشاد بفرضيات نظرية مددة لإختبارها وبالتالي لم تقدم النتائج حلولا للمشكلة.

ومن حيث المنهج نجد بأنه قد تم استخدام عدة اساليب منهجية إلا أنها كانت في غالبية الأحيانتتميز على أنها وحدات تحليل صغرى ، ولم تستخدم عينات متباينة للمقارنة، ومن أهمها إجراء مقابلات معمقة، دراسة حالة ، تحليل محتوى، بحيث أن أغلب وسائل جمع البيانات المذكورة سابقا تركزعلى التأويل والتفسير الذاتي للظاهرة ،أكثر من التفسير الموضوعي، لذلك فق د كان من الأفضل أن تستعمل أتجاهات نظرية ومنهجية وموضوعية تجمع بين الطرق ال كمية والكيفية حتى يتم التوصل إلى صورة واقعية عن التحرش الجنسي ضد المرأة.

موقع الدراسة الحالية من الدراسات الغربية السابقة:

تم التطرق في الدراسات السابقة إلى العديد من النقاط المهمة ، وسأحاول من خلال هذه الدراسة إضافة أبعادا جديدة ومعلومات عن موضوع التحرش الجنسي ، ومن أهم النقاط التي سأحاول إلقاء الضوء عليها في هذه الدراسة هي:

1. تأكيد أو نفي بعض الفرضيات المشابهة للفرضيات الخاصة بالدراسة الحالية والتي تم التحقق منها في واقع مختلف عن واقع المجتمع الجزائري ، وفي زمن غير زمن الدراسة الحالية من بينها:

أ. علاقة الحالة المدنية للمرأة العاملة بتعرضها للتحرش الجنسي.

ب.علاقة النوع بظاهرة التحرش الجنسي.

المبحث الثاني: الدراسات العربية:

أولا:عرض الدراسات العربية.

الدراسة الأولى بعنوان: العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الإجتماعية في التعامل معها 2010.[1]

تنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التحليلية لكونها أنسب أنواع الدراسات ملائمة لطبيعة وموضوع البحثوقد استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي بالعينة باعتباره من أنسب المناهج لهذه الدراسة ، أما بالنسبة للأدوات المستعملة لجمع البيانات فقد تم استخدام دليل مقابلةللخبراء والمختصين في المجال، كذلك تم تصميم مقياس عن العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي،أما عن الهدف الذي تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقه هو:التعرف على العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها ، ولتحقيق هذ ا الهدفانطلقت هذه الدراسة من التساؤل الرئيسي التالي :ما العوامل المؤدية لظاهرة التحرش الجنسي؟.

كشفت الدراسة على أن العوامل التي ترجع على الفتات ذاتها المؤدية إلى التحرش الجنسي تتمثل فيما يلي:

-أرتداء الملابس الشفافة والكاشفة ووضع المساحيق بطريقة مثيرة.

- نقص التوعية الحنسية للفتيات .
- السلوك المنحرف للفتات.
- التعرض للإعتداء الجنسي في الصغر.
- تقليد الفتيات للعلاقات المشبوهة وتخليهم عن العادات والتقاليد.

أما فيما يخص العوامل الاسرية المؤدية ألى التحرش الجنسي فقدكشفت الدراسة على أنها تتمثل فيما يلي:

-التفكك الأسري.

---

(1). محمد فتحيي،محمود."العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها":دراسة مطبقة على طالبات الفرقة الرابعة بجامعة الفيومكلية الخدمة الاجتماعية.قسم مجالات الخدمة الاجتماعية. جامعة الفيوم. 2010.

- التنشئة الإجتماعية الخاطئة.
- عدم التربية الجنسية للابناء في الصغر.
- إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع.

وفيما يخص العوامل التي ترجع إلى وسائل الإعلام المؤدية إلى التحرش الجنسي تتمثل فيما يلي:

- الأفلام السنيمائية المثيرة جنسيا.
- مشاهدةالأفلام الثقافية الجنسية.
- الأنترنت وما تعرضه من مواقع ومشاهد إباحية.

أما فيمايخص النتائج الخاصة بالتساؤل الرابع الخاص بالعوامل الإقتصادية المؤدية إلى التحرش الجنسي تتمثل فيما يلي:

- البطالة و المغالات في المهور وجهاز العريسين.
- تدني المستوى الإقتصادي بوجه عام.
- تأخر سن الزواج.
- أما فيما يخص العوامل الدينية المسؤولة عن انتشار التحرش الجنسي فقد تمثلت حسب النتائج الخاصة بالدراسة فيما يلي :
- تراجع الخطاب الديني في دور العبادة عن التحدث عن الظاهرة.
- عدم إلتزام الفتيات بالقيم الدينية في المظهر وعدم تطبيق قواعد الشريعة الاسلامية.
- عدم قيام المؤسسات التعليمية المختلفة بغرس القيم الدينية.

-إنتشار ظاهرة الإختلاط في أماكن العمل والجامعة.

أما فيما يخص النتائج المتعلقة بكيفية التصدي لظاهرة التحرش الجنسي فقدكشفت نتائج الدؤاسة على أنها تتمثل فيما يلي :

- تقديم مقررات دراسية تعمل على زيادة وعي الشباب بهذه الظاهرة
- عرض صور إيجابية للمرأة في وسائل الإعلام .
- نفعيل دور الأخصائيين الإجتماعيين في المؤسسات المجتمعية لمقاومة الظاهرة .
- التربية الدينية السليمة.

- ضرورة وضع خطة إعلامية متكاملة لمواجهة هذه الظاهرة .
- تشجيع الفتيات للإبلاغ عن ظاهرة التحرش الجنسي.

الدراسة الثانية بعنوان:الأبعاد الإجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية(1).

إستهدفت هذه الدراسة فحص طبيعة أفعال التحرش الجنسي العام والتحرش الجنسي بالمحارم من الأبعاد الإجتماعية المرتبطة بهذه الأفعال داخل السياقات المتباينة للحياة اليومية الخاصة بالمرأة والوصول لأهم أشكال التحرش الجنسي الموجودة داخل سياقات التفاعل الإجتماعي القائم بين الأنثى والبيئة الإجتماعية المحيطة بها ورصد أهم التداعيات والنتائج المترتبة عن تعرض الأنثى لأي نوع من انواع التحرش الجنسي.

أما عن المنهجية المتبعة في هذه الدراسة فأن فريق العمل بها لم يلتزم بقواعد المنهج العلمي إلتزاما تاماولكن تم عمل محاولة تكيفية ما بين المنهج العلمي والصعوبات المنهجية التي واجهت الدراسة ذلك لأن دراسة موضوع مرتبط بالجنس في سياق المجتمع المصري على حد قول الباحث هي مهمة محفوفة بالعديد من المخاطر الاجتماعية والثقافية ،وقد ينظر لها البعض على أنها خرق لعادات وتقاليد المجتمع، لذلك فإن فريق العمل لم يحددمجال جغرافي ثابت، أو مجال بشري محدد للدراسة ، أما عن التقنية المستخدمة في عملية جمع المعطيات فقد كانت استمارة الاستبيان والتي تم تصميمها وفقا لأهداف وتساؤلات الدراسة.

وتتمثل هذه التساؤلات فيما يلي:

1: تساؤلات خاصة بالتحرش الجنسي من حيث أشكاله المختلفة التي تتجسد في مواقف الحيات اليومية للأفراد ؟ وماهي المجالات التي تظهر فيها هذه الأشكال؟ ومدى الإختلاف ما بين أشكال وصور التحرش الجنسي بإختلاف المجالات والمؤسسات التي يظهر فيها؟ ومن هم الأفراد اللذين يرتكبون أفعال التحرش الجنسي؟.

2: تساؤلات خاصة بالتحرش الجنسي بالمحارم ،من حيث مدى تجسده داخل الأسرة ؟وأطراف هذا الفعل؟وخصائص وسمات الأسرة التي يظهر في ها مثل هذا الفعل؟وموقف الأسرة منه وإستراتيجياتها في مواجهة هذا السلوك؟ ودور العوامل البنائية في تخديد هذه الإستراتيجيات؟.

(1) مديحة أحمد عبادة ،كاظم أبو دوح ."الأبعاد الإجتماعيةللتحرش الجنسي في الحياة اليومية" :دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج كلية الآداب . جامعة سوهاج. مؤسسة مركز قضايا المرأة المصرية. 2007.

3: تساؤلات خاصة بدوافع التحرش الجنسي؟وعلاقة هذه الدوافع بالسمات البنائية للمجتمع المصري ؟وما النتائج المترتبة على تعرض الأنثى لأفعال التحرش الجنسي؟

4: تساؤلات خاصة بالإستراتيجيات التي تعتمد عليها المرأة في مواجهتها لأفعال لتحرش الجنسي ؟ وإلى أي مدى ترتبط هذه الإستراتيجيات بخصائص البناء الإجتماعي المصري ؟.

ولقد كشفت نتائج الدراسة عن حقيقة أن التحرش الجنسي وأشكاله المختلفة ظاهرة موجودة بين عينة الدراسة بحيث رأت معظم عينة الدراسة وبنسبة 78,6 % أن الآونة الأخيرة تشهد تزايدا لأفعال التحرش الجنسي الموجه ضد الأنثى.

كما أكدت الدراسة ومن خلال ما سبق يتأكد أن 1, 62% من عينة الدراسة أكدن أن جميع النساء عرضة لأفعال التحرش الجنسي بمعنى أن هذه الأفعال لم تعد موجهة نحو شريحة معينة من النساء .

الدراسة الثالثة بعنوان:التحرش الجنسي معاكسات كلامية حتى الإغتصاب[1].

إستهدفت هذه الدراسة التوصل إلى تفسير حول ظاهرة التحرش الجنسي وتعتبر من بين الدراسات المسحية الوصفية ، بحيث تم فيها استخدام المنهج الوصفي التحليلي، أما عن التقنية المتبعة لجمع البيانات فقد كانت استمارة الاستبيان، وطبقت على عينة مكونة من 2500 مفردة من النساء المصريات والأجنبيات وتوصلت الدراسة إلى أن النساء الأكثر عرضة للتحرش الجنسي هم من الفئة العمرية من 19إلى 25 سنة وكذلك المظهر العام للنساء هو سبب أساسي من اسباب ودوافع التحرش الجنسي.

وأثبتت الدراسة أن النساء اللاتي تعرضن للتحرش الجنسي يعانين من آثار نفسية واجتماعية وخلصت نتائج الدراسة أن الغالبية الع ظمى من جمهور البحث 91.3%.من الأجانب 53.5%من المصريات ، 78,7% من الذكور أكدو بالفعل تزايد ظاهرة التحرش الجنسي في الآونة الأخيرة.

ويمككنا رصد أهم التوصيات التي توصلت إليها الدراسة وتتمثل فيما يلي:

(1) رشا محمد حسن،علياء شكري."التحرش الجنسي معاكسات كلامية حتى الإغتصاب،دراسة سوسيولوجية". المركز المصري لحقوق المرأة ،القاهرة.2008.

ضرورة نشر الوعي لمفهوم التحرش الجنسي وضرورة العمل على تكثيف الدراسات والأبحاث الإجتماعية والنفسية والقانونية والإقتصادية بهدف التعمق في المشكلة بكل جوانبها وتفسيرها من زوايا مختلفة . مع ضرورة عمل دورات تدريبية لرجال الشرطة في كيفية التعامل مع قضايا التحرش الجنسي .

الدراسة الرابعة بعنوان: التحرش الجنسي بالمرأة العاملة(1)

وهي عبارة عن دراسة نفسية استكشافية على عينة من العاملات المصريات الهدف منها توفير البيانات الاساسية حول الجوانب المختلفة لظاهرة التحرش الجنسي التي ترشد كل من الضحايا والزملاء وقادة المؤسسات إلى كيفية التصدي للظاهرة ،بالإضافة إلى أثارة انتباه واهتمام المنظمات والمؤسسات بظاهرة التحرش الجنسي .وقد حاولت هذه الدراسة الإجابة عن التساؤلات التالية :

1: ماهي تصورات بعض النساء العاملات المصريات حول ما هو سلوك تحرشي جنسي ، ومواصفات مرتكبيه، وضحاياه، وأسباب حدوثه، ورد فعل ضحاياه، وآثاره، وسبل مواجهته، والوقاية منه.

2: ما مدى معرفة النساء العاملات بزميلات تعرضن فعلا للتحرش الجنسي ، ومعلوماتهن عما حدث لهن من سلوك تحرشي ، ومواصفات مرتكبيه، وضحاياه، وأسباب حدوثه، ورد فعل ضحاياه، وآثاره، وسبل مواجهته، والوقاية منه.

3: ما طبيعة السلوكيات التحرشية التي تعرضت لها المرأة العاملة بالفعل وخصال مرتكبها ، ودوافعه، وطبيعة رد فعلها، وآثار ذلك عليها ، وأساليب مواجهتها له، والطرق التي تلجأ إليها للوقاية مستقبلا مما حدث.

وأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة تنتظم في ثلاث محاور رئيسية وتتمثل في كل من :

أولا : إدراك المبحوثات للجوانب المتعددة لظاهرة التحرش الجنسي.

ثانيا:معرفة المبجوثات بزميلات تعرضن للتحرش الجنسي.

ثالثا:تعرض المبحوثات الفعلي للتحرش الجنسي.

(1) طريف، شوقي .محمد، فرج. عادل ،محمد الهريدي."التحرش الجنسي بالمرأة العاملة،دراسة نفسية إستكشافية على عينة من النساء العاملات المصريات"، بحث منشور بمجلة كلية الأدب،جامعة بن يوسف ، العدد 07،تم استرجاعها من الموقع www.musanadah.com

الدراسة الخامسة بعنوان: "التحرش الجنسي أسبابه وتداعياته وآليات المواجهة".

لقد تم التطرق في هذه الدراسة إلى مشكلة التحرش الجنسي في المجتمع المصري، من حيث أسبابها ومدى انتشارها وكيفية مواجهتها. وقد إنطلقت هذه الدراسة من تساؤل عام يتمثل فيما يلي:

إلى أي مدى تنتشر ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع المصري؟

أما بالنسبة للفروض التي حاولت هذه الدراسة إختبارها فتتمثل فيما يلي:

1. هناك علاقة طردية بين غياب دور الاسرة والمجتمع وزيادة حدوث التحرش الجنسي.
2. هناك علاقة طردية بين انهيار المنظومة القيمية والاخلاقية والدينية وتصاعد مشكلة التحرش الجنسي في المجتمع.
3. كلما زاد الانفتاح الاعلامي زادت أشكال التحرش الجنسي في المجتمع.
4. كلما زاد التحرش الجنسي في المجتمع زادت تداعياته السلبية على المرأة والاسرة والمجتمع.

المنهج المستخدم في هذه الدراسة: حسب القائمين بهذه الدراسة إقتضت طبيعة موضوع البحث الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، وذلك لمناسبته لطبيعة البحث من حيث قدرته على المساهمة في التزويد بالمعلومات الازمة لدراسة الظاهرة بشكل موضوعي وعلمي، وقد تم الإعتماد على منهج دراسة الحالة ،

بالنسبة للنتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فقد تم التوصل إلى ما يلي:

1. يجب الاعتناء بالقضية من كل جوانبها وعدم إلقاء اللوم على المرأة.
2. متى توافرت الإمكانات اللازمة لإشباع الرغبات الجنسية في الحلال ساعد ذلك على تأجيل أو تقليل هذه السلوكيات.
3. المجتمع المصري يعي جيدا بخطورة الظاهرة ويتخذ موقفا واضحا ضد التحرش والمتحرش وليس الضحية.

---

(1) أحمد ،محمد عبد اللطيف.لبنى ،غريب عبد العليم.وآخرون." التحرش الجنسي أسبابه تداعياته، وآليات المواجهة:دراسة حالة لمجتمع المصري"،كلية الإقتصاد والعلوم السياسية.2009.2008.

4. تساهم النظرة الاحتقارية والدونية للمرأة وإعتبارها مادة للإثارة الجنسية في الوسائل الاعلامية سببا في انتشار الظاهرة.
5. ينتج عن التحرش الجنسي ضد المرأة عدة تداعيات سلبية على كل من المرأة والأسرة والمجتمع.
6. بالنسبة لاستراتيجيات مواجهة التحرش الجنيس داخل المجتمع المصري يمكننا ذكر أهم ما توصلت إليه الدراسة وتتمثل فيما يلي :

أ.توفير خدمات إرشاد ومساندة للنساء اللواتي تعرضن لمثل هذه السلوكات .

ب .غيير الصورة التي تقدمها وسائل الاعلام عن المرأة.

ج .إنشاء وحدة لتلقي شكاوى التحرش الجنسي بقدر من السرية التامة داخل مراكز الشرطة.

د.ليس من الممكن معالجة ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة بمعزا عن مجمل المنظومة الاجتماعية، والثقافية، التي أصبحنا نعيشها في السنوات الأخيرة،فالتحرش الجنسي يعد جزءا من الابتعاد عن الشكل الصحيح للنسق القيمي الأخلاقي.

الدراسة السادسة بعنوان " التحرش الجنسي بالمغرب"[1]

وهو عبارة عن دراسة سوسيولوجية قانونية تم إجراءها من قبل الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب بتنسيق مع الإتحاد المغربي للشغل بخصوص قضية عاملات MDM اللواتي قمن بإضراب تضامنا مع زميلاتهن المتحرش بهن جنسيا سنة 1995 .

وهذه الدراسة من بين الدراسات الوصفية التحليلية التي هدفت إلى تحليل سلوكات كل من المتحرش والمتحرش بهن ، بالإضافة إلى محاولة معرفة موقف كل منهما .

وقد إشتملت هذه الدراسة على مجموعة من التساؤلات أهمها :

1- هل تفضح المرأة المتحرش بها المسؤول عن ذلك ، أم تلزم الصمت حياله ؟

2- كيف تدافع المرأة عن نفسها إذا حدث ذلك ؟

3- ماهي مخلفات التحرش الجنسي على المرأة في حياتها اليومية .

ومن أهم النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة :

1- القطاع الخاص هو أكثر عرضة لهذه الظاهرة .

2- أغلب المتعرضات للتحرش من فئة السكرتيرات والعاملات .

3- في القطاع الخاص العاملات هن الأكثر عرضة للتحرش ، والسكرتيرات هن أكثر عرضة للتحرش في القطاع العام .

4- 35% من الرجال المستجوبين ومن بينهم برلمانيون أفادوا بأن المرأة تتحمل قسطا من المسؤولية في إنتشار الظاهرة ، وقد فسروا موقفهم بالتصرفات المثيرة والمستفزة من المرأة للمتحرش بها .

ثانيا : تقييم الدراسات العربية:

من خلال عرض أهم الدراسات العربية التي إهتمت بموضوع التحرش الجنسي ضد المرأة ينبين لنا بأن هذه الأخيرة قد أثارت مجموعة من المفاهيم والقضايا المهم المرتبطة بظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة من بينها:

1: التعرف على العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسيودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها.

2.طبيعة أفعال التحرش الجنسي العام والتطرق لأهم أشكال التحرش الجنسي الموجودة داخل سياقات التفاعل الاجتماعي القائم بين الأنثى والبيئة الاجتماعية المحيطة بها.

3.التوصل إلى تفسير حول ظاهرة التحرش الجنسي.

4. توفير البيانات الأساسية حول الجوانب المختلفة لظاهرة التحرش الجنسي.

5. طبيعة السلوكيات التحرشية التي تتعرض لها المرأة العاملة فالفعل و خصال مرتكبها، ودوافعه

(1) الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب.التحرش الجنسي في المغرب: دراسة سوسيولوجية وقانونية .المغرب : نشر الفنك ، 2001 .

ثانيا :تقييم الدراسات العربية:

من خلال عرض أهم الدراسات العربية التي إهتمت بموضوع التحرش الجنسي ضد المرأة ، ينبين لنا بأن هذه الأخيرة قد أثارت مجموعة من المفاهيم والقضايا المهم المرتبطة بظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة من بينها:

1: التعرف على العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسيودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها.

2.طبيعة أفعال التحرش الجنسي العام والتطرق لأهم أشكال التحرش الجنسي الموجودة داخل سياقات التفاعل الاجتماعي القائم بين الأنثى والبيئة الاجتماعية المحيطة بها.

3.التوصل إلى تفسير حول ظاهرة التحرش الجنسي.

4. توفير البيانات الأساسية حول الجوانب المختلفة لظاهرة التحرش الجنسي.

5. طبيعة السلوكيات التحرشية التي تتعرض لها المرأة العاملة فالفعل و خصال مرتكبها، ودوافعه ، وطبيعة رد فعلها، وآثار ذلك عليها وأساليب مواجهتها له.

6.التطرق إلى أساليب التنشئة الجنسية ورأي الاسلام وحكمه في الوعي الجنسي، والوعي بأهمية الثقافة الجنسية.

7.كشف العنف الموجه ضد المرأة العاملة ، في الاردن من صاحب العمل.

8. كشف مظاهر التحرش الجنسي في مكان العمل.

9.محاولة تحليل سلوكات كل من المتحرش والمتحرش بهن بالإضافة إلى محاولة معرفة موقف كل منهما.

تعددت الأساليب البحثية التي إعتمدت عليها الدراسات العرية السابقة حول موضوع التحرش الجنسي، وقد أندرجت أغلبها تحت إطار المنهج الوصفي التحليلي ، لكنها أختلفت من حيث طرق وأساليب جمع البيانات ، فقد اعتمد بعضها على استمارة الاستبيان و استمارة المقابلة والبعض الآخر على تحليل المحتوى للجرائد والمجلات ومقالات الانترنت والبعض الآخر على منهج دراسة الحالة.

نقد الدراسات العربية السابقة:

بالرغم من أن بعض الدراسات العربية السابقة قد إعتمدت على إطار نظري وإستشهدت بمسلماته وفرضياته بهدف تفسير نتائجها تحت إطار فرضياته إلا أن أغلبها أهملت هذا الجانب ، أما بالنسبة للمنهجية المتبعة فقد تم استخدام عدة أساليب وأدوات لجمع المعطيات إلا أنها كانت في أغلب الأحيان وحدات تحليل صغرى ولم تستخدم عينات متباينة، من بينها دراسة حالة ،تحليل المضمون للجرائد والمجلات والمقالات في الأنترنت ، ومقابلات خاصة بالمبحوثين، كلها تساعد على التأويل والتفسير الفردي لظاهرة التحرش الجنسي وتهمل التفسير الموضوعي لها.

بالإضافة إلى ما سبق يمككنا القول بأنه بالرغم من أن بعض الدراسات العربية السابقة كانت واعية لقيمة استمارة الاستبيان في مثل هذه البحوث إلا أنها أغفلت الإلتزام بقواعد المنهج العلمي، ولم تحدد المجال الجغرافي والبشري للدراسة كذلك الأمر بالنسبة للعينة ،أي أنه تم ترك ذلك للميدان هو الذي يحدد المجال البشري والجغرافي للدراسة ، لذلك يمكننا القول أنه كان من الأفضل الإلتزام بقواعد المنهج العلمي ، حتى تكون النتائج أكثر دقة وموضوعية.

موقع الدراسة الحالية من الدراسات العربية السابقة:

تم التطرق في الدراسات السابقة إلى العديد من النقاط المهمة ، وسأحاول إضافة أبعاد جديدة حول ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة، ومن أهم النقاط التي سأحاول إلقاء الضوء عليها في هذا البحث هو تأكيد أو نفي بعض الفرضيات المتشابهة للفرضيات الخاصة بي والمتمثلة في كل من :

أ-تأثير نقص التربية الجنسية على التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

ب-دور مؤسسات التنشئة الأجتماعية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

ج-تأثير التنشئة القائمة على أساس الجنس على ظاهرة التحرش الجنسي.

المبحث الثالث: الدراسات الجزائرية:

أولا:عرض الدراسات الجزائرية:

الدراسة الأولى بعنوان: التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة:[1]

وهي الدراسة التي قامت بها الباحثة حاشي سهيلة ،وقد تناولت هذه الدراسة عدة فصول تناولت في الفصل الأول ماهية الجنس والتربية الجنسية والفصل الثاني تناولت فيه خروج المرأة للعمل أما الفصل الثالث فقد تطرقت فيه إلى التحرش الجنسي بالنساء العاملات خارج بيوتهن.

وقد إنطلقت هذه الدراسة من التساؤلات التالية :

1- ماهي مظاهر التحرش الجنسي بالمرأة العاملة الجزائرية في أوساط العمل ؟

2- هل للمنصب أو السلطة التي يتمتع بها المسؤولون في العمل دور في حدوث التحرش الجنسي في أوساط العمل ضد المرأة العاملة ؟

3- ماهي أسباب سكوت المرأة العاملة عن التحرش الجنسي في أماكن العمل .؟

وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- معظم حالات التحرش تمر دون أن تبلغ المرأة عن تعرضها للتحرش الجنسي بسبب شعور الضحية بالحرج .

- يعود التحرش الجنسي بالمرأة العاملة إلى كون الرجل يشغل مناصب السلطة وبالتالي تكون المرأة خاضعة للرجل.

- إن النساء العازبات هن الأكثر تعرضا للتحرش الجنسي تليها فئة المطلقات .

- إن أغلب اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي يعانين من إضطرابات نفسية حادة أرق أو إحباط نفسي ، نقص في الإرادة وفقدان الثقة بالنفس ومعضمهن إلتجأن إلى مهدئات ومضادات للإحباط.

- بالإضافة إلى كون التحرش الجنسي يتم عن طريق الإبتزاز لقاء مزايا كالترقيات والزيادة في الأجر مع الفصل من العمل وفقدان بعض المزايا في حالة عدم الرضوخ.

- الإحتكاك الدائم بين المدير والسكرتيرة يفتح المجال أمام التحرش الجنسي وقلة الضبط والمراقبة.

---

(1) سهيلة،حاشي."التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة"رسالة ماجستير،كلية العلوم الانسانية،قسم علم الاجتماع،جامعة الجزائر.2009.

2:التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.[1]

الدراسة التي قامت بها الباحثة لزغد فيروز. وقد حاولت هذه الدر اسة التعرض لمدى استغلال الفرق الموجود بين المرأة والرجل وهو الجنس من قبل مالكي السلطة، في مساومة المرأة في مكان عملها .وقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الكمي الذي ساعدها في جمع المعلومات وتحليلها تحليلا كميا ،إضافة إلى منهج دراسة الحالة ، أما عن التقنية المستعملة لجمع المعطيات فقد كانت استمارة المقابلة.

أما عن الفرضيةِ الع‌امة بالدراسة فتتمثل فيما يلي :تعتبر عملية التنشئة الاجتماعية من العمليات الأساسية في بناء الفرد الإجتماعي حيث تثبت فيه المعتقدات والقيم.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج العامة التالية:

1. التحرش الجنسي يأتي دوما من مسؤول يتمتع بسلطة محددة يمليها عليه منصبه ،فيتم استغلالها لأغراض جنسية.
2. إن الاستراتيجيات المتخذة من قبل النساء ضحايا التحرش الجنسي في العمل ليست فعالة وتميل إلى الهروب والصمت، وهذا ما يزيد من حدة الظاهرة .
3. أن القانون الخاص بتجريم التحرش الجنسي لم يطبق جيدا في الجزائر ،وأغلب القضايا الخاصة بالتحرش التي وصلت إلى المحاكم باءت بالفشل ولم يأخذ المتحرش جزاءه.وهذا ما يؤدي إلى عزوف الكثيرات عن اللابلا غ عنها .
4. إن المكان الأمثل لوقوع التحرش الجنسي بالعمل هو مكتب العمل أين يتم استغلال هذا المكان .
5. إن الآثار الناتجة عن التحرش الجنسي هي آثار وخيمة تدخل المرأة المتحرش بها في متاهات ، تتسبب في مرضها من جهة وتركها للعمل أو طردها من جهة أخرى.

---

(1) فيروز،لزغد ." التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة".رسالة ماجستير،كلية العلوم الانسانية،قسم علم الاجتماع،جامعة الجزائر2012.

ثانيا:: تقييم الدراسات الجزائرية السابقة:

تطرقت الدراسات المحلية كغيرها من الدراسات إلى عدة مفاهيم وقضايا مرتبطة بظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة من بينها:

1. مدى استغلال الفرق الموجود بين المرأة والرجل وهو الجنس من قبل مالكي السلطة في مساومة المرأة في مكان عملها
2. علاقة المنصب أو السلطة التي يتمتع بها المسؤولون في العمل بحدوث التحرش الجنسي في أوساط العمل.
3. أسباب سكوت المرأة العاملة عن التحرش الجنسي.
4. علاقة التنشئة الاجتماعية بالتحرش الجنسي ضد المرأة.
5. العنف في وسائل الاعلام وعلاقته بالتحرش الجنسي كنوع من أنواع العنف الممارس ضد المرأة.

تعددت الأساليب البحثية التي اعتمدت عليها الدراسات المحلية السابقة حول موضوع التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة. وقد أختلفت بين المنهج الكمي والمنهج الوصفي التحليلي ودراسة الحالة ، أما بالنسبة للتقنيات المستخدمة في جمع البيانات فقد إختلفت ما بين إستمارة المقابلة و تحليل المضمون.

نقد الدراسات المحلية السابقة.

بالرغم من أن هذه الدراسات اعتمدت على إطار نظري أستشهدت بمسلماته وفرضياتهبهدف تفسير نتائجها ضمن إطاره ، بالإضافة إلى استخدامها عدة مناهد إلا اننا نجدها في غالبية الأحيان إعتمدت على وحدات تحليل صغرى كلها تساعد على التفسير والتحليل الفردي للظاهرة مثل تحليل المضمون وتحليل مقابلات ودراسة الحالة ،ولم تسخر عينات متباينة تساهم في التفسير الموضوعي للظاهرة.

موقع الدراسة الحالية من الدراسات المحلية السابقة:

تم من خلال الدراسات المحلية السابقة التطرق إل عدة نقاط أهتم بها في هذه الدراسة وأسعى لدراستها لذلك سأسعى من خلال هذه الدراسة إلى تقديم أبعاد ومعلومات جديدة حول ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ومن أهم النقاط التي سأسعى لإلقاء الضوء عليها في هذه الدراسة هي كالآتي:

1. تأكيد أو نفي بعض الفرضيات المتشابهة للفرضيات الخاصة بالدراسة الراهنة، والمتمثلة في كل من:

أ. علاقة التنشئة الإجتماعية ومؤسساتها بظاهرة التحرش الجنسي.

ب.أسباب عدم تبليغ المرأة عن التحرش الجنسي.

خلاصة الدراسات السابقة :

نستخلص من الدراسات السابقة التي تم التطرق لها أن موضوع التحرش الحنسي من الطابوهات التي يصعب الخوض فيها حتى مع المثقفين مثله مثل أي موضوع جنسي حتى لو كان التطرق إليه من زاوية علمية ، وقد إجتمعت هذه الدراسات على أن المرأة العاملة تعاني ضغوطات كثيرة في عملها ويمارس عليها عنف جنسي يتجسد في التحرش بها جنسيا ، وقد أرجعت هذه الدراسات ذلك إلى طبيعة العلاقة التي تربطها بمسؤوليها في العمل، بالإضافة إلى أنه تم التوصل إلى أن هناك سكوتا وتواطئا رهيبا يجتمع فيه كل من المتحرش والمتحرش بهن ، ويصل إلى تواطىء مجتمعي سببه عدم وجود وعي تضامني داخل مؤسسات العمل بين العاملين فيها وحتى بين النساء فيما بينهن .

ومنه نستخلص بأن التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة في كل المجتمعات الغربية منها والعربية لايختلف كثيرا فيما بينها ، إذ يكون الفاعل المتحكم فيها هو السلطة والعلاقة التبعية التي تربط المرأة العاملة بمسؤوليها في العمل التي تخولهم التحكم في مصيرها المهني،إضافة إلى الخلل في مؤسسات التنشئة الاجتماعية بالإضافة إلى التنشئة الاجتماعية، والتنشئة القائمة على أساس الجنس في كل المجتمعات الغربية منها والعربية الاسلامية.

كيف ساعدت الدراسات السابقة في انجاز الدراسة الحالية :

تعتبر الدراسات السابقة من أهم مصادر المعلومة فيما يخص الدراسة الحالية و قد مدتنا هذه الدراسات بمايلي :

1- طريقة مقاربة الموضوع : من خلال اطلاعنا على الدراسات السابقة تمكنا من اخذ معرفة كافية عن طريقة تناول موضوع البحث و أهم تقنيات جمع المعطيات المستعملة و كذا المناهج المتبعة في الدراسة بالإضافة إلى طريقة تحليل المعطيات و تفسيرها ، كما زودتنا بنظرة اشمل عن طريقة إجراء الدراسة الميدانية و كيفية تحديد مجتمع البحث الذي يمكن أن يكون أكثر إفادة لنا في الوصول إلى المعطيات الخاصة بالظاهرة المدروسة.

2- فرضيات الدراسة : من خلال الفرضيات التي انطلقت منها الدراس ات السابقة الغربية منها والعربية ولكذلك المحلية استلهمنا العديد من النقاط و الزوايا التي ركزنا عليها في هذه الدراسة ، بالإضافة إلى أنها أعطتنا لمحة عن واقع الظاهرة عالميا ومحليا وبالتالي توجيه اهتمامنا إلى زوايا معينة من الموضوع تمكننا من الوصول إلى نتائج ذات قيمة علمية و عملية فيما يخص فهم و تفسير الظاهرة من جهة ، و إمكانية التحكم فيها من خلال وضع تصور وقائيللتحرش الجنسي ضد المرأة في مواقع العمل .

الفصل الرابع

المرأة الجزائرية والعمل

المبحث الأوَّل:لمحة تاريخية عن عمل المرأة.

المبحث الثانيعمل المرأة الجزائرية أثناء الإحتلال الفرنسي.

المبحث الثالث:عمل المرأة الجزائرية بعد الاستقلال.

المبحث الرابع:: دوافع خروج المرأة الجزائرية إلى العمل.

المبحث الخامس: مساهمة المرأة العاملة في عملية التنمية الوطنية.

الفصل الرابع
المرأة الجزائرية والعمل

تمهيد:

لم يعد في العصر الذي نعيش فيه،محلا للتساؤل عما إذا كانت المراة قادرة على العمل جنبا على جنب مع الرجل وعلى مختلف المستويات أم لا،فقد أثبتت بالفعل وبلغة الواقع الذي لا يفسح مجالا لجدل أو شك أنها قادرة على آداء مختلف الأعمال وتحمل أعظم المسؤوليات سيما وقد ظفرت بحقوقها الإجتماعية كاملة بعد أن عانت الكثير من أنواع الإضطهاد في العائلة والمجتمع. ولعمل المرأة ومشاركتها الرجل في الحياة العملية في الوقت الحاضر أهمية كبيرة نظرا لأنها تعد قوة مضافة إلى العمل الجماعي كانت معطلة سابقا،أو على الأقل غير مستغلة بالشكل الأفضل والتام. كما أن ظروف عملها تأخذ دورا أساسيا في تهيئة الأجواء المناسبة لآداء عملها على الوجه المطلوب وزيادة إنتاجها وحمايتها من الإستغلال، وقد حضى موضوع المرأة العاملة بالحماية الدولية بالإظافة إلى الحماية الوطنية ويظهر ذلك جليا من خلال الإتفاقيات التي أقرتها منظمة العمل الدولية .

المبحث الأوَّل:لمحة تاريخية عن عمل المرأة.

أولا: تاريخ عمل المرأة.

لقد شاركت المرأة الرجل في المجتمعات الطبقية بؤسه وفاقته على مر الأجيال وكانت وإياه تقاسي التعسف والإذلال من الطبقات السائدة ،ونظرا لضعفها واستكانتها على الظلم تأخرت عن الرجل كثيرا ، على الرغم من ذلك لعبت عدة أدوار فرضتها عليها ظروف المجتمع الذي سيطر عليه الرجل، ، فحين طلب منها أنتقبع في المنزل وتقتنع بتربية الصغار استجابت إلى ذلك. وحين طلب منها المساهمة في الإنتاج سواءا في المصنع أو الحقل اندفعت للعمل مع ماصادفها من صعاب ،ولو تتبعنا تاريخ إشتغال المرأة في الصناعة لوجدنا أنه لا يرجع إلى عهد حديث ففي المجتمعات البدائية إشتغلت المرأة في أعمال مختلفة ومتعددة جنبا إلى جنب مع الرجل ولكن بدرجة ضئيلة من التخصص أي أنها كانت تمارس مهاما يحددها لها الرجل ،وعليه نري بأنَّ الرجل هو الذي خطَّط للمرأة الأدوار التي لعبتها علي مرّ التاريخ .فقد كانت " مهن النساء الأولى مرتبطة بنشاطهن

التقليدي ،أما المهن الأقدم فهي على علاقة مباشرة بالحياةأو الموت كمهن القابلات المكفنات ...إلخ[1] وفي غالبية الأحيان تكون القائمات على هذه المهن هنالمتقدمات بالعمر ويقمن بتوريثها لبناتهن . وعليه نقول بأنه مما لاشك فيه أن المرأة تساهم في العديد من الأعمال إذ ساهمت في الأعمال التمويلية مثل صناعة الدواء والمأكل والملبس والتطريز والأشغال اليدوية والزخرفة والنسيج ،وصناعة اللبن وتربية الدواجن والعمل بالزراعة والحقل والبيع والشراء...إلخ، ومن ثم إعتبرت "وظيفة المرأة كربة بيت من أكثر الوظائف إنتشارا رغم عدم تحديد حجمها من النشاط الإقتصادي ، ومجموع ساعات العمل التي تقضيها ربات البيوت في الأعمال المنزلية تتراوح ما بين 12 إلى 14 ساعة يوميا وإن قلت في الحضر عنها في الريف" [1] وعليه يظهر لنا بأن المرأة منذ القديم كانت تقوم بعدة أعمال خصها لها المجتمع الذي تعيش فيه فقد كانت ربة بيت تهتم بالشؤون المنزلية الإنجاب التربية والقيام بالأعمال المنزلية ومجموعة من الأعمال الأخرى ، و"عند إنتقال المجتمع إلى الدور الزراعي وجدنا تخصيصا متزايدا في الأعمال التي يعهد بها إلى النساء داخل مهنة الزراعة ، ولكن لم تكن عامة كما أنها لم تقم بهذا العمل نظير أجر" [2] ثم جاءت الثورة الصناعية فقلبت موازين الحياة الإقتصادية والإجتماعية والسياسية في جميع أنحاء العالم فمنذ أن بدأت الآلة في المصانع تغيرت ظروف الإنتاج وأساليبه، فبعد أن كان الإنتاج يدويا فرديا أصبح ميكانيكيا جماعيا ،وبعد أن كانت الصناعة في النظام الإقتصادي السائد مبنية على حاجة العائلة كوحدة إنتاجية أصبح نظاما مبنيا على السلع بغرض البيع والربح،وقد أدى هذا إلى الإنقلاب في الظروف الإقتصادية للمجتمع إلى القضاء على عهد الحرف اليدوية.وقد ترتب على ذلك ترك الرجال والنساء لحرفهم اليدوية وتوجهوا إلى المدن حيث تركزت المصانع طلبا للعمل ، وهكذا وجدت المرأة نفسها ملزمة بقبول أي نشاط مهني لكسب قوتها ولابد لها أن تترك عائلتها يوميا إلى محل العمل الذي يكون في غالبية الأحيان بعيدا عن المنزل ، وكان أصحابالعمل يشجعون من جانبهم اشتغال المرأة في

---

(1)جورمين، بورسيل .المرأة في الحياة المهنية من أجل تكافئ الفرص بين الجنسين.لبنان :اليونسكو مؤسسة الخدمات الطباعية ،1984.ص.20.

(1)عصام ،نور سرية .دور المرأة في تنمية المجتمع .مصر : مؤسسة شباب الجامعة، 2002.ص.41.

(2) أحمد زكي، بدوي. الأحكام المنظمة لتشغيل المرأة في تشريعات العمل العربية والدولية :دراسة مقارنة، القاهرة :منشورات منظمة العمل العربية، 1983.ص ص13. 14.

المصانع لا لتحررهم فكريا ولكن للحصول على اليد العاملة الرخيصة المتمثلة في النساء لتحقيق أرباح أكثر ، وبالتالي نقول بأن المرأة خرجت للعمل نتيجة لما إقضته الثورة الصناعية التي كانت تحتاج إلى الكثير من اليد العاملة الرخيصة بصفة خاصه وذلك "نظرا لقيام الثورة الصناعية على أساس النظام الرأسمالي الذي يكون دافعه الوحيد هو الربح، ومن ثم دخلت المرأة لسوق العمل الصناعي ، وكان لظهور الرأسمالية الصناعية آثاراكبيرة على المرأة في مختلف الطبقات ،ففي الطبقة العليا زاد الفراغ لدى المرأة بينما قاست المرأة في الطبقة العاملة كثيرا" [1] إذ أن خروج المرأة للعمل كان محصورا في الطبقات الدنيا في المجتمع بسبب الفقر وقسوة الظروف بينما كانت القيم السائدة في الطبقتين العليا والمتوسطة تمنعهن من الخروج للعمل.ولم تتدخل الدولة آن ذاك لتحديد ساعات العمل أو لفرض حد أدنى للأجور، لأن هذا كان يخل بمبدأ المساواة المطلقة بين الأفراد ،ولم تنتبه الدولة إلى أن هذه المساواة كانت شكلية بحتة نظرا للتفاوت الكبير في المركز الإقتصادي ففي أرقى الأمم القديمة حضارة وأزدهارا في التاريخ وهم أهل اليونان وكان من فلاسفتهم أرسطو، أفلاطون وديموستين ومع ذلك كانت نظرتهم للمرأة سيئة للغاية،إذ كانت تعد من المخلوقات المنحطَّة التي لاتنفع إلاَّ لدوام النسل وتدبير المنزل، فحيث كانت نظرة أرسطو إلي المرأة لاتعدوا نظرته إلي العبيد ولاتملك أي منزلة أو مقام كريم . وكذلك هو الحال بالنسبة إلي الرومان الذين تسلهو ذروة المجد والرقى بعد اليونانيين ((إذ لاتحظى المرأة عندهم بأي شيء من التكريم، ففي التشريع الروماني كانت المرأة تعد متاعا مملوكا للرجل، وسلعة ناقصة ضعيفة الإرادة، وليس في وسعها الرقَي إلي مراتب الإستقلال، فالحياة المنزلية حياتها المثالية ومن الخطأ رفعها إلي قدر الرجال)).[2]

ولم تكن النظرة إلي المرأة عند الصينيين مختلفة عن غيرها من الحضارات، إذ كانت المرأة عندهم تحتل مكانة مهينة ذليلة، إذ جاء في رسالة قديمة كتبتها إحدى سيدات الطبقة العليا بالصين تقول: ((نشغل نحن النساء آخر مكان في الجنس البشري ويجب أن يكون من نصيبنا أحقر الأعمال))[3].

(1) عبد الغني، محمد صلاح . الحقوق العامة للمرأة ، موسوعة المرأة المسلمة.مصر: مكتبة الدار العربية للكتاب ، 1996 . ص36.

(2) نفس المرجع ،صص 36 . 37.

(3) عبد الغني، محمد صلاح.نفس المرجع، ص 45.

فقد عاشت المرأة حقبة زمنية مظلمة في الحظارات القديمة وفي زمن الجاهلية بحيث كانت المرأة في هذه الحقبة كائن ليس له أي اعتبار أو حرية يعاني من الذل والمهانة والإزدراء، إذ أنَّ أسوأ ماقيل عن المرأة قد لخصه الفيلسوف الألماني **أرتور شوبنهور** في العبارات التالية:

« يكفي أن ننظر إلي الشكل الذي كُوّنت عليه المرأة لنعلم أنَّها لم تُخلق لكي تتحمَّل العمل الجاد، سواءا منه العمل الذهني أو العضلي وأنَّها تدفع دين الحياة لا بما تفعله بل بما تتحمله من مشاق والنساء لسن صالحات لشيئ إلاَّ ليكنَّ حاضنات ومربيات لنا في الصغر، وكلَّما زاد نصيب الكائنمن الكمال طالت فترة نضجه، لذا نجد الرجل لايبلغ مرحلة النضج قبل سن الثامنة والعشرينأمَّا المرأة فتبلغ نضجها في الثامنة عشر. »[1]، ومن هنا يتَّضح لنا بأنَّ المرأة في القديم لم يكن ينظر إليها كمخلوق إنساني جدير بذاته بل كانت مجرَّد أداة للمتعة الجنسية والإنجاب.

وبالرغم من ذلك كان موقف النساء في كثير من الحضارات وحتى اليوم مقيَّدا بأوضاع لم تُهيئ لهنَّ مستوى من الوعي والحرية، بحيث يمكن أن يشاركن الرجال في صنع العالم الذي يعشن فيه ، إلاَّ أنَّهن كنَّ ومازلن في وضع طفولي وعبودي، عالمهن قد صنعه الرجال فشأنهن شأن السود في الجنوب الأمريكي يعيشون في عالم شيَّده لهم البيض، وهذا هو موقف المرأة إلى الآن وفي كثير من الحضارات، بل لاتزال هناك إلي اليوم كثير من النساء في بلاد الغرب لم يتدرَّبن علي أخذ حريتهن من خلال العمل، وهن مازلن يحتمين بالقيم التي وضعها الرجال، وكثيرا مايهيَّئ لهنَّ أنَّها من صنعهُنَّ ويتبنَّين بدون نقاش الآراء والقيم التي يعترف بها أزواجهن أو عشَّاقهن ويتَّخذن من ذلك صفاة الطفولية التي يدافعن عنها، وحين تواتي فرصة التحرُّر لهُنَّ يخترن النكوض والإحجام ويرفضن اختيار المسؤولية ، وهذا ماتعتبره **سيمون دوبوفار** (Simone De Beauvoir)من وجهة نظر الأخلاق الوجودية خطأً أخلاقيا .

ومن جهة أخرى فإنَّ استمرار فرض العبودية عليهن هو شر أخلاقي وبين هذين الموقعين تكمن مأساة المرأة علي أنَّ المرأة كما هو الحال علي كل إنسان أن تبرّروجودها وتحقّق تعاليها [2]، هذا هو الحق الذي أقرَّه لها القرآن الكريم بعد أن تعرَّضت لأقصى أنواع الإهانة

---

(1) أمير ،حلمي مطر.عن القيم والعقل في الفلسفة والحضارة. مصر :عين الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ،2006.ص 13 .

(2نفس المرجع السابق ، ص ص 10 . 11 .

والظلم، حيثكانت تتعرَّض للوأد من طرف أقرب الناس إليها ، « إذ كان هناك من العرب في الجاهلية مَن يئدَ بناته خشيةً منالفقر والإملاق، بحيث كان يُنظرإلي المرأة علي أنَّها السبب في الفقر والعار ولابد من التخلُّص منها[1]، والوأد عن فقر هو الذي حرمه القرآن الكريم بالذكر الصريح في قوله تعالي : «**ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكموإياهم** .»[2]

وفي قوله تعالي:

« **ولا تقتلو أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم، إن قتلتهم كان خطأً كبيرا** »[3]

ويقودنا الحديث عن قضية المرأة ومنحها حقوقها أسوة بالرجل إلي الحديث عن تحررها وليس عن حرّيتها، حيث أنَّ الوضع الطبيعي هو أن يكون الإنسان متحرّرًا من تسلُّط أي قوى خارجية أو أشخاص أخرين : « وفي إطار المناداة عن الحرية شهد العالم انفجارات في المطالبة بالحقوق الفردية، وأسفر ذلك النضال عن الدعوة إلي حقوق الإنسان والدفاع عن حقوق الفئات الأكثر تضرُّرًا . »[4] وذلك مناداة المرأة بالمساواة في الحقوق بين البشر دون النظر إلي الجنس أو العرق أو الديانة ، إذ جاء في القرآن الكريم في قوله تعالي: « **يا أيُّها الناس إنَّا خلقناكممن ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم** »[5] إذ كان معيار التفضيل هنا هو التقوى وليس الجنس من ذكر وأنثى ، وبذلك ظهر الطريق أمام المرأة إذ أصبحت تسعى للخروج من وضعها العبودي الذي رسمه وسطَّر حدوده الرجل عبر مختلف الحضارات في مجتمع رجولي ينظر إلي المرأة نظرة ازدراء واحتقاروقد ساهمت التغيرات عبر حقبات الزمن التي مرَّت بها البشرية في محاولة المرأة السعي نحو التحسين من وضعيتها .

ثانيا: المرأة في المجتمع الغربي.

لعبت الثورة الصناعية دورا كبيرا في إحداث التغيرات الاجتماعية التي أدَّت إلي نهضة المرأة، وكان لظهور الرأسمالية الصناعية آثار كبيرة علي المرأة إذ أنَّه بعد انتهاء عهد الرق والإقطاع في

---

(1) عبد الغني ،محمد صلاح. الحقوق العامة للمرأة. مرجع سابق ، ص 59 .

(2) سورة الأنعام ، الآية 150 .

(3) سورة الإسراء،الآية31 .

(4) ناهد، رمزي . المرأة والإعلام في عالم متغيّر.ط1.مصر: الدار المصرية اللبنانية،2001. ص 25.

(5)سورة الحجرات، الآية 13.

أوروبا بما كان فيه من مآسي ومهانة للمرأة ، جاءت الثورة الصناعية فكانت الكارثة التي لم تُصب المرأة بأشد منها في تاريخها الطويل، ففي عهد الرق والإقطاع ربما كانت الميزة الوحيدة هي أنَّ طبيعة البيئة الزراعية تجعل إعالة الرجل للمرأة أمرا طبيعيا تقتضيه الظروف ، وعندما جاءت الثورة الصناعية قلبت الأوضاع كلها في الريف والمدينة علي حد سواء، فقد حطَّمت الثورة الصناعية كيان الأُسر وحلَّت روابطها بتشغيل النساء والأطفال في المصانع [1] ، إذ أنَّ الضرورة الإقتصادية إضطرت المرأة للعمل في المناجم والمصانع كعمال غير مَهَرَة، فإنحطَّت مكانتها وزادت وضعيتها إزدراءا، كما كان عليها أعباء غير محتملة من العمل داخل المنزل وخارجه [2] ، إذ تمَّ استغلالها أسوأ إستغلال فشغلتها المصانع لساعات طويلة من العمل وأعطتها أجرا أقل من الرجل الذي يقوم معها بنفس العمل وفي نفس المصنع.وهكذا ظلَّت المرأة في معاناتها تنهك نفسها في العمل مضطرَّة لإعالة نفسها، وتتقاضي أجرا أقل من الرجل مع اتّحاد الإنتاج والجهد المبذول.[3]

وما لبثت أن سمع صراخها فارتفعت مكانتها في المنزل ، وقد أعطاها عملها جنبا إلي جنب مع الرجل بعض المزايا التي حقَّقتها تدريجيا، وقد جاء ذلك نتيجة لجهود الحركات النسائية وصوت فلاسفة أوروبا وأولي الرأي منهم، بحيث بدأ في نهاية القرن 18 من 1789 بعد الثورة الفرنسية فلاسفة أوروبا وأولي الرأي والعلم منهم، ونفخوا في أبواق الحرية الفردية للقضاء علي ذلك النظام الفاسد ، وإلغاء إمتيازات الإقطاع نهائيا وإستبداله بنظام جديد أسفر عن ثورة فرنسا الشهيرة، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن وأصبح الشعار الجديد للحرية والمساواة والإخاء. [4]

فقد طالب الفيلسوفان الفرنسيان **Halbach et Condorcet** وهما من فلاسفة الثورة الفرنسية بمنح المرأة حقوقا متنوعة وضرورة مساواتها بالرجل إذ إرتكزت هذه المحاولات علي ضرورة إعطاء المرأة حقَّها كإنسان ، ومساواتها بالرجل في الحقوق دون أن يتم التقليل من قيمتها وأهميتها كمخلوق له كيانه وإلزام أصحاب الأعمال بضرورة المساواة بين المرأة والرجل متى تماثلت الأعمال في الأجر وشروط العمل.[5]

(**1**)- عبد الغني، محمد صلاح .مرجع سابق. ص 45 .

(**2**)- كاميليا إبراهيم عبد الفتاح. مرجع سابق ، ص .50

(**3**) - نفس المرجع . ص 50.

(**4**)- عبد الغني ،محمد صلاح. مرجع سابق. ص 45.

(**5**) - فاطمة ، محمَّد علي عثمان . القيادة النسائية في عالم متغير.الإسكندرية: الملتقي المصري للإبداع والتنمية ،1998.ص114.

ولم تقتصر هذه المطالب علي المساواة في العمل فحسب بل تعدَّت ذلك إلي المطالبة بكل الحقوق المدنية التي يتمتَّع بها الرجل، إذ أنَّه في إنجلترا تأثَّرت هذه الحركات النسائية بآراء الفيلسوفةالسيدة **Mary Walston Craft**، وقد لاقت هناك الحركة النسائية تقدما حقيقيا بحيث بزغت في بداية القرن التاسع عشر بعض الحقوق للمرأة ولكن لم يأخذ برأيها وشهادتها وحقّها في الإنتخاب إلاَّ في القرن العشرين .[1]

أمَّا في أمريكا فقد كانت المعركة طويلة الأمد فبالرغم من مناداة **توماس جيفرسون** بالديموقراطية، إلاَّ أنَّه ارتأي بأنَّه من الأفضل إبعاد المرأة عن النشاط السياسي،ولم يكن للمرأة الحق بممارسة أي نشاط إلاَّ الأمومة والزوجية، وليس غريبا أن نعرف بأنَّ أكثر المعارضين للحركة النسائية جاء من النساء أنفسهن، وذلك للإعتقاد السائد الذي سطَّره الرجل للمرأة عبر مختلف العصور التي مرَّت بها البشرية، وقرَّرت النساء اللواتي كنَّ سعيدات في زواجهن لم يرغبن في الخروج للعمل أو المطالبة بأي حق من الحقوق وكنَّ مقتنعات بأنَّه مامن داع للنضال من أجل الدخول في أي مهنة جديدة، وقد كانت نساء الطبقة المتوسطة هي المحرّك لهذه النهضة .[2]

بعد أن أتاحت لهنَّ حركة التصنيع أدوارا وفرصا مكَّنتها من كسب الثقة بالنفس، وبالتالي تغيَّر مركزها وأصبحت من خلال ما اكتسبته من قيم جديدة تبذل أقصى مابوسعها في الإنتاج،فبانطلاق حركة التصنيع بعد عام 1912 وانطلاق الصناعات التي كانت محتكرة من طرف اليد العاملة النسوية ، ظهرت أكبر صناعة في الولايات المتحدة الأمريكية والمتثلة في صناعة النسيج، تمَّ استغلال أكبرقدر وأكبر عدد من العمال بالإضافة إلي الأطفال والنساء ، ففي عام 1847 بلغ عدد العاملين في هذه الصناعة مليون عامل، بينما لايوجد سوى 35000 عامل في المناجم لاستخراج الفحم.

ونجد نفس الظاهرة في بريطانيا وفرنسا إذ شهدت الصناعة الثقيلة تقدُّما ملحوظا في تلك الدول غير أنَّ الصناعة النسيجية بقيت أهم قطاع صناعي في ذلك الحين، ونظرا للوضعية التي كانت تعيشها المرأة الأمريكية بذلت مجهودات شتَّى في مجال العمل.

---

(1)- كاميليه إبراهيم عبد الفتاح . مرجع سابق، ص 51.

(2)- نفس المرجع ، ص 51.

Jhon Kennedy وقد انضم الرئيس جون كندي إلى مجموعة عمل لدراسة وضعية المرأة في مختلف الميادين وبالأخص في عالم الشغل، إذ أنَّ التطور والتقدُّم الفعلي لايظهر إلاَّ في ميدان الشغل، غير أنَّ التطرُّق إلي مشكلة العمل بالنسبة إ لى المرأة الأمريكية يلزمنا ذكر العواقبوالصعوبات التي تقف عثرة في طريقها فالباحثون لايتطرَّقون إلاَّ قليلا إ لى دراسة مشكلةالمرأة العاملة بالرغم من أنَّ عدد النساء العاملات يقدَّربحوالي 36.000.000 عاملة أي ما يعادل 1/2 من مجموع اليد العاملة الإجمالية [1] ، بحيث تقدّر هذه النسبة فئة أو مجموعة لا يستهان بها في المجتمع ومن الواجب الوقوف عند الصعاب والمشاكل التي تواجهها من أجل النهوض والتنمية الشاملة.

ولم تدخل المرأة الأمريكية النشاط العملي إلاَّ بعد الحرب العالمية الثانية ، ففي سنة 1942 ازداد عدد العاملات الأمريكيات كما ارتفع مستواهن الثقافي وذلك لأنَّ التطورالإقتصادي الأمريكي أصبح في حاجة إ لى اليد العاملة النسوية التي لم تكن مؤهَّلة بعد وذلك للنقص في الاهتمام بها منقبل، الأمرالذي الذي حثَّ جون كينيدي في سنة 1961 إلى تشكيل لجنة مكلَّفة بقانون المرأة،وذلك من أجل الحصول علي يد عاملة مؤهَّلة يمكن الاعتماد عليها في عمليات التصنيع، واستمرَّت الجهود من بعد ذلك لمحاولة تحسين عمالة النساء وبالطبع إذ أنَّه وبعد هذه الفترة بدأ العمل النسوي في الإرتفاع المستمر إذ وصل عدد النساء العاملات سنة 1965 إلي26108000 عاملة بعد أن كان في عام 1947 حوالي 16320000عاملة، أي ارتفعت هذه الأخيرة من نسبة عمالة قُدّرت ب 27% عام 1947 إلي نسبة 35% من عمالة سنوية عام 1965 وكان هذا الارتفاع نتيجة ارتفاع الثقة بالنفس والذي جاء نتيجة الإرتفاع في المعنويات [2] الناتجة عن الاهتمام الذي حظيت به المرأة آنذاك لتطوير اليد العاملة النسوية وذلك من أجل التماشي مع مستلزمات حركة التصنيع آنذاك.

وبالرغم من أنَّ قادة الحركة النسائية قد عانو ا كثيرا من أجل تحقيق هدفهم المنشود إلاَّ أنَّ خروج المرأة إلي ميدان العمل قد أدي إ لى تحقيقها لبعض المكاسب في مختلف البلدان التي أمكنها فيها مزاولة هذا النوع من النشاط، فقد ارتفعت مكانة المرأة عاليا في الخمسين سنة الأخيرة في معظم الدول الأوربية [3]

---

(1)- Sullerot Evelyne ,"Histoire et Sosiologie du Travail Féminin "; Paris, EdGouthier, (1968):PP 201- 233.

(2) - IBID , p p 222- 233

(**3**) – كاميليه إبراهيم عبد الفتاح.مرجع سابق، ص 21.

وذلك لما أسفرت عنه الحربين العالميتين الأولي والثانية بعد احتلال المرأة مكان الرجل الذي خرج إلى الحرب وأثبتت المرأة أنَّها قادرة علي القيامبالأعمال التي كان يقوم بها الرجل، وقد ازداد عمل المرأة أهمية بانتشارالتعليم ، إذ تزايد عدد النساء المؤهلات وخريجات الجامعات وازدادت أعدادهنَّ بشكل ملحوظ في الدول الصناعية المتقدمة [1]،

بعد أن استخدمت المرأة أسلحة عديدة للدفاع عن حقوقها المهضومة واستخدمت الإضراب والتظاهر والخطابة في المجتمعات واستخدمت الصحافة وطالبت بحق الإنتخاب وحق التمثيل في البرلمان بعد أن كانت حقوقها في الأسرة والمجتمع تكاد تكون منعدمة، نذكر علي سبيل المثال المرأة في الإتحاد السوفياتي استطاعت أن تنتزع حقوقهاالتي كانت مسلوبة منها، إذ وأنَّه قبل الثورة الإشتراكية الكبرى عاشت المرأة الروسية علي الهامش وكانت حقوقها في الأسرة والمجتمع منعدمة ((كما أنَّ الإعتراف بشخصيتها لم يكن بارزا فاسمها كان يُسَجَّل في بطاقة التعريف الخاصة بزوجها ، إضافة إلى أنَّها كانت تعيش في ظروف حياتية صعبة جدًّا، غير أنَّ تلك الوضعية لم تدم طويلا بحيث ظهرت بعض الفئات من المجتمع تطمح إ لى إيجاد طريق تتخلَّص من خلاله المرأة من تلك الحياة التعيسة، وهؤلاء هم الديمقراطيون الثوريون وعلي رأسهم لينين.

الذي ارتبط تاريخ الطبقة العاملة النسوية بإسمه)) [2]، إذ كان لقوله بأنَّ : ((الأمة لاتكون حرة حيث هناك نصف عدد السكان مغلوبين بأعمال المطبخ)) أثر في ارتفاع أمل النساء في التحرر من الوحدة ومن الأعمال المنزلية ؛

وقد أقامت الثورة البلشفية سنة 1918 مساواة تامة بين الجنسين بعد أن كانت المرأة لعبة في يد الرجل ، واستمرَّت وظيفتها لعدَّة قرون تلبي رغباتالرجل وهذه المساواة تعني مساواة سياسية تامة ، وهذا لايعني أنَّ الروسية حصلت علي شهادة الإنتخاب ولكنَّها تعني مساواة قانونية فهي تستطيع أن تحتفظ باسمها بعد الزواج إذا رغبت، كما أنَّ من حقّها اختيار مكان إقامتها وعدم اتّباع زوجها عند الرحيل، ولها نفس الحقوق مثل الرجل فيما يتعلَّق بالملكية وهي تعني

---

(1)- فاطمة ،محمَّد علي عثمان. القيادة النسائية في عالم متغيّر. مرجع سابق، ص 11.

(2) Robert , Laffont," La libération de la femme", Bibliothèque Laffont des grands thèmes, Ed, Gramont,(1975),p121.

مساواة اجتماعية، وليس هناك إشراف للرجال أو النساء في بعض الوظائف وهي تعني مساواة اقتصادية ولما كان كل أعضاء الدولة يجب أن يخدموا بشكل فعَّال فإنَّ النساء يجب أن يعملن مثل الرجال طالما هنَّ مخلصات مواليات للنظام الشيوعي.[1]

وقد حصلت المرأة علي مميّزات عديدة فيما يتعلَّق بالأجر في فترات الحمل والرضاعة، وأخيرا وهي تعني مساواة خلُقية فإنَّ المرأة التي تدمن علي الخمر أو تنحرف جنسيا تُحاكم بنفس المستوى مثل الرجل الذي ينحرف عن النموذج الاجتماعي المعترف به .[2]

وبهذا تكون المرأة قد حصلت علي حقّها في المساواة بينها وبين الرجل فإذا كانت المجازاة علي الأفعال لا تتحدَّد إلاَّ بناءا علي مسؤولية الشخص فإنَّ المسؤولية ترتبط ارتباطا وثيقا بالوعي وبالحرية الانسانية، ولا مسؤولية على مقيَّد فاقد لحريته، ومادامت المرأة قد حصلت على حريتها فإنَّها تُجازي مثلها مثل الرجل في الثواب والعقاب ،ومراعاة الابتعاد عن الخلل الذي يمكن أن يُصيب العدالة والمساواة الذي يسبّبه التحيُّز الفئوي الإجتماعي والتمييز العنصري على المستوي المجتمعي، أقرَّت هذه القوانين أو النظم الاجتماعية الجديدة التي توجب على المجتمع المساواة بين المرأة والرجل.

وقد جلبت الحرية والسمعة للنساء في روسيا دنيا جديدة ولكن المميزات الجديدة جلبت عليهن مسؤوليات جديدة، فإنَّ معظم الأعمال بالمصانع هي أيضا أعمال مجمَّدة وروتينية مثلها مثل الأعمال المنزلية، بل وأحيانا أشق منها وذلك نتيجة لأنَّ المرأة لم تُ عفى من الأعمال القذرة والصعبة مثل حفر الأنفاق أو نظافة الشوارع وذلك لأنَّ المساواة في روسيا كانت تعني المساواة التامة، ولا تعفي المرأة من أجل جنسها إنَّما هي القدرة الجسمية هي التي كانت تحدد ذلك.

أمَّا في كوريا فقد قُدّرت نسبة اليد العاملة النسوية بها نصف اليد العاملة الإجمالية، إذ أنَّه فيسنة 1963 كان هناك نسبة يد عاملة قُدّرَت 48% من اليد العاملة الإجمالية . [3]

ثالثا: المرأة في المجتمع العربي:

يعتبر الإسلام النور الذي انبثقت منه حياة المرأة من جديد بحيث أعاد لها حقها في الحياة

---

(1) – كاميليه إبراهيم عبد الفتاح. مرجع سابق، ص 53 .

(2)- نفس المرجع، ص53 .

(3)- Farouk Benatia , "Le travail Féminin en Algerie", Alger,Ed Société Nationale d 'édition et de diffusion , 1970 , p7.

وحصَّنها بحقوقها الشرعية ككائن بشري يتمتَّع بمجموعة من الحقوق واستطاعت المرأة العربية بفضله الخروج من الظلمات إلي النور.

وذلك باعتبارها عنصرا أساسيا في بناء الأسرة والمجتمع، بعد أن شاركت في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية واحتلت مكانة اجتماعية لاتقل عن مكانة الرجل بل قد تفوقه، ولقد لعبت دورا هاما في مجال الثقافة الدينية، ولقيت من الرسول صلى الله عليه وسلَّم التشجيع والتأييد ممَّا أدَّي إلي اهتمام بعض المسلمات بالإتجاه إلي الدراسات الدينية وخاصَّة رواية الحديث، وقد تحسَّنت أوضاع المرأة بصورة واضحة المعالم في جميع ميادين الحياة المجتمعية واستطاعت أن تصنع لنفسها مكانة رفيعة بين قومها ، وذلك نتيجة لما قدَّمه لها الإسلام إذ جعل منها نفس إنسانية وإهانتها إهانة للعنصر البشري ووأدها قتل للنفس البشريّ . [1]

ومن خلال ذلك ارتفعت مكانة المرأة بظهور الإسلام ، وأصبحت تتمتَّع بحقوقها الشرعية التي شرَّعها لها فأصبحت تتمتَّع في حقها في المبايعة واحترام رأيها ومن بين الأمثلة علي ذلك نجد بأنَّ المرأة بعد ظهور الإسلام أصبحت تُستشار ويُحترم رأيها ككائن بشري، ونذكر علي سبيل المثال : استشارة الرسول صلَّى الَّه عليه وسلَّم للسيِّدة خديجة رضي الله عنها بعد عودته من غار حراء عقب نزول الوحي عليه، الأمر ذاته حصل مع السيدة "أم سلمة " رضي الله عنها عندما أنقذت المسلمين من موقف عصيب حيث قدَّمت مشورتها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام عقب توقيع صلح الحديبية، ففي ذي القعدة من السنة السادسة للهجرة خرج النبي صلَّى الله عليه وسلَّم من المدينة في ألف من أصحابه من المهاجرين والأنصار متَّجهين إلي مكَّة يبتغون العمرة، وعلي مسافة قصيرة من مكَّة تصدَّي لهم كفَّار قريش يصدُّونهم عن المسجد الحرام وتعقَّد الموقف حتَّى انجلى بالإتفاق علي صلح الحديبية علي أن يرجعالمسلمون في عامهم هذا لايدخلون مكَّة ويدخلونها في العام التالي معتمرين غير مسلَّحين، ويُقيمونبها أيَّاما ثلاثة لاتزيد، فحزن المسلمون لذلك وقالوا يارسول الله كيف تقبل الهزيمة علي نفوسنا لابد أن ندخل ، فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام أنا رسول الله، فغضب بعض الصحابة، إذ كيف يقفون من الكفَّار هذا الموقف خاصة وأنَّ من بنود الإتفاق أنَّ من أسلم من الكفار وذهب إلى محمَّد عليه أن يرجعه إلي الكفَّار، ومن كفر بمحمَّد

---

(1) أحمد،فائز. دستور الأسرة في ظلال القرآن الكريم.ط1. بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، 1980 .ص 18 .

فليس عليهم أن يردُّوه ، فعزعلي المسلمين هذا الشرط، وظنَّ بعضهم أنَّ الرسول تهاون في معاملة المشركين، فدعا رسول
الله أصحابه إلى التحلُّل من ثياب الإحرام وذبح الفدية، فقال لهم: قوموا فانحروا ثمَّ احلقوا فلم يقم منهم رجل واحد بالرغم من إعادته الكرَّة ثلاثة مرَّات، فقام الرسول عليه الصلاة والسلام إلي وكره مهموما فلقيته زوجته أم سلمة رضي الله عنها فقال لها: ((يا أمَّ سلمة هلك المسلمون أمرتهم فلم يمتثلوا)) ،فأشارت أم سلمة عليه برأي سليم إذ قالتله:
((يا رسول الله إنَّهم جاءوا علي أمل أن يدخلوا المسجد الحرام معتمرين، ثمَّ صفُّوا علي بعد بسيط منه فهم مضطرون فاعذرهم يارسول الله في هذا الموقف ولكن أخرج ولاتكلّم أحدًا كلمة، فاعمل بما أمرك الله وتنحر بدنة وتدعوا حالقك فيحلقك . فإذا ما رأوك قد فعلت علموا أنَّ الأمر عزيمة وجد))[1]
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلَّم وقام بما أشارت به أم سلمة رضي الله عنها فما رأى المسلمون ذلك حتى قاموا وفعلوا مافعله رسول الله صلى الله عليه وسلَّم وحلق بعضهم لبعض، فأنقذت أم سلمة المسلمين من هلاك مبين.

ولم تقتصر الحقوق التي شرَّعها الإسلام للمرأة علي المشورة فحسب بل أصبح لديها الحق في الهجرة والجهاد، وأصبح لها الحق في الشهادة ةأصبحت تُقبَل شهادتها، وأصبح لها الحق في العقيقة مثلها مثل الرجل علي حد السواء، وأصبح لديها الحق في التملك والتصرُّف في ملكيتها، والحق في الميراث والتعليم الذي يؤهلها إلي وظيفة تستطيع من خلالها إثبات نفسها ووجودها، إذ أصبح العمل بالنسبة للمرأة الوسيلة التي تؤكّد بها نفسها، وخلق لها علاقات من نوع جديد مع الرجل وكان عملها دافعا إلي اليقظة والوعي. [2]

بعد أن قام القرآن الكريم بترسيخ مفاهيم وأساليب المعاملة المتعلقة بالمرأة من خلال مساواتها بالرجل إذ عقَدَ القرآن الكريم بين المرأة والرجل في الثواب والعقاب، ولننظر لقوله تعالي: ((**والمُؤمنُونَ والمُؤمنَاتُ بَعضُهُم أَولياءُ بَعض يَأمُرُونَ بالمَعرُوفوَيَنهَونَ عَن المُنكَر ويُقيمُونَ الصلاة ويُؤتُونَ الزَّكَاة ويُطيعُونَ الله وَرَ سُولَه أُولَئكَ سَيَرحَمُهُم الله، إنَّ الله عَزيزٌ حَكيمُ، وَعَدَ الله المُؤمنينَ**

---

(1)- محمد صلاح ،عبد الغني. الحقوق العامة للمرأة. مرجع سابق ، ص 118- 119.

(2) - Benatia Farouk ,Op. Cit , P360.

والمُؤمنات جَنَّات تَجري من تَحتهَا الأنهَارُ خَالدينَ فيهَا وَ مَسَاكنُ طَيّبَة في جَنَّات عَدن ورضوَانٌ منَ الله أَكبَر ذَلكَ هُوَ الفَوزُ العَظيم » [1]

ففي هذه الآيات وفي كل آية نزلت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نجد أنَّها تشمل الرجال والنساء علي حد سواء.

ومن خلال ذلك نرى بأنَّ المرأة منذ ظهور الإسلام شاركت في مختلف مجالات الحياة الإجتماعية واحتلَّت مكانة اجتماعية لاتقل عن مكانة الرجل بل قد تفوقه، ولعبت أدوارا هامة في الثقافة الدينية ولقيت من الرسول عليه الصلاة والسلام التشجيع والتأييد، وقد اشتغلت المرأة المسلمة بالتدريس وتتلمَذَ علي يديها أفاضل الرجال، وبذلك تطو رت المرأة العربية وجلست مجلس العلماء وأجازت التلاميد ، وهذه تعتبر بداية اشتغالها بمهنة التدريس، ولم يقف اهتمامها بالعمل عند هذا الحد بل شاركت في الحروب وقامت بتمريض الجرحى ورعايتهم طبيا، بالإضافة إلي دخول بعضهن مجال السياسة، وقد تلقَّت المرأة المسلمة العلم في المساجد والزوايا والمدارس التي كانت مخصَّصةلتعليم الذكور، وبهذا تكون المرأة العربية قد شاركت الحياة العامة مع الرجل سواءا في دور العلم أو في مجال العمل، " وهي بهذا تكون قد حقَّقَت دورا جديدا في المجتمع إلي جانب دورها الأساسي في أن تكون زوجا وأمًّا وذلك بتشجيع من الرجل واعتراف منه بقدرتها وكفاءتها بالعمل الخلاق " [2].

ولكن بالرَّغم من اكتساب المرأة العربية لبعض حقوقها إلاَّ أنَّ مشكلة عدم المساواة بقيت داخل المجتمعات العربية، إذ أنَّ هناك فروق بين توزيع القيم بين الطبقات المختلفة وبين فئات النوع من ذكور وإناث.

بالرغم من أنَّ المرأة ليست أقل إسهاماً من الرجل في الحياة المجتمعية وإذا أردنا أن نذكر مظهرا من مظاهر عدم المساواة في الدول العربية فنجد أنَّ عدم المساواة في التعليم بإفريقيا من أهم المظاهر التي تبيّن لنا الإجحاف وعدم المساواة بين المرأة والرجل، فقد وصل معدَّل الأمية بين الإناث في العالمالعربي عام 1970 حوالي 60.2 % بينما وصل معدَّل الذكور40.3%، ويزداد الفرق

---

(1) سورة التوبة. الآيتان 71. 72.

(2) كاميليا، إبراهيم عبد الفتاح . مرجع سابق، ص53.

بين الجنسين في عدَّة مناطق كإفريقيا حيث وصل معدَّل الأمية بين الإناث في نفس السنة 80.3% بينما سجلت نسبة الذكور 60.4% . [1] غير أنَّ ذلك لايعني أنَّ عدم المساواة بين الجنسين هي مجرَّد فرق في معدَّلات التعليم ومستويات الصحة، ولكن اللاَّمساواة كانت تضرب بجذورها في بنية الثقافة التقليدية والحديثة في البلدان العربية مثقلة بالتوجهات القيمية المرتبطة بتبعية المرأة للرجل.

وإذا تتبَّعنا خروج المرأة العربية إلى ميدان العمل يستوجب علينا التطرق إلى موضوع تعليم البنت الذي يتم من خلاله تأهيل المرأة للخروج إلي ميدان العمل، " فنجد أنَّ تعليم البنت في أوائل القرن 19 اقتصر علي إعدادها لتكون زوجة مدربة خبيرة بوسائل الإغراء حتى يمكنها أن تحتفظ بزوجها، حيث كان له أن يجمع بين أكثر من إمرأة واحدة في مكان واحد، ولذلك قد أهملت تربية البنت تربية عقليةواقتصرت تربيتها علي النوع من التربية والتدريب". [2]

بالإضافة إلىذلك كانت الفتاة ملزمة بالذهاب إ لى الحمَّامات التي كانت تتدرَّب بها علي تنظيف جسدها وتجميله، ((إذ كانت الحمَّامات العامة بمثابة أماكن تتلقي فيها المرأة أنواع التدريب والتأهيل لحياة المستقبل كزوجة، كل همُّها أن تحوز إعجاب الرجل، حيث لايتطلَّب من المرأة سوى جسدها ، ولم تجد الأمَّهات فضاضة في أن يوجّهنَ البنات نحو هذا النوع من التدريب)) [3] .

وقد انتشرت هذه التوجهات الثقافية لا لأنَّها تعكس واقع المرأة في هذه المجتمعات ، ولكنَّها تعمل بمثابة قناع يحجب به الرجال استغلالهم للمرأة وسيطرتهم عليها.[4]

ومن خلال ذلك تتضح لنا الصورة السلبية للمرأة في أشد مظاهرها، وقد قبلت هذا الوضع خوفا من أن يهجرها زوجها، فهي إرضاءا لأمّها وتحقيقا للصورة التي يتطلَّبها منها المجتمع انسحبت من كل نشاط آخر غير ممارستها لوظيفتها كزوجة، وقد استمرَّ الحال علي هذا النحو إلى إن استلزم الأمر تعليم النساء وذلك من أجل الاستفادة منهن في الجيش ، إذ جاءت حركة محمَّد علي الذي لايَخفى علي أحد اهتمامه بالجيش واتجه نحو تعليم البنت في معاهد خاصة حتى تتمكَّن من أنتساهم في ميدان الخدمة الطبية، فبعد إنشاء مدرسة الطب لحقت بها مدرسةلتخريج

---

(1) علياء ،شكري وآخرون. المرأة في الريف والحضر : دراسة لحياتها في العمل والأسرة.الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،1988. ص18.

(2) كاميليا إبراهيم عبد الفتاح . مرجع سابق،54.

(3) نفس المرجع ، ص 55 .

(4) علياء شكري وآخرون . مرجع سابق ، ص 19 .

القابلات عام 1832 .[1]ولكن بالرغم من خروج المرأة إلى ميدان العمل، إلاَّ أنَّها كانت تُشَغَّل من أجل الحفاظ علي راحة الرجل، فلو نظرنا إلي هذا النوع من العمل الذي اختاره الرجل للمرأة نجد أنَّ فيه استمرارا لوظيفتها في المنزل التي تقوم علي خدمة الرجل والأسرة، وكذلك الحال في الخارج، " إذ أنَّ اختيار مهنة التمريض للمرأة من قبَل الرجل كان تأييدا لنظرة الرجل في ضآلة شأنها وعدم إمكانيتها وقدرتها علي العمل في ميدان مكافئ له، ولم تقف الأمور عند هذا الحد إذ أُنشئت أوَّل مدرسة لتخريج المعلمات سميت بمعلمات السنية وهذه بداية ظهور ميدان جديد تعمل به المرأة العربية وهو ميدان التدريس " [2] الأمر الذي ساعد علي ظهور بعض المطالبات بحق المرأة في العمل من قبَل بعض النساء مثل: " عائشة تيمور سنة 1986 تنادي المرأة المسلمة للتساوي مع المرأة الأوروبية، تليها بعد ذلك " هند نوفل " اللبنانية بتأسيسها مجلَّة الفتاة، ثمَّ تلتها مجلَّة " السعادات والبنات " ، ثمَّ" فتات الشرق الأوسط "، بالإضافة إلي تأسيس جامعة مصر كلية خاصة بالنساء انتسبت إليها 27 طالبة وذلك لتخريج فتيات في تدبير المنزل والحياكة وعلم النفس، والأخلاق والطبابة، وعلم صحة الطفل ، وتبيان حقوق المرأة، ولاننسي أديبات ومفكرات عملن علي إنارة طريق المرأة مثل: " مي زيادة " و " سهير قلماوي" ،و" هدى الشعراوي" [3] ،حنفي ناصيف التي كانت من بين المتخرجات في أوَّل دفعة دبلوم معلمات عام 1903 والتي اشتهرت باسم باحثة البادية، وواضعة حجر الأساس للنهضة النسائية في مصر مستفيدة بما نادى به قاسم أمين من تحرير المرأة من الرجل، وتلتها بعد ذلك هدى الشعراوي عام 1918 التي تزعَّمت الحركة النسائية المناداة بتعليم المرأة ومساواتها بالرجل خاصة الحقوق السياسية وإتاحة فرص العمل لها ، وبعد ذلك صدر القانون رقم 48 لعام1933 الذي اعترف بضرورة فتح مجال العمل أمام النساء، ومن ثَمَّ وجدت النساء ضالتهُنَّ في الصناعة، إذ تبيَّن من خلال مقارنة نسبة العاملات في مجال الصناعات التحويلية لعامي 1961 و1971 لوجدنا المرأة غزت المجال الصناعي بشكل ملحوظ حيث كانت نسبة المشتغلات في هذا النشاط 3.3% عام 1961 من إجمالي المشتغلات في جميع المجالات ووصلت إلي 10.7% عام 1971 . [4]

(1) كاميليا إبراهيم عبد الفتاح. مرجع سابق، ص 55.

(2) تفس المرجع، ص 56- 57 .

(3) علي شلق وآخرون. المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية. لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1982 . ص 3.

(4) علي، شلق وآخرون . مرجع سابق،ص.101.

ويتبيَّن لنا من تزايد نسبة النساء في كافة ميادين التعليم النظرية منها والعملية وكذلك فيما يتعلَّق بالثقافة أو بالإعداد لمهنة خاصة، وذلك بعد أن كان الأمر قاصرا في بداية تعليم المرأة علي تعليم يؤهلها للدخول لمجالات معينة كالتدريس والتطبيب، حيث تكافئت نسبة الإناث والذكور في كل من كلّيات الإقتصاد والعلوم السياسية والهندسة.

حيث نجد أنَّ نسبة الطالبات لكلية الهندسة ارتفعت إلي 7.5% عام 1965. [1] ولم يقتصر هذا التطور في نسبة النساء العاملات في مصر فقط بل لوحظ انتشار واسع لظاهرة عمالة المرأة في كل البلدان العربية، " ففي مطلع السبعينات بلغ عدد النساء العاملات في مختلف المجالات مايقارب سبعة ملايين امرأة عربية بنسبة 90 % في مجالالزراعة، 12 ألف في الصناعات التحويلية وحوالي 200ألف في مجال الخدمات " و، وقد تصدَّرت سوريا المقام الأوَّل من حيث حجم المشاركة النسوية في الحقل الاجتماعي، أمَّا بالكويت فقد أعلنت السلطة المساواة بين المرأة والرجل في أجور العمل والإجازات ، ففي سنة 1973 بلغت نسبة العاملات 1% من مجموع العمال، أما بالبحرين فقد اقتصر عمل النساء علي التعليم. [2]

أمَّا في بلدان المغرب العربي نجد بأنَّ نسبة النساء العاملات بتونس تراوحت بحوالي 18.9%، أمَّا بالمغرب نجد أنَّ النساء العاملات في هذه السنة حوالي 8% .[3] أمَّا بالنسبة للجزائر فسنتطرَّق إليها بالتفصيل فيما يلي :

المبحث الثاني: عمل المراة الجزائرية اثناء الإحتلال الفرنسي.

تميَّز الاقتصاد الجزائري بنظام اقتصادي ريفي عائلي، حيث كانت العائلة الكبيرة لها ممتلكاتها وعقاراتها وأراضيها، فمنها تكسب عيشها وتوفّر لأفرادها العمل وكانت المرأة الجزائرية تكسب عيشها من العمل في الفلاحة، وهذا يعني أنَّ المجتمع الجزائري هو مجتمع زراعي بالدرجة الأولي إذ كان محور العمل عامة يتمحور حولالأرض والزراعة المرتبطة مباشرة بالعائلة الممتدة والمرتبطة هي بدورها بالأرض ،ولقد كان عمل المرأة في المجتمع الجزائري التقليدي مكملا للعمل الزراعي إذ أنَّه إضافة إلي التربية وشؤون البيتو زيادة علي أعمال النسيج ورعايةالمواشي وغيرها من الأعمال

---

(1) فاطمة، محمد علي عثمان.مرجع سابق، ص 99.

(2) كاميليا ،إبراهيم عبد الفتاح . مرجع سابق، ص 65.

(3) علي، شلق وآخرون . مرجع سابق،ص 322 .

الأخرى، ولقد كانت للمرأة الجزائرية مكانة لائقة تتمتَّع بالإحترام وتحظي بالعناية والرعاية محتلة بذلك المركز الأساسي في الأسرة تصلح بصلاحها وتفسد بفسادها، فكانت تشارك الرجل في مكافحة الحياة الريفية وذلك بمساهمتها في كل الأعمال الشاقة.[1]

وبالرغم من كل تلك المجهودات التي كانت المرأة تقوم بها لتحقيق حياة كريمة لأسرتها ، ورغم كل تضحياتها خاصة في الحقوق إلاَّ أنَّ عملها كان بالنسبة للمجتمع هو عمل بالطبيعة أو بالفطرة، ولايُعتبر عمل منتج لأنَّه حسب رأيهم يفتقد إلي المقاييس الإقتصادية.

أمَّا عملها في المدن فقد كان منحصرا علي الأعمال التقليدية كالنسيج والخزف والخياطة وغيرها، أي كان يتمثَّل في الأعمال التي تستطيع المرأة القيام بها داخل المنزل، وذلك لأنَّ عمل المرأة خارج المنزل كان منبوذا من طرف المجتمع الجزائري التقليدي، " وكان الرجل الذي له أخت أو زوجة أو إبنة تمارس نشاطاً مأجوراً خارج المنزل لم يعد رجلا " [2]

ولقد ظهرت المرأة في سوق العمل بشكل واضح أثناء الإحتلال الفرنسي، حيث كان هذا الأخير بمثابة الدافع الذي فتح الأبواب أمام المرأة للخروج من المنزل سواءا من أجل العمل وكسب القوت بعد فقدان معيلها أو للدفاع عن نفسها وبلدها وتغيير الوضعية التي آلت إليها حالتها، ((إذ خرجت المرأة إلي ساحة الكفاح بكل مافي وسعها في القرى والمدن والجبال، وتحدَّت كل القيود والعادات والتقاليد)) [3] .

بعد أن خرج الرجال من بيوتهم للإلتحاق بصفوف المجاهدين للمشاركة في ثورة التحرير تاركين وراءهم العبئ الثقيل للمرأة الذي لم يُترك لها الخيار سوى الخروج للعمل من أجل كسب لقمة العيش بعد أن جرَّدها الإستعمار من كل ممتلكاتها، لكن عملها لم يكن بالمفهوم الذي هو عليه الآن ولا بالمقاييس الاقتصادية الحديثة، بل كان عملا من أجل سد الحاجة بأما لكن متدنّية وأجور زهيدة، وذلك لعدم اكتسابها الخبرة اللازمة من أجل شغل مناصب عالية ، بالإضافة إلي عدم حصولها علي مكانة علمية تمكنها من الصعود في السلَّم المهني والإرتقاء في السلَّم الوظيفي.

---

(1) أنيسة، بركات. نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية:الجزائر:المؤسسة الوطنية للكتاب، 1995 . ص 10.

(2)- Souad Khoudja, AComme Algerienne, , Alger,ENAL, 1991, PP 112- 113

(3) أنيسة، بركات ،مرجع سابق. ص 9.

ولم يقتصر عملها علي العمل في البيوت والمزارع بل تعدَّى ذلك إلي العمل النظالي الذي شاركت فيه أثناء الثورة، إذ كانت تعيش جنبا إلي جنب مع الرجل في الجبال، وتقاسمت معه الأعباء من أجل تحرير الوطن وطرد

المستعمر، ولهذا يقول **فرانس فانون** في كتابه " **سوسيولوجية الثورة** " : ((في ميلاد المرأة الجزائرية الحديثة أنَّ : المستعمر، ولهذا يقول **فرانس فانون** في كتابه " **سوسيولوجية الثورة** " : ((في ميلاد المرأة الجزائرية الحديثة أنَّ : حرب الشعب الجزائري تتماثل عندئذ مع حرية المرأة ودخولها في التاريخ الجزائري...وأنَّ هذه المرأة التي تكتب الصفحات في التاريخ الجزائري تعمل في نسَق العالم الضيّق اللاّمسؤول الذي كانت تعيش فيه.)) [1]

وقد ساهمت المرأة الجزائرية في العمل المسلَّح تحت نوعين من العمل : ((أوَّلهما كفاحٌ ظاهر ومباشر يتميَّز في المظاهرات والتنظيمات والنشاطات الحربية، وثانيهما كفاح ضمني وغير مباشر وهوذلك الموقف الإيجابي الذي وقفته كمسؤولة عن مقوّمات الأسرة وعاداتها وتقاليدها الروحية والحضارية .)) [2]

وذلك بما أنَّها كانت في معظم الأسر تمثل الدعامة الوحيدة للمنزل والمرجع الوحيد الذي يأخذ منه الأبناء العادات والتقاليد والقيم التي يتم من خلالها بناء الشخصية، هذه الأخيرة التي حاول الإستعمار الفرنسي طمسها بكل الطرق والأساليب والتي باءت كلُّها بالفشل وذلك بوقوف المرأة الجزائرية علي ترسيخ هذه القيم والديانة فيعقول أبناءها، ومساهمتها بغض النظر عن هويَّتها طالبة كانت أو أُمّاً أو طبيبة علي اختلاف مهامها في المقاومة وبالخاصة في الكفاح المسلَّح ممَّا دفع بعضهم إلي القول بأنَّ: " المقاومة بالجزائر كانت مختلطة " وأنَّ المرأة الجزائرية قد اكتسبت حقَّها المدني بأتم معني الكلمة بفضل مساهمتها النشطة في تسيير البلاد. [3]إذ لم تذهب المجهودات التي بذلتها المرأة الجزائرية سُدًى و هباءا بل تم الإعتراف بفعاليتها ودورها الثوري الفعَّال في 20 أوت 1956 وبالتالي اعترف لها بجميع الحقوق التي تجسَّدت فيها بعد في مشروع البرنامج الذي وُضع في طرابلس في جوان الذي أكَّد علي مبدأ المساواة وضرورة تطبيقه في واقع الحياة المجتمعية، ومنه

---

(1) فرانس، فانون . سوسيولوجية الثورة،ط1، ترجمة دوقان قرقوط، بيروت: دار الطليعة ، 1970. ص107.

(2) بسَّام، العسلي. المجاهدة الجزائرية والإرهاب الإستعماري.ط2.الجزء13.بيروت: دار التنافس،1986. ص28.

(3) علي، شلق. مرجع سابق، ص322.

نستطيع القول بأنَّ المرأة الجزائرية استطاعت أن تحصل عل ى كامل حقوقها بفضل مساهمتها القوية ومشاركتها الفعالة في كفاح شعبها طوال سنوات الثورة التحريرية التي استمرَّت 7 سنوات ونصف.

المبحث الثالث: عمل المرأة الجزائرية بعد الإستقلال:

بعد الإستقلال وجد المجتمع الجزائري نفسه محطَّما على جميع المستويات في البنية الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، أمام هذا الوضع ومن أجل ترميم ماخلَّفه الإستعمار من خراب ودمار شامل، وضعت عدَّة برامج ومخطَّطات، ولأنَّ القوانين الجزائرية لاتقيم أيَّة تفرقة علي أساس الجنس فقد كان منتظراً من المرأة أن تسجّل دخولا ملحوظا في سوق العمل، بعد أن فتحت أمامها أبواب التعليم كخطوة مهمَّة وفعَّالة في التنمية وذلك بإنتشار مجانية التعليم وتعميمه لجميع أفراد المجتمع بإختلاف طبقاتهم وإنتماءاتهم وجنسهم من ذكر وأنثي، بحيث بلغ عدد العاملات سنة 1962 حوالي 660000 عاملة لتصل وترتفع هذه النسبة سنة 1975 إلي حوالي 766000 عاملة، أي بمعدَّل تطوُّر سنوي من 1% إلي 1.16% . [1]

واستمرَّ هذا التنزايد في نسبة العاملات بعد الإستقلال امتدادا لكفاحها ونضالها من أجل تحرير الوطن والحصول علي الإستقلال الشامل في الميدان الإقتصادي، والمجال الإجتماعي والسياسي والعسكري وحتى الثقافي ، ولم تقتصر هذه المشاركة في المناطق الحضرية فحسب بل حتَّى في المناطق الريفية المحافظة، إلاَّ أنَّ التطوُّر الحديث للمرأة لم يشمل كافة النساء الجزائريات وذلك لأنَّه لاتزال رواسب الثقافة التقليدية وماتفرزه من عاداة وذهنيات قديمة موجودة في مناطق مختلفة تلعب دورا في تدهور وضعية المرأة ، إذ تعاني من ظروف مزرية كالتشتُّت ، الأمية، وتفاقم المشاكل الصحية. [2] ولكن بالرغم من هذه العوائق إستمرَّ عدد النساء العاملات في الإرتفاع ولكن باحتشام لتصل سنة 1997 إلي نسبة 13.17% ، وبهذا تكون المرأة قد عزَّزَت وجودها في ميادين العمل المختلفة وحقَّقت لنفسها مكانة إجتماعية تعتزُّ بها، وفي السنوات الأخيرة لوحظ ذلك ويرجع الأمر إلي دستور 1996 الذي شجَّع وساعد المرأة علي الخروج للعمل ومَنحها حق المساواة بحيث نصَّ في الفصل الرابع من المادة 39 علي مايلي: ((أنَّ كل المواطنين متساوون في

---

(1)- ONS, L 'activité Féminin en Algerie, Collection Statistique, N° 33,1996 ,P 29.

(2)-Souad, Khoudja,A Comme Algerienne, OP Cit , P29.

الحقوق والواجبات، يُلغي كل تمييز قائم علي أحكام مسبقة متعلّقة بالجنس أو العرق أو الحرفة "وكذلك فيما يخص المادة 42 منه إذ تُقر بأنَّ الدستور " يضمن كل الحقوق السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية للمرأة الجزائرية" . [1]

وقد بلغت نسبة النساء العاملات سنة 2000 حوالي 14.18% وهذا يدل علي تزايد إقبال المرأة علي العمل ، لترتفع سنة 2003 إلي حوالى 19.5% من إجمالي العاملين.[2]

ونستنتج من الإحصائيات المتوفّرة أنَّ 56% من النساء العاملات أقل من 40 سنة، ونصف هذه النسبة تتراوح أعمارهنَّ بين 24و 29 سنة ، أمَّا 21% من العاملات فيتراوح سنُّهنَّ بين 20 و24 سنة ، وكثيرا ماتؤدي عدم ملائمة الظروف وصعوبة التوفيق بين الحياة العائلية والحياة العملية إلى انقطاع في الحياة المهنية للنساء، أمَّا فيما يتعلَّق بتشغيل المرأة في المناطق الريفية نجد أنَّ نسبة العاملات المقيمات في المناطق الحضرية أكثر ارتفاعا منها في المناطق الريفية، وذلك لملائمة الظروف لإدماج المرأة في الحياة العمليةممَّا يوجب بأنَّه من بين الخصائص المميّزة لعمل المرأة الجزائرية علي اختلاف المناطق هي ارتفاع نسبة النساء في بعض الفروع المهنية، في سلك التعليم مثلا بمختلف أطواره حوالي 49.62% سنة 2000، أمَّا فيما يخص عدد الأستاذات فقد بلغت النسبة سنة 2001 حوالي 27% من المجموع الإجمالي لأساتذة التعليم العالي. [3]

ولا يمكن أن نتجاهل التحولات الإجتماعية والسيايسية والثقافية التي عاشها المجتمع الجزائري خلال العشرية الأخيرة والتي أفرزت واقعا جديدا يتَّسم بالديناميكية المستمرة من أجل بعث الحياة الإقتصادية للبلاد، وارتفعت طلبات العمل عند النساء بشكل ملحوظ خاصَّة بعد أن انتهجت الجزائر سياسة التشغيل من خلال تكافئ فرص العمل ، وإنشاء عدَّة شركات ومؤسَّسات عمومية قامت بتوظيف اليد العاملة النسوية، ولكن بالرغم من ذلك فإنَّنا نجد بأنَّ وجود المرأة في ميدان الشغل مازال ضعيفا ، وتختلف نسبة النساء العاملات عن نسبة الرجال، إذ نجد أنَّ نسبة النساء الجزائريات قُدّرت ب49.32% من مجموع السكان حسب إحصائيات 1998 ، وفي سنة

(1) Vendevel de Dalliere Héllene, Femme Algerienne A Travers la Condition Feminimedans le Constantiniosdepuis l'indépendance , Alger , 1980 , P 30.

(2) - ONS , Collection Statisteiqu ,2001. P 200.

(3)الوزارة المنتدبة لدي رئيس الحكومة المكلّفة بالأسرة وقضايا المرأة."المرأة والعمل في الجزائر". مجلّة رسالة الأسرة، ، العدد 1 مارس ، 2004، ص ص 15 – 16.

1990 عدد المشتغلين 4517000 مشتغل من بينهم 334000 إمرأة ،أي مايعادل 7.99% مقابل 92.61 % من الرجال ، وارتفعت هذه النسبة سنة 2004 إلي 17.5% [1].

المبحث الرابع: دوافع خروج المرأة الجزائرية إلى العمل:

أوَّلاً: الدوافع التاريخية:

تعتبر الحرب التحريرية والحربان العالميتان الأولي والثانية من بين أهم الدوافع والعوامل المساعدة علي خروج المرأة للعمل، ففي الحرب العالمية الأولي شاركت المرأة في مختلف الأعمال حتّى يستطيع الرجال الإنضمام إلي الجيش للمشاركة في الحرب ، وهكذا استطاعت المرأة أن تحلَّ محل الرجل في الكثير من الأعمال والوظائف وفي مختلف المجالات ، وبهذا أصبحت النساء عنصرا فعَّالا خاصة في الحرب العالمية الثانية التي استلزمت تجنيد كل الفئات بما فيهم النساء اللاَّتي جُنّدن لمساعدة الجنود والصمود ورائهم كصف ثاني يقوّي كفاءتهم ويرفع من معنوياتهم [2]

وبالتالي نستطيع القول بأنَّ الحروب ساعدت علي خروج المرأة للعمل وأخرجتها من الظل الذي عاشت فيه كتابعة للرجل غير قادرة علي إعالة نفسها أو توفير الحماية لنفسها ولأفراد عائلتها .

ثانيا : الدوافع الإقتصادية

لقد رأينا بأنَّ تغيُّر ظروف المجتمع أدَّى إلي تغيير دور المرأة أو تعدُّد أدوارها ، فحينما تعقَّدت الأمور اضطرَّت المرأة في بادئ الأمرإلي الخروج إلي العمل، في البداية من أجل الحاجة المادية ، والمقصود هنا هو حاجة المرأة الملحَّة لكسب قوتها أو حاجة الأسرة للإعتماد علي دخل المرأة . [3]

وخروج المرأة للعمل ضرورة استلزمتها الحاجات المتزايدة والتطلُّع لمستوي أفضل في الحياة، وتحسين المستوى المعيشي للأسرة وتلبية حاجاتها الإقتصادية ، ونجد بأنَّ النساء يعملن أساسا من أجل مساعدة أزواجهنومشاركتهن في تحمُّل المسؤولية وعبئ الميزانية الأسرية من الناحية الإقتصادية [4] .

---

(1) - C.I.D.D.E.F.F, **Dossier Femme et Travail Magreb**:Réalité et Pèrspéctives, Alger, N°10Juillet,2006,P 48.

(2) حسن سامية، الساعاتي . مرجع سابق ، ص 180 .

(3) كاميليا، إبراهيم عبد الفتاح .مرجع سابق ، ص 85 .

(4) مصطفي، بوتفنوشت. العائلة الجزائرية. تر : أحمد دمبري .الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984 .ص244.

حيث توصَّل بوتفنوشفي دراسة أجراها سنة 1974 – 1977 بأنَّ العائلة لها موارد مالية جد ضعيفة ، والمرأة هي وحدها القادرة علي تضخيم الميزانية بفضل عملها المأجور، وكشفت الدراسةبأنَّ الضرورة الإقتصادية شكَّلت نسبة 48.8% ،أي أنَّ الدافع لخروج المرأة للعمل هو العامل المعيشي.[1]

ومن خلال ما سبيق ذكرهيظهر لنا بأنَّه من ضمن دوافع خروج المرأة إلى العمل دافع رفع المستوي الإقتصادي للأسرة، وهذا يبيّن بأنَّ المرأةوجدت الفرصة الملائمة واستطاعت أن ترفع من مستوي طموحها، حيث مكنها خروجها للعمل من أن تحيا في مستوي أرقي مما كانتتعيشه سابقاتها من نساء الأجيال السابقة وذلك بفضل تخطيطها لحياتها وتنظيمها لطرق معيشتها بدلا من أن تكون مفروضة عليها .[2]

ثالثا: الدوافع الإجتماعية والثقافية :

إنَّ تغيُّر الظروف والأوضاع الحضارية وتغيُّر القيم السائدة مكن المرأة من العمل خارج المنزل، وهذا بدوره قد غيَّر من اتجاه المرأة نحو الرجل ونظرتها له، دلك بتغيُّر الثقافة الإجتماعية التي كانت تسود المجتمع والتي ضلَّت المرأة فيها تابعة للرجل [3] .

والعمل نشاط اجتماعي يعتبر جزءا جوهريا من حياة الإنسان بصفة عامة وهو يعطيه المكانة ويربطه بالمجتمع، وإنَّ المنفعة والفائدة الإجتماعية التي تحصل عليها المرأة من خروجها للعمل لَأهم بكثير من الفائدة المادية التي تحصل عليها، كما أنَّها تستطيع من خلاله أن تثبت قدرتها علي الإنتاج والمشاركة البنَّاءة في المجتمع، ممَّا يربطها بالمجتمع ويحقّق لها أهدافا إجتماعية [4]،

من الممكن أن تغيّر النظرة لها وتُحسّس المجتمع بها وتقوده للإعتراف بكفاءتها، وهذا مايبدوا من خلال التكوين والتعليم اللذين تلقَّتهما ،ومحاولتها لتحسين المستوي الإجتماعي والثقافي عن طريق العمل. [5]

---

(1) نجية ، مادوي . "إتجاه الأستاذ الجامعي نحو عمل المرأة المتزوجة ".مذكرة ماجستير في علم الإجتماع .جامعة سعد دحلب البليدة. 2005.ص68 .

(2) كاميليا، إبراهيم عبد الفتاح.مرجع سابق.ص ص271 – 272 .

(3) نفس المرجعالسابق ، ص283.

(4) كاميليا، إبراهيم عبد الفتاح..مرجع سابق،ص271 .

(5)محمد، السويدي ،.محاضرات في الثقافة والمجتمع. الجزائر: ديوان المطبوعات الإجتماعية ، 1985 . ص 7.

رابعا: الدوافع الذاتية :

من بين الدوافع التي تحث المرأة على الخروج للعمل هو ما يحقّقه لها هذا الأخير من إشباعات مختلفة أي أنَّ نتائج الإشتغال يمكن أن تصبح من جديد دافعا للإشتغال ،وهذا لما تحققه من مزاياوقيم جديدة للمرأة وما يترتَّب عليه من آثار في علاقة المرأة بالرجل وبالأطفال، وبالتالي إحساس المرأة بالكيان الإجتماعي والإحساس بالقيمة ، وكذلك الإحساس بالتكافئ مع الرجل والقدرة مثله علي تحمُّل المسؤولية تماما . [1]

كما أنَّ عمل المرأة يتيح لها تأكيد ذاتها ويجعلها مستقلة، فهو بالنسبة للمرأة وسيلة ترقية مرتقبة والأمل بوجود فرصة للتقدم واكتساب الإستقلال الذاتي، بالإضافة إلي أنَّ خروج المرأة من خلال عملها تسعي إلى لعب دور في المحيط الأسري والإجتماعي بإبراز أهم مايميّزها ،إذ تسعي إلى تحقيقه في واقعها العملي .[2]

بالإضافة إلي محاولتها الخروج عن سيطرة الرجل ، ومحاولتها شغل نفسها بأعمال مفيدة تسعي من خلالها إلي المساهمة في تنمية المجتمع التي تعيش فيه ، بالإضافة إلى أنَّه من بين أهم الدوافع التي دفعت بالمرأة للخروج إلي العمل هي اكتساب الثقة بالنفس وإثباتها للمجتمع بأنَّ فعاليتها في المجتمع عامة وفي أسرتها خاصة لاتختلف عن فعالية وقيمة الرجل داخل هاتين المؤسَّستين الإجتماعيتين .

بالإضافة إلى ذلك ، ساعد علي خروج المرأة إلى العمل هدفها في رفع ال ظلم الذي ضلَّت النساء تعاني منه علي مر العصور والذي كان يبدأ في التجسُّد من اللَّحظات الأولي في حياتها ، وقد تجلَّى ذلك لنا من خلال ماذكرناه سابقا عن الأب الذي كانت تعكس استياءه وعدم فرحته بازدياد مولودة أنثى لديه ، من هنا أرادت المرأة أن تغيّر الفكرة أوهذه الصورة النمطية عنها محاو لة أن تُقلّل من هذه الفروق التي تعاني منها المرأة .

---

(1) كاميليا، إبراهيم عبد الفتاح . مرجع سابق. ص272 .

(2) عبد القادر ،جغلول . المرأة الجزائرية.ط3 . بيروت: دار الحداثة للطباعة والنشر ، 1985 . ص 9 .

المبحث الخامس : واقع مشاركة المرأة الجزائرية في العملية التنموية:

أولا: مظاهر تطور المكانة الإجتماعية للمرأة في المجتمع الجزائري:

1: تطور الوضع التعليمي للمرأة :

أولت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال عناية كبيرة للتعليم منتهجة بذلك سياسة مجانية وديمقراطية التعليم وإلزاميته في المراحل الدراسية الأولى،وقد أثمرت هذه الدراسة بارتفاع قياسي في عملية التمدرس وانخفاض معدل الأمية وانتشار واسع للتعليم في جميع مناطق الوطن وقد أعطت سياسة الدولة في مجال التربية والتعليم فرصا متكافئة لكلا الجنسين وأزالت الفوارق الإجتماعية بتوفير الخدمات الإجتماعية المدرسية كالمراقد،المطاعم والنقل المدرسي، والمنح المدرسية،كما سمحت الإستثمارات في هياكل التعليم بتقريب المدرسة من التلاميذ خاصة في الأرياف والمناطق النائية وهو ما ساهم في ارتفاع نسبة التمدرس بشكل ملحوظ وهذا ما توضحه النسب التالية: تطور التعليم تطورا ملحوظا حيث ارتفعت نسبة التمدرس من 39.60% سنة 1966 إلى 94.06% سنة 2006. ويشكل هذا تحولا كبيرا في تعليم المرأة بالجزائر وهو ما يؤهلها للمشاركة أكثر في الحياة الاجتماعية.[1]

2:تطور المنظومة القانونية الخاصة بالمرأة:

سعتالدولةالجزائرية في مختلف تشريعاتها إلى تكريس مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين المواطنين دون تفريق أو تمييزمن حيث الجنس، وهو مبدأ يكفلهالدستورالجزائري باعتباره أسمى القوانين، وقد تطورتالمنظومة التشريعية الخاصة بالمرأة، وتعززت الحقوق التي تتمتع بها، وهو ما يتجلى فيما يلي:

أ.الدستور: لقد كرس الدستور الجزائري المساواة بين الرجل والمرأة في العديد من مواده، وذلكفيالحقوقوالواجبات،فيالتعليم والعمل، وفيتقلد المهام والوظائف،كما تضمن التعديلالدستوري الأخيرإضافةمادةتؤكد علىسعيالدولة علىترقيةالحقوقالسياسية للمرأةخاصة وأن الدستور هو أعلى مرتبة من جميع القوانين، حيث يفرض مبدأ دستورية القوانين،مطابقة وعدمتعارضجميع التشريعات الوطنيةمع أحكامه.

---

(1) تريكي، حسان. "الأبعاد الإجتماعية والثقافية لمشاركة المرأة الجزائرية في العملية التنموية". مجلة مخبر المجتمع ومشاكل التنميةالمحلية في الجزائر،العدد 3،ديسمبر (2015):ص 288.

ب.قانون الأسرة: لقدحققتالمرأةالجزائرية مكاسب كبيرة وتدعم مركزها وتعززتمكانتها داخل الأسرة، على إثر تعديل قانون الأسرة الجزائري، من خلال الأمر رقم 05 -289/02المعدل والمتمم للقانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 جوان 1984 ،وذلك في 27 فيفري 2005و تتمثل أهم التعديلات التي جاء بها لصالح المرأة في ما يلي:

- توحيد سن الزواج لكل من الرجل والمرأة بتسعة عشرة (19)سنة (المادة 7).
- إخضاع تعددالزوجاتلعدةشروط،منها الرضا المسبق للزوجةالسابقة، وكذا ترخيص رئيس المحكمة الذي يتولى التأكد من حصول التراضي، وكذا أهلية الزوج وقدرته على ضمان العدل وإستفاء الشروط الضرورية للحياة الزوجية (المادة 08).
- استعادة التوازن في الحقوق والواجبات بين الزوجين (المادة 36).

حق الزوجينأن يشترطافيعقد الزواجكلالشروطالتييرى أنهاضرورية (المادة 19)

-إلزام الزوج في حالة الطلاق على ضمان السكن لأبنائه القصر الذين تسند حضانتهم لأمهم أو تقديم بدل الإيجار (المادة 72) .

وتجدر الإشارة إلى أن قانون الأسرة عموما يحتوي على الكثير من الأحكام والتدابير، التيتعزز وضعيةالمرأة؛ كحق إختيارالزوج،التمتع بالذمةالماليةالمستقلة، طلبالتطليق والخلع، حقها في الميراث وفي التصرف في ممتلكاتها.[1]

ج: قانون الجنسية: لقد جاء قانون الجنسية المعدل سنة 2005، ليضيف مكاسب أخر للمرأة الجزائرية ويكرس مساواتها مع الرجال ويدعم مكانتها الاجتماعية، وتتمثل أهم التعديلات التي أدخلت على قانون الجنسية لصالح المرأة في:

-الاعتراف بالجنسية الجزائرية الأصلية بالنسب عن طريق الأم، حيث تنص المادة 6 من القانون على أنه يعتبر جزائريا الولد المولودمن أب جزائري وأم جزائرية.

- منح إمتياز الحصول على الجنسية الجزائرية عن طريق الزواج من جزائري أو جزائرية المادة 9 مكرر .

فضلا عن ذلك، تبنت الجزائر في السنوات الأخيرة إستراتيجية وطنية للإدماج وترقيةالمرأة، صادقت

---

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.قانون الأسرة.:الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 2005/02/27.يعدل ويتمم القانون رقم 84-11 الصادر في 1984/06/09.

عليها الحكومة سنة 2008 ،وتم التركيز في هذه الإستراتيجية على تشجيع تكافؤ الفرص في التشغيل والترقية مع خلق محيط مناسب يسمح للمرأة بالتوفيق بين حياتها المهنية والعائلية. وتتكفل مختلف القطاعات الوزارية حاليا بتطبيق المخطط التنفيذي للإستراتيجية تحت إشراف وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة. وإضافة إلى المكاسب السابقة، فهناك عدد كبير من الجمعيات التي تدافع عن حقوق المرأة، والتي تطالب بمزيد من المساواة والتحرر، وكذا تعزيزمكانتهاداخل الأسرة وتحريرهامن هيمنة الرجل بإسم مناهضة العنف ضد المرأة، وحماية حقوق الإنسان .

ثانيا – تطور عمل المرأة وتوسع مشاركتها في الحياة الاجتماعية العامة في الجزائر.

إنتهج النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال إستراتيجية تنموية، كان الهدف من ورائها هدم البنى الاجتماعية والاقتصادية القديمة وإقامة بنى حديثة اعتبرها القائمون على هذه الإستراتيجية أكثر رشادة وعقلانية[1]وعلى اثر ذلك سعت الدولة لترقية المرأة وتحسين وضعها وإزالة كل العقبات التي حالت دون وصولها إلى المراتب التي تستحقها في مختلف المجالات، وهذا انطلاقا من أن الاهتمام بوضعية المرأة يشكل إحد بمؤشرات الحداثة في أيمجتمع، فلايمكن الحديثعن مجتمع حديثأو عصري،مالمتتمتع فيهالمرأة بمكانتها الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية، وتتحقق فيه مكانتها الإنسانية .

فمجتمع في اتجاه التحديث هو مجتمع يولي أهمية كبر لوضعية المرأة من أجل إدماجها في عملية التنمية، من حيث التعليم وتوفير سبل الرعاية الاجتماعية ودعم مشاركتها في المجتمع على كافة المستويات[2]وكنتيجة لذلك، شهد عمل المرأة تطورا كبيرا، وهذا يشكل انعكاسا طبيعيا لتطور وضعها التعليمي، فقد تعزز وجود المرأة في مختلف أوجه النشاط في قطاع الوظيف العمومي والقطاع الاقتصادي، وفي تقلد المسؤوليات واحتلال مراكز السلطة والقرار، وهو ما تعكسه المعطيات الإحصائية والمؤشرات التالية:

1. **الوظيف العمومي**: بلغ عددالنساءالعاملاتفيالوظيف العمومي 607 160امرأة أي

---

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.قانون الجنسية:المعدل بالأمر رقم 01-05 المؤرخ في 2005/02/27 المعدل والمتمم للأمر رقم 86-70 المؤرخ في 1970/12/15 المتمم لقانون الجنسية.

(2) تريكي، حسان.مرجع سابق،ص 290.

بنسبة 8,31% من العددالإجمالي.

2.**التربية والتعليم**: يعتبر قطاع التربية والتعليم إلى جانب قطاع الصحة والقضاء من أكبر المجالات التي استقطبت المرأة الجزائرية، حيث بلغت نسبة المعلمات والأستاذات 53% من مجموع هيئة التدريس .

قطاع الصحة :يمثل التأطير النسوي في قطاع الصحة 65%.حيث بلغت نسبة النساء 54%من مجموع الموظفين في مجال الطب التخصصيو73% في الصيدلة.

2. **قطاع القضاء**:بلغ عدد النساء القاضيات 957 من مجموع 2897 قاضيا سنة 2004، أما حاليا فقد عدد النساء القضاة 2064 قاضية بنسبة 41,41 % من العدد الإجمالي . أما مناصب المسؤولية فقد تقلدت المرأة منصب رئيس مجلس الدولة ،ورئاسة مجلس قضائي ، إضافةإلى 29 منصبرئيسة محكمة. كما دخلتالمرأة مجالات كانتحكرا على الرجال دون غيرهم، فحسب إحصائيات 1999 بلغ عدد النساء في منصب محضرقضائي 84 إمرأة بنسبة 9 % في منصب محافظ بيع بالمزادالعلني 11 إمرأة وفي منصب ترجمان رسمي 82 إمرأة بنسبة 54% [1]

3. **المجال العسكري**: إنخرط في المجال العسكري عدد كبير من النساء، خاصة في المجال الصحة العسكرية، الإدارة والدرك الوطني. وتقلدت رتبا عليا في المؤسسة العسكرية كان أعلاهارتبة فريق أول وهي سابقة في تاريخ الجزائرالمستقلة .

4. **مجال الأمن الوطني** : لقد تعزز عدد النساء في مجال الأمن الوطني، فبعد توقف توظيف النساء لفترة طويلة بعدما إنطلق في بداية السبعينات، تم من جديد فتح المجال لهن، من خلال توظيف سنوي في مختلف الرتب، وقد بلغ عدد الشرطيات 9700 شرطية سنة 2011من بينهن 7300 عونا للأمن العمومي و 369 حافظة للأمن العمومي، فيما بلغ عدد مفتشات الشرطة 1086 مفتشة وعدد الضابطات 634 ،و129 محافظة شرطة و 22 عميدة شرطة،كما توجد 5 نساء في رتبة عميد أول للشرطة.[2]

---

(1) تريكي، حسان.مرجع سابق،ص 291.

(1) السعيد،عواشرية." الأسرة الجزائرية إلى أين" .مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، 12،جامعة باتنة(2005): ص28.

7–**المجال السياسي** : لقد حققت المرأة الجزائرية عددا من المكتسبات على الصعيد السياسي، حيث

تكرست مشاركتها في المجالس المنتخبة المحلية والتشريعية، ومنذ مجيء الرئيس بوتفليقة إلى سدة الحكم أحدث تعديلات جوهرية في القوانين المتعلقة بالأسرة والمرأة والطفولة، ففي عام 2008 أقر في التعديل الدستوري مبدأ ترقية المشاركة السياسية للمرأة، وتم بموجب هذا المبدأ تعديل قانون الانتخابات.وسمح ذلك ببلوغ عدد كبير من النساء مقاعد البرلمان، حيث تشغل النساء 145 مقعدا في البرلمان من أصل 462 مقعدا، بنسبة 6.31% ،أما فيما يتعلق بالمسؤوليات السياسية: يوجد حاليا نساء في منصب وزير في الحكومة، في منصب والي، أمين عام للولاي ة، مفتش عام للولايةرئيسةدائرة.[1]

8–**المجال الاقتصادي** :حسب مؤشرات إحصائية بلغت نسبة المساهمة الفعلية في النشاط الاقتصادي للنساء المشتغلات 1.904.000 بـ 17.6%من العدد الإجمالي للسكان المشتغلين الذين يقدرون بـ10.788.000. وكانت تقدر هذه النسبة بـ 5% سنة.1977 و 8,1 %سنة.1987 ومن خلال ما تقدم، يتضح لنا جليا أن المرأة الجزائرية إقتحمت بقوة مختلف أوجه النشاط في المجتمع، فإتسعت بذلك مشاركتها في الحياة العامة وفي مراكز السلطة وإتخاذ القرار، وهو ما يعكس تطور مكانتها الإجتماعية وتحسن ملحوظ في وضعها الإجتماعي .ونستنتج من خلال التغيرات التي تم رصدها في عالم المرأة في مجال التعليم والعمل وكذا المنظومة القانونية، أن الفعل التحديثي للدولة استطاع أن يحقق المساواة النسبية بين الرجل والمرأةفيالمجتمع الجزائريخارج المنزل بفعل ديمقراطيةالتعليم وإلزاميته،قوانين العمل، الانتخابات، الجنسية... وكذداخل المنزل بفعل قوانين الأحوال الشخصية، وكل ذلك له انعكاسات على التغير القيمي لجهة المساواة. [2]

(1)الوزارة المنتدبة المكلفة بقضايا المرأة.مرجع سابق ،ص41.

(2) تريكي، حسان.مرجع سابق،ص 292.

خاتمة الفصل :

نستطيع أن نستخلص من خلال ماسبق و تمَّ عرضه في هذا الفصل بأن خروج المرأة للعمل لم يكن بالعمل السهل، كما أنه لم يكن سهل التقبل من طرف المجتمع ،ونجدها قد عانت علي مدى العصور لتحقيق المكانة والطموحات التي سطَّرتها لنفسها ، وبمجرد خروجها للعمل طالبت بحقوقها أسوة مع الرجل في جميع المجالات ، واكتسبت وعيا ساعدها علي حل مشاكلها ، فوجدنا بأن العمل هو عامل من بين مجموعة من العوامل التي ساعدت المرأة علي الخروج من قوقعتها التي كانت فيها مجرد كائن بشري دوره الوحيد في الحياة هو الدور البيولوجي الذي حددته لها الطبيعة ، ومكنها من التخلص من سيطرة الرجل عليها وتبعيتها له ،واستطاعت أن تثبت قدرتها علي تحمل المسؤولية وذلك بوقوفها جنبا إلي جنب مع الرجل وقيامها بالأدوار التي كانت محتكرة ولفترات طويلة الأمد علي الرجال ، ولكن بالرغم مما حققته المرأة من تقدمات في جميع المجالات إلاَّ أنَّها مازالت تعاني العديد من أشكال التمييزوالتي قام بترسيخها تراثنا الاجتماعي الذي توارثته الأجيال جيلا عن جيل والذي يقف أمام تحررالمرأة وقيامها بدورها علي أكمل وجه في مشاركتها الاجتماعية والتنموية .

الفصل الخامس

التحرش الجنسي

تمهيد

المبحث الأول:التحرش الجنسي ماهيته وأشكاله

المبحث الثاني:التحرش الجنسي في مختلف التشريعات

المبحث الثالث:العوامل المتحكمة في رد فعل المجني عليها و التداعيات المترتبة عنه.

المبحث الرابع: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في العالم

الفصل الخامس

التحرش الجنسي

تمهيد :

يعتبر التحرش الجنسي من بين الجرائم التي تدخل في دائرة الجرائم المسكوت عنها والتي تترك آثارا بالغة علي العلاقات المجتمعية والفردية بصفة خاصة ، وبما أنَّ جريمة التحرش الجنسي في انتشار سريع أصبحت ظاهرة إجتماعية تستلزم منَّا الدراسة والتفكير من أجل إيجاد حلول للحد من هذه الظاهرة الفتاكة التي أصبحت تهدد أفراد مجتمعنا دون التمييز بين رجل وطفل وامرأة ، ولم يقتصر التحرش الجنسي على الشارع فحسب بل نجده منتشرا في جميع مؤسسات المجتمع مثل : الأسرة المدرسة والجامعة ، ووصوله إلي أماكن العمل حيث أصبحت المرأة العاملة اليوم تعايش التحرش الجنسي يوميا ، وبالرغم من تجريم التحرش الجنسي إلاَّ أنَّنا نجده في تنامي مستمر سواءا في الشارع أو في وسائل النقل العامة أو في أماكن العمل ، ممَّا يستلزم منَّا الدراسة والبحث بتعمُّق عن أسباب انتشار هذه الظاهرة مع إبراز أهم النتائج السلبية التي تنتج عنه.

المبحث الأوَّل : التحرش الجنسي ماهيته وأشكاله:

أولا : ماهيته:

1.التحرش في اللغة : حرش حرشا وتحراشا ، حرش الضب إصطاده وحرش البعير حك ظهرهليسرع، حرش الرجل خدشه وحرش بين القوم أغرى بعضهم ببعضوكذلك بين الكلاب وما شاكلها، تحرش به تعرض له، تحرش الضب بالضب اصطاده، [1] وحرشه حرشا خدشه، والدابة حك ضهرها بعصا لتسرع، فهي للإنسان والحيوان أغواه، وبين القوم أفسد، ويقال تحرش به تعرض له ليهيجه، أي يثيره [2]

بصيغة أخرى التحرش يأتي من الحرش أو التحريش بمعنى الإغواء ، ويكون التحرش نتاجا لاستغلال السلطة الممارسة علي المرأة العاملة علي النحو التالي

أ- توجه متكرر شفهيا ،كتابيا ، سلوكيا ، وبكل الطرق ذو طابع جنسي ؛

(1) لويس، معلوف. المنجد في اللغة، معجم اللغة العربية. د.ت. ، ص122.

(2)إبن منظور .لسان العرب. د.ت. ص59.

ب- توجه معيب أو مهين موجه لشخص علي خلفية جنسية أو ميوله الجنسية؛

ج- تهديدات هدفها إلزام الشخص علي القيام بتصرف ذي طابع جنسي ويحمل في طياته كل مضايقة وإزعاج تحمل ملاحظات جنسية أو كل إشارة أو تلميح أو طلب صريح ، ويأخذ شكل وسيلة ضغط من أجل التخويف والضغط علي أي امرأة عاملة . [1]

والتحرش في أبسط صورة يعني الإغواء والإثارة و الاحتكاك والمراودة عن النفس إذ يقول سبحانه وتعالى" وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك قال معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون" : [2]

ومن هنا فالتحرش هو استغواء الآخر وتهييجه وإثارة عواطفه وغرائزه الجنسية والعاطفية ومراودته ودفعه لممارسة فعل مذموم ومكروه ومحرَّم ، وقد يكون هذا الفعل سلوكا جنسيا أو زنا أو جماعا منبوذا أوإفساد يمس المرأة أو الطفل ، ويعني هذا أنَّ التحرش الجنسي مبني علي الغواية والفتنة وإثارة الآخر واستمالته عاطفيا ووجدانيا وانفعاليا ، غريزيا وحركيا ، وإثارته إفتتانا ومتعة من أجل الإستحواذ عليه وممارسة الأفعال المشينة ضدهويعني هذا أنَّ التحرش الجنسي إستفزاز الآخر وتهييجه شبقيا من أجل جذبه لممارسة سلوك جنسي عن طريق التلميح البصري أو استغلال كل آليات التواصل غير اللفظي والإباحي لدغدغة عواطف المخاطب وجرّه لإقتراف فعل جنسي ذميم إمَّا بشكل تطوُّعي وإمَّا تحت الضغط أو التهديد الذي يكون بدوره ماديا أو معنويا أو رمزيا . [3]

2.المفهوم الإصطلاحي :

التحرش إصطلاحا يعني التعرض للأنثى على وجه يخدش الحياء، بأقوال وأفعال وإشارات وإيماءات ذات مضمون جنسي بدافع المتعة الجنسية ، ومحاولة إستثارتها جنسيا بدون رغبتها والتحرش الجنسي شكل من أشكال العنف الذي يتعرضه له النساء وهو يعبر عن إعتداء من خلال سلوكيات وتصرفات واضحة مباشرة ، وضمنية إيحائية تحمل مضمونا جنسيا .[4]

(1) سمية ،صالحي .أوقفوا التحرش الجنسي. الصادر عن الجمعية الوطنية للمرأة العاملة التابعة للإتحاد العام للعمال الجزائريين .الجزائر :مطبعة سي الغربي ، 2004 . ص2 .

(2) سورة يوسف. الآية رقم 23.

(3) جمال ،حمداوي:التحرش الجنسي،مرجع سابق،ص1.

(4)مجي، محمد جمعة. العنف ضد المرأة بين التجريم وآليات المواجهة:دراسة تطبيقية على الإغتصاب والتحرش الجنسي،2001.ص267.

بصفة أخرى التحرش الجنسي هو تعدّي حدود العلاقة بين الأقوى والأضعف أو بين العاملة ورب العمل فالطالب قد يتحرَّش بزميلته ، والموظف قد يتحرَّش بزميلته ، والمدير بسكرتيرته ، وهناك تعريف آخر يتمثل في أنَّ التحرش الجنسي هو إيذاء الإنسان علي المستوى النفسي والجسدي من خلال العلاقات الجنسية أو الكلمات الجنسية ، ويكون بعدم إرادة الإنسان أوبإرادته تحت الضغط كالحالة بين الطالبة وأستاذها ، أو بين الموظفة ورئيسها عندما يضغط عليها .

أي أن التحرش الجنسي هو "ذلك السلوك الذي يتم عندما تتعرض أو تخضع الموظفة أو العاملة أو الخادمة أو الطالبة لسلوك له طابع جنسي لاترغب هي فيه ولاترحب به ."[1]

والجدير بالذكر هو أنَّ مصطلح التحرش الجنسي أصبح من أكثر المصطلحات شيوعا ليس على المستوى المحلي أو الإقليمي فقط ، ولكن على مستوى العالم أجمع، ويرجح البعض أن هذا المصطلح ظهر عام 1975 على يد ثمانية من الناشطات حيث أكدت ذلك الصحفية سوزان براون ميلر في كتابها المعنون "في عصرنا هذا، مذكرات من الثورة الصادر عام 1990" ، حينما أرادت هؤلاء الناشطات الثمانية في أثناء أحد اجتماعاتهن لتبادل الأفكار حول الكتابة على الملصقات عن المضايقات الجنسية اللاتي يتعرضن لها أثناء العمل . أثناء هذا الإجتماع وردت أمامهن خيارات عديدة لوضعها على الملصقاتمثل التخويف الجنسي،والإكراه الجنسي، والإستغلال الجنسي في العمل، ولكن هذه العبارات ظهرت لهن غير مناسبة و هي كافية لتوضيح المضايقات المستمرة الظاهرة والخفية اللتي يتعرضن لها .في هذاالإجتماع ظهر مصطلح التحرش الجنسي فوافقن عليه وتزامن ذلك مع ظهور التحالف ضد الإكراه الجنسي الذي تأسس عام 1976 على يد الناشطات فريدا كلين freada klein ،ولين ورلي lynn wehrli ، وإليزابيث كوهين هؤلاء يرجع لهن الفضل في ظهور مصطلح التحرش الجنسي في السبعينيات من القرن الماضي، ويعتقد البعض أن هذا المصطلحظهر عام 1973 في تقرير الدكتورةماري روي mary roweالذي رفعته إلى رئيسها المباشر في معهد ماساتشوستنالذي رفعته إلى رئيسها

(1).محمد ،علي قطب . الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها : قراءة في المشهد القانوني والأمني وعلاقته بالشريعة الإسلامية .ط1.الجزائر:دار الفجر والتوزيع ، 2009 . ص 69 .

المباشر في معهد ماساتشوستللتكنلوجيا عن الألذي رفعته إلى رئيسها المباشر في معهد ماساتشوستن شكال المختلفة لقضايا عدم المساواة بين الجنسين .وقيل أيضا أن مصطلح التحرش الجنسي كجريمة ظهر إلي الوجود في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1975 ، عندما تفطنت المناضلات النسويات بعد القيام بمسح لخمسين مركز من مراكز مساعدة ضحايا الإغتصاب أنَّ 80% من حالات الإغتصاب يكون المعتدي فيها هو صاحب المؤسسة أو الرئيس المباشر أو الزميل في العمل ، وفي نفس السنة قامت مجلة نسائية باستجواب شمل تسعة ألاف امرأة بيَّنت من خلاله أنَّ 88% من النساء تعرَّضن للتحرش الجنسي [1] ، وتعرّفه أمل العواودة في دراستها التي قامت بها تحت عنوان " العنف ضد المرأة العاملة في الأردن " وتقول بأنّ التحرش الجنسي هو " القيام بأي عمل من أعمال الجنس التي تخدش الحياء والخلق والدين ، وتعد من الخصوصيات الشخصية التي يجب عدم مساسها ويأخذ شكل الكلام واللَّمس ، والهمس والمواقعة الفعلية" . [2]

3..التعريف السوسيولوجي : يعد التحرش الجنسي ظاهرة اجتماعية التي هي في انتشار سريع ، وهو ظاهرة موجودة في كافة المجتمعلات الغربية المتقدمة أو الشرقية ، أو المتدينة والعلمانية ، وتتعرَّض النساء في كل المجتمعات إلي التحرش الجنسي بأشكال مختلفة تتوقَّف علي عادات وتقاليد ذلك المجتمع ، وفي عالمنا العربي والإسلامي تختلف نسبة التحرش من مجتمع إلي آخر ، وذلك يتوقف علي الدين والرادع الأخلاقي إضافة إلي المساءلة القانونية المستوجبة لمن يضبط وهو يتحرَّش بالأنثى في أي مكان ، بصيغة أخرى هو من أكثر السلوكيات المنحرفة ذيوعا وإنتشار ا في الحياة الإجتماعية اليومية العامة والخاصة، في العمل في السوق ، والشارع، والأماكن الترفيهية والدينية،والتجارية والقاطرات والحافلات ، وسيارات الأجرة ، والطائرات والمطارات والموانئ والحدائق والمدارس و الحرم الجامعي ، والمستشفيات والمراكز الصحية و السينما وغيرها، وتكون التحرشات الجنسية صادرة من قبل الجنسين لكليهما أي تحرش الذكور بالإناث وتحرش الإناث بالذكور ومن الصفاة البارزة في التحرش أنه لا يقوم على معرفة سابقة بين المتحرش

(1) إقبال، الغربي . التحرش الجنسي ضد المرأة : الإرهاب المخفي.صدر في 14-05-2009 ، WWW.C-WE.ORG،نسخ في 21 مارس 2010 ، علي الساعة 20:13 ، ص1 .

(2) أمل ،العواودة . العنف ضد المرأة العاملة في الأردن. الأردن: الحوار المتمدن، 2005 . ص 2 .

والمتحرش به أو بها ، إذ يبدأ بالمصادفة الغريبةوالمفاجئة التي لا يتم التخطيط لها أو التفكير بها في أغلب الأحيان تثيرها المغريات الجنسية وتحفزها الرغبات النفسية المتطفلة والمتعطشة للممارسات الجنسية ، ففي المكاتب الرسمية يتحرك أصحاب النفوذ والسلطة أو المواقع العليا المسؤولون للتحرش بنساء يتمتعن بنفوذ أقل وسلطة أضعف وموقع رسمي أدنى، وفي الحياة الإجتماعية العامة مثل الشوارع والسوق يتحرش الأفراد بالجنس الآخر .ولاجرم إن قلنا بأن "التحرش الج نسي يبدأ من المبادرة الوقحة والجرأة الصارخة لتصل فيما بعد إلى تحقيق هدف التحرش لكنها لا تخلو من رقة مهذبة وحاذقة وماهرة منطوية على التلميح والترميز للجانب الإثاري الجذاب للمظهر للجسد الخارجي ،" [1] أناقة، تبرج، تعطر، أو حركات الجسم عند المشي" مقترنة مع عبارات معسولة ورومانسية منمقة تعبر عن إعجاب كاذب في معظم الأحيان، وإنبهار مبالغ فيه وغير صادق لكي يصل إلى مبتغاه الجنسي، وإذا لم يصل إلى مبتغاه في المكاتب الرسمية يتحول هذا التحرش إلى إيقاع عقوبات إدارية أو مالية على المتحرش بها أو به مثل تأخير الترقية أو قطع الراتب، أو نقله من مكانه ، إلى مكان سيئ لايرغب بالعمل فيه لكن مما لا شك فيه تكون العقوبة الورقة الأخيرة التي يلعبها المتحرش على الرغم من إبتدائه باللطافة واللياقة والأناقة الكلامية."[2]

ومنه نقول بأن التحرش الجنسي يصدر من أصحاب المراكز العليا في التدرج الوظيفي أي من المسؤولين إتجاه المرأة التي تكون تحت سلطتهم، أي أن التحرش الجنسي يصدر من أشخاص أصحاب سلطة على الضحية كالرئيس أو صاحب العمل أو المشرف أو المعلم ، ويعني ذلك إساءة إستعمال السلطة الوظيفية ، وهنا يستوجب الأمر فرض العقوبة الإدارية على الفاعل ، وتختلف درجة شيوع هذه الأنماط من السلوك التحرشي حيث تكثر معاناة النساء منه مقارنة بالرجل وإن كان هذا السلوك ينالهم أيضا، ومن التعريفات الهامة في وضع أبعاد وملامح التحرش الجنسي هو مانراه في هذا التعريف : ((التحرش الجنسي هو محاولة إستثارة الأنثى فتاة أو امرأة جنسيا بدون رغبتها وأشكاله اللمس ، الكلام ، المحادثات التليفونية والمجاملات غير البريئة ، والتحرش الجنسي يحدث عادة من رجل في موقف القوّة بالنسبة للأنثى)). [3]

(1) معن ،خليل العمر.علم الإجتماع الإنحراف. ط1. الأردن :دار الشروق للنشر والتوزيع ، 2009. ص202.
(2) معن ،خليل العمر.نفس المرجع،ص 203.
(3) محمد ،علي قطب . مرجع سابق . ص 70 .

ومن خلال ذلك نقول بأنَّ التحرش الجنسي هو سلوك له أبعاد جنسية غير مرغوب فيه من الضحية يقع من أصحاب المراكز الإجتماعية السلطوية ، أي التي يملك فيها الفرد سلطة التحكم والضغط علي الأفراد الآخرين الذين هم تحت رقابته أو إشرافه أو يعملون في مؤسسته عن طريق الإستغلال لهذه السلطة لتحقيق رغبات جنسية.

ولا يدل التحرش الجنسي علي الممارسة الجنسية الفعلية بقدر ما يدل علي النتيجة ومبتغى المتحرش هو إشباع غريزته ونيل شهوة جنسية ، غير أنَّ ذلك لا ينفي أنَّ بعض أفعال التحرش تقوم علي أفعال وممارسات جنسية سطحية إلاَّ أنَّها لاتصل بالضرورة إلي الوطئ الذي هو في الغالب غاية المتحرش ومبتغاه ، إذ أنَّ التحرش الجنسيهو فعل واعي ومقصود يقوم فيه إنسان مهووس له نزعة جنسية وشهوة يتم بأساليب مختلفة سمعية أو بصرية أو رمزية ، وأحيانا جسدية مباشرة مثل : الملامسات والإحتكاك الجسدي الذي يراد به الإثارة الجنسية أو إشباع رغبات جنسية ، فيتم عادة عن طريق إقتحام حميمية الآخر أو اندفاع جسدي مباشر دون رضاه ، وبعد رفض الغير أي الضحية يصبح هذا العرض فرضا عليه ، وبالتالي فإستراتيجية المعتدي تقوم علي إضعاف إرادة الضحية وحملها علي القبول عن طريق الإستغلال السيئ للسلطة التي يتمتَّع بها . وعليه نقول بأن التحرش الجنسي هو سلوك مفروض من طرف المتحرش على المتحرش به سواءا كان هذا التحرش على المرأة أو الرجل.

- وهو سلوك ناتج عن علاقة سلطة ونفوذ يملكها المتحرش بفعل وظيفته أو انتمائه الجنسي ؛
- وهو سلوك لايرتبط بمشاعر العلاقات المتبادلة بل يترتَّب علي أن يكون المتحرش يعتبر جسد المرأة مستباحا يمكن استغلاله من خلال إستعمال النفوذ والسلطة . (1)

4.المفهوم السلوكي للتحرش الجنسي : لكي يعتبر السلوك نوع من أنواع التحرش الجنسي لابد من أن يتضمن ما يلي:

1. أن يكون السلوك جنسي في طبيعته أو قائما على أساس الجنس
2. أن يكون متعمدا ومتكررا.

(1) حورية ،شريف حوات. أمينة، المريني. دليلك إذا تعرضت للتحرش الجنسي1. المغرب: الصادر عن الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق الناس. نشر بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان في إطارمشروع التنوع الاجتماعي والتنمية. ص.09.

3. أن يكون غير مرغوب فيه أو غير مرحب به من المجني عليه أو المجني عليها، ولم تطلبه المجني عليها.[1]

5.ملاحظات منهجية و نظرية مرتبطة بمفهوم التحرش الجنسي:

من خلال العرض السابق لمختلف التعريفات والمفاهيم التي جاءت حول مفهوم التحرش الجنسي نجد أن.

أ :هناك ربط بين مفهوم التحرش الجنسي وما يتضمنه من أفعال ، وبين مفهومي القوة والمكانة وذلك من منطلق أن إرتفاع المكانة، سواءا المكانة الإجتماعية أو الرسمية لمرتكب فعل التحرش عن مكانة المرأة المجني عليها إضافة إلى حيازة قدر من القوة أكبر منها يمثلان دافعان أساسيان يستند عليهما مرتكب فعل التحرش .

ب:ثمة ربط ما بين ظهور التحرش الجنسي والوضعية المتدنية للمرأة داخل البناء الإجتماعي من منطلق أن التحرش الجنسي في صوره المتباينة يحدث في البناء الإجتماعي ذو السيادة الرجولية بمعنى أن الثقافة التي تعتمد على الذكورية وتعلي من شأنها على حساب النساء، توفر المناخ الإجتماعي الذي يدعم مثل هذه السلوكيات المنحرفة ،

ج: ثمة إتفاق من طرف العديد من الباحثين أن التحرش الجنسي يتضمن أفعال لفضية وأخرى بدنية.

د: ثمةربط ما بين أفعال التحرش الجنسي وبين موقف الأنثى الرافض لمثل هذه الأفعال والربط يدفعنا إلى استبعاد الأفعال الجنسية الموجهة من الرجل ضد الأنثى والتي تلقى قبول أنثى له ،ففي حالة قبول الأنثى لمثل هذه الأفعال وعدم رفضها فإنها لم تعد تحرش ولو داخليا.

هـ: ثمة فارق ما بين التحرش الجنسي العام والذي يحدث داخل مؤسسات العمل وغير ذلك من محلات العمل والدراسة والأماكن الإجتماعية المختلفة.

ثانيا:مظاهر التحرش الجنسي في أوساط العمل:

يأخذ التحرش الجنسي عدة أشكال ومظاهر وسنحاول تصنيفها حسب ما ورد في التعر يفات السابقة وحسب ما تم تصنيفه في الدراسات السابقة التي تم عرضها سابقا ، ويمكنناالوقوف عند عدد

(1) هشام ،عبد الحميد فرج. مرجع سابق.ص ص20-23.

كبير ومتباين من التصنيفات لأشكال التحرش الجنسي ، ويرجع هذا التباين إلى أن طبيعة فعل التحرش الجنسي مرتبطة باختلاف السياقات الإجتماعية والتنظيمية، والبنى الثقافية التي تحكم هذه السياقات والتنظيمات، لذلك سنتطرق إلى أكثر من تصنيف لمظلهر التحرش الجنسي وأشكاله دلخل المجتمعات.

1: تصنيف التحرش الجنسي إلى ثلاث أصناف أو أشكال[1]:

أ.سلوك جنسي لفضي:يتضمن التعليقات والألفاظ والفكاهات الجنسية.

ب.سلوك جنسي غير لفضي :ويتضمن التعبيرات الجنسية العدوانية.

ج.سلوك جنسي جسدي:يتضمن عدد من السلوكيات تبدأ من الرتب على الجسد والقرص والمعانقة إلى الإغتصاب..

2: تصنيف أشكال ومظاهر التحرش الجنسي إلى:[2]

أ.تحرش جنسي شفوي ويحتوي على (ملاحظات وتعليقات جنسية مثيرة، طرح أسئلة جنسية، نكات بذيئة، الإلحاح في طلب لقاء، وهو الأكثر إنتشارا).

ب. تحرش جنسي غير شفوي: ويضم (نظرات موحية، الإيماءات والتلميحات الجسدية).

ج.تحرش جنسي بسلوك مادي ويظم (يبدأ باللمس والتحسس وينتهي بالاعتداء)

3. ووفق شكل الفعل وطبيعته:ذهب ميتشل ديمون Michell Damon إلى أن فعل التحرش يتضمن مجموعة **من** السلوكيات التي بناءا عليها يختلف شكل التحرش الجنسي وهي[3]

أ.التعليقات الجنسية الشكلية مثال الغمز بالعين ، والبصبصة.

ب.التعليقات الجنسية اللفظية مثال النكت والألفاظ الجنسية.

ج. السلوك الجنسي المعتمد على اللمس.

4 :**تصنيف ماري فرانس كما يلي:**[4]

أ.الإغراء.

(1)مديحة، أحمد عبادة.خالد كاظم أبودوح.مرجع سابق.ص 18.

(2)صالح ،عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق.ص18.

(3)MichellDamon ,Richard Hirschman.A LaboratoryAnalogue for the study of peersexual harassment,1septembre2004.p194.

(4) نقلا عن مديحة ،أحمد عبادة . خالد كاظم أبودوح. مرجع سابق، ص18.

ب.الإبتزاز الجنسي.

ج.إبداء الإهتمام الجنسي غير المرغوب فيه.

د.التكلف الجنسي.

هـ.الإعتداء الجنسي المباشر.

5- تصنيف هشام عبد الحميد فرج لأشكال التحرش الجنسي كما يلي:

النكات الجنسية ، الضغط على المجني عليها للخروج في موعد غرامي، الخطابات والمحادثات والرسائل الهاتفية ذات الطبيعة الجنسية الإيماءات والنظرات التي تحمل طابع جنسي، الملامسة المتعمدة لجسد المجني عليها أو قرصها في أي موضع من جسدها،

طلب المعاشرة الجنسية، الإغتصاب أو محاولة الإغتصاب، إطلاق الشائعات عن سلوك جنسي شائن للمجني عليها، شد ملابس المجني عليها وتعرية أي موضع من جسدها ، إرغامها أو إجبارها على مشاهدة صور جنسية فاضحة ، تقبيل المجني عليها، التلصص على المجني عليها في دورة المياه أو أثناء تغيير ملابسها، التعري بإضهار العضو الذكري أمام المجني عليها .[1]

ويعتبر الإغتصاب آخر مراحل التحرش الجنسي ، وهكذا تتعدد السلوكيات التي تدخل ضمن نطاق التحرش الجنسي وتشمل الألفاظ والحركات والإشارات والإيماءات والأسئلة والإحتكاك واللمس والإلتصاق ، فالتحرش الجنسي له درجات مختلفة وربما المتهم مع الضحية بأبسط هذه السلوكيات فإن وجد منها صمتا انتقل إلي ماهو أعمق أو أقرب من الجنس أكثر فأكثر . [2] ومن خلال ماسبق عرضه نستخلص بأنَّ للتحرش الجنسي مظاهر عديدة تبدأ بتحرُّشات ضمنية (نظرات ، إطلاق نكات جنسية ، طرح أسئلة جنسية ، عرض صور جنسية)

تليها بعد ذلك تحرشات مادية وتتمثل في كل من اللمس والإحتكاك ، القرص وإظهار أعضاء تناسلية ، ثمَّ تتطوَّر هذه التحرشات إلي طلب الممارسة الجنسية أو الإعتداء والمطالبة بالقبول تحت التهديد لإرغامها علي تلبية رغباته الجنسية مستغلا ضعف المرأة وحاجتها إلي العمل لإرغامها علي الرضوخ والقبول .

ويمكننا كذلك القول بأنَّ مضاهر التحرش الجنسي هي سلوك يتميَّز بمعاني ضمنية هدفها الأوَّل هو

(1)نقلا عن هشام عبد الحميد فرج.التحرش الجنسي وجرائم العرض.ط1. مصر:2011.ص39.

(2) محمد، علي قطب .الجرائم المستحدثة. مرجع سابق.ص 70.

اشباع الغريزة الجنسية، ومن خلال ذلك يتبين لنا بأن التحرش الجنسي يأخذعدَّة مظاهرتتمثَّل كالآتي:

– يأخذ التحرش الجنسي طابعه الجنسي ويركّز علي عامل الجنس ؛

– أمَّا التحرش في أماكن العمل فهو قيادة لطبيعة جنسية غير مرغوب فيها ، تترك نتائجها السلبية علي ضحايا هذا التحرش ، ويأخذ شكل ابتزاز للمرأة الضحية يكون هدفه التقليل من قيمتها وعدم احترامها كامرأة وكإنسان ، ولايكون التحرش الجنسي في أماكن العمل علي شكل ابتزاز ولكنه يتغيّر ويأخذ عدَّة أشكال من إمرأة إلي أخرى ، ولكن يكون القصد منه أو الهدف منه هو تحقيق هدف أو رغبة جنسية ، أي يحمل دائما نفس القصد ... [1] ، ويتمثل هذا الأخير في إشباع رغبة أو غريزة جنسية عن طريق التحرش الذي يتبلور في عدَّة أشكال ومظاهر تتغيَّر من فرد إلي آخر.

ثالثا:العوامل المساعدة على إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

مفهوم العوامل: ويقصد بها الأسباب التي قد تؤثر على وجود ظاهرة ما بالسلب أو بالإيجاب .وإذا تطرقنا الى الأسباب أو العوامل التي تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي فأننا نجد مجموعة من العوامل تساهم في زيادة إحتمال تعرض النساء للتحرش الجنسي ، فبعضها إجتماعية ، وبعضها خاص بالمعتدي والضحية، والآخر متصل بالسياق التنظيمي، والبعض متعلق بالسياق الثقافي الإجتماعي المحيط.

1: عوامل إجتماعية:

في مقدمة أسباب التحرش الجنسي عدم وجود تنشئة إجتماعية سليمة منذ الصغر بالإضافة إلى دور الإعلام والمدارس لأنها عوامل مؤثرة في نشأة الطفل ويجب التركيز عليها وضرورة الإهتمام بوجود وازع ديني قوي لتقليص الظاهرة.كما أن سوء الحالة الاقتصادية يعد من أهم العوامل التي تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي. ،بالإضافة إلى ذلك سكوت الضحية وعدم اتخاذها أي رد فعل مما يؤدي إلى تمادي المتحرش في القيام بسلوكه وهنا تظهر سلطة الرجل على المرأة عامة كأمر مقبول بل وكأنها حاصل طبيعي ، إذ غالبا ما تلام المرأة أو الفتاة، إذا تعرضت للتحرشالجنسي بحجة أنها استمالت المعتدي بطريقة غير مباشرة.[2]

(1) Denis Nadeau et Benoit Plelletier, Actes du Colloque d'emploi et droit de personne. Canada : Edition y von Balias INC , , 1994 ,P 21 .

(2). محمد ،فتحي محمد.مرجع سابق. ص28.

2: عوامل متعلقة بالمتحرش والضحية:

من أبرز المتغيرات المتصلة بالمتحرش وتحثه على التحرش بزميلته في العمل إساءة تفسير سلوك الضحية، من قبل نظرات العين ، وطريقة السلام ، والأزياء التي ترتديها وسلوكها الودي، وهناك أيضا مكانة المتحرش فكلما زادت إرتفع احتمال أن تفسر الضحية سلوكه بأنه تحرش جنسي فهي تعتمد أنه يستغل نفوذه ضدها ويستغل ضعفها ، وكذلك مستواها المهني ،ونقص خبرتها في العمل مما يزيد من احتمال إعتمادها على خبرته ، وبذلك يكون لديه ما يقايض عليه تحرشا .[1]

3 : عوامل متعلقة بالسياق التنظيمي .

هناك أسباب متعددة في السياق التنظيمي تمارس دورا فاعلا في صدور سلوك التحرش منها:

نسبة النساء في العمل :تشير نتائج البحوث الى أن المرأة التي تعمل في منظمة غالبيتها من الرجال ،وخاصة حين تكون المهام صعبة ، تزداد مشاكلها مع التحرش الجنسي وفي المقابل فإن هذه السلوكيات التحرشية قد تنخفض حين يزيد عدد العاملات في الموقع ، أي أنهن يحمين أنفسهن بزيادة نسبة تواجدهن في الأقسام المختلفة للعمل، أما كونهن أقلية فهو عنصر مثير لشهية المتحرش.

التحمل التنظيمي للتحرش الجنسي : ويشير إلى مدى تهاون المنظمة مع المتحرش فهل هي حازمة معه أم لا تأخذ موقفا واضحا ، ومن المتوقع أنه في ضل إدراك العاملين أن المنظمة متهاونة مع المتحرش فهذا من شأنه زيادة معدلات حدوث التحرش بالمنظمة ، وهو ما يؤثر سلبا عليهم بصور متعددة ، وقد أثبتت عدة دراسات تلك العلاقة الدالة السلبية بين حزم المنظمة مع التحرش وإنخفاض معدلاته.[2]

4:عوامل ثقافية:

وتتمثل في كل من علاقة القوى والمكانة النسبية بين الرجال والنساء في الثقافة : يلعب المناخ الثقافي والاجتماعي في المجتمعات ذات الطابع الذكوري ،حيث السيادة للرجال ،دورا في أن يكون انتهاك حرمة جسد المرأة دالة لموقعها المتدني نسبيا في السلم والمكانة الاجتماعية، ويزداد الموقف

(1) طريف، شوقي محمد عمر.عادل ،محمد هريدي.مرجع سابق.ص13.
(2).نفس المرجع. صص 13-14.

سوءا عندما تكون من أبناء الأقليات ، وأقل تعليما ، وخبرة وهو ما يضعف بدرجة أكبر من قوتها وبعمق نظرة الضعف التي ينظر بها المجتمع إليها، وبذلك يزداد إحتمال تعرضها للتحرش الجنسي كذلك هناك بعض المعتقدات الخاطئة التي من شأنها الزيادة والمساهمة في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ألا وهي:

أ.الخوف والخجل فقد تخجل الضحية من الحادثة لما تتعرض له من لوم واستنكار اجتماعي من الآخرين.

ب.خوف الضحية أن يصبح المتحرش أكثر جدية أو تخاف تكرار الفعل إذا ما فضحت الحادثة.

ج.التقليل من شأن الحادثة بأن تقول الضحية لنفسها ليست بمشكلة كبيرة وأني حساسة أكثر من اللزوم أو أني أبالغ

د.في الاحتشام ، كما قد تسمع الضحية هذه العبارات الآخرين.

هـ.الشعور بالذنب اتجاه ما حصل معها وتلوم نفسها.

و.الشعور بالعار حيث تشعر بالعار وقد لا تتقبل فكرة كونها ضحية أو تضن أنه كان عليها وقف الاعتداء.[1]

بالإضافة إلى العوامل السابقة الذكر يمكننا القول بأن هناك أسباب أخرى للتحرش الجنسي ضد المرأة العاملة وترجع إلى طريقة اللباس الخاصة ببعض النساء وسلوكهن بالإضافة إلى الخلل والضعف في القوانين الخاصة بالتحرش الجنسي وانخفاض العقوبة التي خصصتها بعض الدول كعقوبة للحد من الظاهرة ن وكذلك احتواءها على العديد من الثغرات القانونية التي تمكن المتحرش من النفاذ بجلده وصعوبة إثبات جريمة التحرش الجنسي بعدم وجود شهود عن الحادثة ،

ويمكن كذلك أن يكون إبعاد المرأة عن المهن المخصصة بالرجال سببا في التعرض لها والتحرش بها " فقد يمارس التحرش الجنسي على النساء اللاتي يدخلن مهنا مخصصة للرجال وذلك بقصد إبعادها عن منافسة الرجل في المهن التي يعتقد أنها تخصه هو دون النساء فيكون التحرش الجنسي ضربا من

---

(1) محمد، فتحي محمد. مرجع سابق. ص29.

ضروب طرد النساء من الدخول إلى هذه المهن أكثر من كونه نشاطا جنسيا لذاته.وقد يعود لضعف الوازع الديني بين الناس حيث أصبحت بعض القيم خرقا بالية وموروثات قديمة في المجتمع.[1]

رابعا:خصائص المتحرّش والمتحرَّش بهن:

1- خصائص المتحرّش (**Le Herceleur**) : هناك خصائص عديدة يمكن أن تميز المتحرش، فيمكن أن يكون رجلاعاديا في الشارع أو أبا أو أخا في حال تمَّ التحرش الجنسي في الشارع أو في إطار العلاقات الأسرية ، أمَّا عن خصائص المتحرش الذي تنص عليه جريمة التحرش الجنسي يجب أن يتمتَّع بها لوقوع جريمة التحرش الجنسي ، وهي أن يكون هذا الأخير يتمتَّع بالسلطة التي تخوّله لممارسة الضغط والإبتزاز من أجل تحقيق أهداف جنسية ، فيمكن أن يكون المتحرش يمتلك سلطة سياسية يقوم باستغلالها لتحقيق رغبات جنسية ، ويمكن أن تكون هذه السلطة معرفية وبالتالي فالطبيب يمارس نوعا من السلطة علي المريضبناءا علي تفوّقه المعرفي ومرجعيته ، فالمريض يشعر بشيء من الخضوع للطبيب ممَّا قد يعرّض هذه العلاقة لسوء الإستعمال والتعسُّف ، فقد يتعرَّض المريض لممارسات طبية معينة كالملامسة المشبهة والمتكررة لمواضع وأجزاء من جسمه دون الضرورة وهنا يكون المتحرش يتمتع بسلطة معرفية يستغلها من أجل تحقيق أهداف جنسية .

كذلك يمكن أن تكون هذه السلطة تربوية تعليمية يمارسها المعلّم علي التلميذ والأستاذ علي الطالب والمؤطّر علي الباحث ، وليس بالضرورة أن يحمل المتحرش خاصية الأستاذ أو المعلّم ولكن يمكن أن يتمتَّع بسلطة تربوية مثل : مدير المؤسسة التعليمية أو المؤطرين والمراقبين ،كذلك فإنَّ المتحرّش هنا يتميَّز بخاصية السلطة التي يتمتَّع بها كونه مسؤولا أو مديرمؤسسة عمل يخضع له العديد من الموظفين ويمارس عليهم سلطته ، إذ يجد المتحرش نفسه هنا قادرا علي ممارسة فعله من خلالعلاقة السلطة والتبعية بين المتحرّش والمتحرَّش به ، ولايتميّز المتحرش هنا بمواصفات محدودة تميزه

، فيمكن أن يكون رجلا أو امرأة [2] ، المهم هو أن يكون يتمتع بالسلطة التي يمارسها ويستغلها لتحقيق أهدافه عن طريق هذه الممارسات ، فالمتحرش هنا يحمل خاصية المسؤولية أي أنَّه يجب أن يكون في موقع مسؤول ، رئيس ، مدير ، المهم أن يتمتَّع بخاصية السلطة .

---

(1) معد، علي قطب: التحرش الجنسي. مرجع سابق.ص30.

(2)- Pière Olivier Chany , SOS Hercelement,, France :AXIONE , 2000 , P 119.

2: خصائص المتحرَّش بهن (Le Herceler): تتعرَّض المرأة للتحرش الجنسي في جميع المجالات إلي تحرشات جنسية ولايفرّق المتحرش بين إمرأة وأخرى سواء كانت هذه المرأة عزباء أو متزوجة أو مطلَّقة أو أرملة ، إذ أنَّ التحرش الجنسي يخص كل النساء العاملات بصرف النظر عن سنها أوأوضاعها الشخصية ، أو شكلها الجسدي ولباسها ، ومستواها التعليمي أو مرتبتها في التدرج الوظيفي وبغض النظر عن كل من مستواهن الإجتماعي والإقتصادي وكيفما كانت طريقة لباسها ومستواها التعليمي . [1] ومن خلال ذلك يتبيَّن لنا بأن المتحرَّش بها تتميز بكونها أنثى تختلف في نوعها عن المتحرش بالإضافة إلي كونها امرأة تخضع لصاحب العمل وتمتثل لأوامره ويمكن أن تستغل السلطة الممارسة عليها في محاولة إخضاعها وإرغامها على قبول ممارسات وتلبية شهوات المسؤول عنها ، كذلك تتصف بكونها تظهر إستجابة ضعيفة ضد بوادر التحرش التمهيدية مما يجعله يندفع نحو إصدار سلوكات تحرشية مباشرة.[2]

خامسا: أنواع المتحرشين حسب دوافع التحرش الجنسي وتصنيفاتهم:

1 – أنواع المتحرشين:

تتعدد سلوكيات التحرش على نطاق واسع، ولكن هذا لا يعني أن كل متحرش يقوم بسلوك معين من هذه السلوكيات دون السلوكيات الأخرى ، بل عادة يقوم المتحرش بأكثر من سلوك من هذه السلوكيات ، ويمكن تقسيم المتحرشين طبقا لسلوكيات ودوافع التحرش إلى اربعة عشر نوعا وتتمثل في ما يلي:[3]

1. **تحرش السلطة:** وهو ما يسمى بالتحرش بالمقابل أي يطلب المتحرش من الضحية أي سلوك جنسي مقابل الحصول على وظيفة أو البقاء في الوظيفة ، أو الترقية، وذلك من خلال سلطته التي

تسمح له بالإختيار من بين مرؤوسيه أو المتقدمين للوظيفة أوتقييم الموظفين.هذا التحرش هوشكل من أشكال سوء إستخدام السلطة وعادة تكون توابعه خطيرة سواءا على العمل أو المجني عليها، فمن ناحية العمل فقد يعطي بعض المناصب العليا والإمتيازات لمن لا تستحق (وهي المجني عليها التي تخضع لطلبات المتحرش) عل حساب مصلحة العمل .ومن ناحية المجني عليها فقد يؤدي إلى

---

(1) حورية شريف، حوات وآخرون .مرجع سابق ، ص 9 .

(2) طريف، شوقي. محمد عمر.عادل محمد هريدي.مرجع سابق، ص12.

(3). نفس المرجع. ص .ص 35-36.

فصلها من العمل في حالة رفضها الإنصياع لرغباتالمتحرش.

2.تحرش السلوك الأبوي: حيث يحاول المتحرش خلق علاقة مع الضحية كناصح أمين لها وهو يخفي رغباته ومقاصده الجنسية بإضهار إهتمامه الشخصي أو المهني أو الأكاديمي بالضحية، عادة يركز المتحرش على المجني عليها التي تعاني من مشاكل شخصية أو أسرية خاصة أو التي تمر بفترة حرجة في حياتها، يقوم بتجميع معلومات كثيرة عن المجني عليها مثل إهتماماتها الشخصية ،ونقاط ضعفها التي يمكن أن ينفذ إليها من خلالها، وخبرتها الجنسية السابقة.بعد تجميع ودراسة المجني عليها يقوم المتحرش بوضع خطته وفقا لإحتياجات المجني عليها، في هذه الحالة يكون الوصول إلى عقل وقلب المجني عليها سهل وميسور لأنه يلبس إحتياجات المجني عليها في هذه المرحلة الحرجة وطبقا لنوعية المشاكل الشخصية التي تقابلها ، عندما يسيطر المتحرش على عقل وقلب المجني عليها يبدأ في سلوكيات التحرش ويبرر ذلك لنفسه بأنه يزيد من خبرتها الجنسية.

3.المتحرش الكومدي: هو المتحرش الذي يرتكب أفعال التحرش على سبيل الضحك والتسلية في دراسة أجراها الإتحاد الأمريكي للسيدات الجامعيات عام 2006أظهرت أن 59 %من المتحرشين كانو من نوع المتحرش الكومدي ، وأن 17 % من هؤلاء قرروا أن هذا التحرش كان بغرض الخروج مع المجني عليها ، في موعد غرامي، عادة تنشأ هذه السلوكيات بين الطلاب في المدارس الإعدادية ، وتستمر في المرحلة الثانوية والجامعية ، وغالبا تصل إلى أماكن العمل.

4.المتحرش غير الكفء: هو المتحرش الذي يعيش في عزلة إجتماعية ولا يستطيع أن يقيم علاقات إجتماعية جيدة مع المحيطين به ، ولذلك يرغب في إقامة علاقات صداقة حميمية وجذب إنتباه المجني عليها التي لا تبادله أي مشاعر أو عاطفة، هذا الشخص يفتقد كل المهارات التي يستطيع أن يبني بها علاقات مع الآخرين ، ولكنه عندما يبدأ سلوك التحرش بالمجني عليها يعتقد أن المجني عليها ستكون في غاية السعادة والرضا لمجردأنه يهتم بها ، وإذا رفضت المجني عليها هذا التحرش فهو عادة يفكر في الإنتقام منها.

5. المتحرش المغازل : هو المتحرش الذي يتحرش بالنساء تحرش لفظي فقط وسلوك تحرشه هو المدح والإطراء الشديد الذي يكون في غير محله،(سواء من حيث الأسلوب أو التوقيت)، ويضايق المجني عليها بشدة لأنه يركز على الإطراء على جسدها ومظهرها، عادة تحب السيدات الرجل الجلتنمان الذي يبدي إعجابه بجمالها وأناقتها ، ولكل سلوك هذا المتحرش يكون مرفوظا لأنه يطري فقط على نواحي جنسية في الجسد ويصاحبه عادة نظرات خبيثة للجسد تفهم منها المرأة رغبته غير البريئة .

6. المتحرش المزعج البغيض : هو متحرش ليس خبيثا وهو يبذل المستحيل من أجل جذب إنتباه المجني عليها والحصول على موعد غرامي معها ، ولكنه لا يستسلم لرفض المجني عليها ويطاردها حتى بعد رفضها المستمر له ، ولا يكل ولا يمل حيث يرى ضرورة إخضاع المجني عليها له، ولكنه ليس خبيثا أو ضارا بالمجني عليها ولا يفكر في الإنتقام منها لرفضها.

7.**المتحرش المتسلسل**: وهو الشخص الذي يعاني غالبا من إضطرابات نفسية خطيرة ويصعب التعرف عليه لأنه يبني بعناية صورة إيجابية لنفسه لدى الآخر ين ، لدرجة لا يتصورون معها أن يحدث لهم أي ضر أو إعتداء من هذا الشخص،هذا المتحرش يخطط بعناية ليقترب من الضحية ويهجم عليها في خصوصية، أي في مكان بمعزل عن الآخرين، عادة يحدث دمار وإصابات شديدة للعديد من المجني عليهن قبل أن يتم القبض عليه.

8. **المتحرش المتحسس في الظلام** : وهو الشخص الذي يتجول في الظلام ليتحين الفرصة للبحث عن فريسة ، فإن وجدها يبدأ بملامسة جسد الضحية ثم قد يتطور إلى أسوء من ذلك.

9. **المتحرش المتحين الفرصة**: وهو الشخص الذي يستغل الظروف الطبيعية أو الفرص القليلة التي تتاح له بتواجده منفرد ا مع المجني عليها ليتحرش بها، هذه الفرصة التي يبحث عنها المتحرش قد تكون تواجده بمفرده مع المجني عليها في المصعد أو تواجدهما في مكان العمل بمفردهما ، أو حتى التحرك في مكان ضيق لا يسمح بمروره إلا بالإلتصاق بجسد المجني عليها. عادة يبادر بتقبيل أو إحتضان المجني عليها ، إذا رفضت المجني عليها هذا التحرش وواجهته به أمام الآخرين فإنه عادة ينكر ويقول بأنها هي من كانت مرحبة به ومستمتعة، أو يقول أنها هي التي كانت في حاجة إليه لأنها مطلقة أو غير متزوجة.

10.**المتحرش المنتقم**: وهو الشخص الذي يستخدم التحرش الجنسي كنوع من الإنتقام على بعض الأفعال مثل عدم مبادلة المجني عليها الاهتمام مما يشعره بالعجز فيتحرش بها حتى يطمئن على قدراته ، ويضع الضحية في مكانها ووضعها المناسب الذي يراه هو (أي وضع دوني بالنسبة له وهو ما يستوجب حقا لهذا الوضع أن تستجيب وترحب بالتحرش لأنه أتى ممن هو أفضل منها)، الإنتقام قد يشمل إرسال رسائل تهديد سواءا على البريد الإلكتروني أو على الهاتف، لكنه غالبا يتجه إل عقاب وظيفي بحرمان المجني عليها من الترقية أو التعيين في منصب تستحقه أو النزول بدرجاتها في تقييم الآداء الوظيفي أو الدراسي.

11.**المتحرش الصديق الحميم**: حيث يقترب هذا الشخص من مرؤوسيه وطلابه ويتعامل معهم كأصدقاء على قدم المساواة معه فيحكي لهم تجاربه ومشاكله الخاصة ليكسب تعاطفهم ويحصل على إعجابهم ويدعوهم ليحكوا له تجاربهم ليشعر بأهميته ومدى الثقة به، لكن سرعان ما تتحول هذه العلاقة إلى علاقة صداقة حميمية لا إرادية لا يستطيع أن يتخلص أو يتحرر منها ثم تصبح علاقة سيطرة على الطرف الآخر ويكون التحرش الجنسي جزء من هذه السيطرة.

12.**تحرش الظروف الصعبة** : حيث يعاني المتحرش من مشاكل نفسية أو ظروف شخصية ،صعبة مثل بعض الأمراض النفسية، أو العضوية، أو مشاكل زوجية، أو الطلاق، لذلك يبدأ سلوكيات التحرش هروبا من تلك المشاكل أو الظروف، عادة يتوقف هذا الشخص عن التحرش عند تحسن هذه الظروف أو إنتهاء هذه المشاكل.

13.**تحرش المطاردة** :ويشمل المراقبة المستمرة والتتبع والإتصال بالمجني عليها ، أحيانا تكون المطاردة بدافع إعتقاد المتحرش بالحب أو الهوس الجنسي أو الغضب أو الإعتداء.

14.**التحرش غير المقصود**: وهي الأقوال والأفعال التيأتي بها الشخص دون أن يقصد التحرش بالمجني عليها أو دون أن يدريأنها تتأذى أو تشعر بعدم الإرتياح من هذه الأقوال أو الأفعال.

2:تصنيف المتحرشين:

أ: صنف Dceich وآخرين عام 1990 المتحرشين إلى نوعين رئيسسين وهما[1] :

النوع الأول:المتحرش العام وهو الذي يشتهر بالسلوكيات الجنسية والإغوائية الصارخة اتجاه مرؤوسيه وطلابه وزملائه، أي أن تصرفاته تكون واضحة ومعلومة للمحيطين به.

النوع الثاني:المتحرش الخاص: وهو الذي يتمتع بضبط النفسويظهر بصورة محترمة أمام النا

ب. صنف Langelanعام 1993 المتحرشين إلى ثلاثة أصناف[2]:

الصنف الأول:المتحرش المفترس: وهو الذبي يحصل على الاثارة الجنسية من إهانة الآخرين. سلوكيات هذا المتحرش تتضمن الإبتزاز الجنسي، وقد يتحرش بالضحية لمجرد رؤية رد فعل الضحية، ولكن إذا لم تقاوم الضحية هذا المتحرش قد يتمادى ليصل إلى إغتصابها. ولكنه عندما ينفرد بالضحية تتغير سلوكاته بالكامل.

الصنف الثاني:المتحرش المهيمن : وهو الأكثر شيوعا هذا المتحرش يما رس التحرش لأنه يعزز الأنا لديه.

الصنف الثالث:المتحرش الإستراتيجي أو الإرهابي: وهو الذي يهدف للحفاظ على إمتياز في وظيفة معينة أو موقع معين ، على سبيل المثال يتحرش الرجل بالنساء اللواتي يلتحقن بمهنة معينة مقتصرة على الرجال وذلك لمنعهن من الدخول في هذه الوظيفة ومنع منافسة الرجال عليها.

المبحث الثاني:التحرش الجنسي في مختلف التشريعات :

أولا: التحرش الجنسي في التشريع الإسلامي:

نجد بأن التشريع الإسلامي قد بين لنا في السنة النبوية الطاهرة كيفية قطع الولوج إلى مثل هذه المحرمات والمعاصي أو الوقوع في الحدود وذلك صيانة للعبد من الوقوع في الخطايا والرذيلة ومسالك الشرك وكذلك حماية الأنثى بصفة عامةمن شتى أنواع التعرض لها، وبما أنَّ الشريعة الإسلامية هي

---

(1) هشام ،عبد الحميد فرج . التحرش الجنسي وجرائم العرض. مرجع سابق. ص24.

(2) نفس المرجع السابق. ص24.

الدين الشامل والصالح لكل زمان ومكان فإنَّ الشريعة الإسلامية سواءا كانت نصوص القرآن أو السنة النبوية الشريفة لم تترك أمرا من الأمور إلاَّ وأدلت فيه بتشريعها سيما إذا كان الأمر يتعلَّق بجانب هام من جوانب الحياة المجتمعية المتعلق بالأخلاق.

لذلك حرم الرسول الكريم مثل هذه السلوكيات وهو الأسوة الحسنة لنا ، وجاء في قوله تعالى " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر"[1]

ومن خلال ذلك إستلزم أن تتناول الشريعة الإسلامية بجناحيها القرآن الكريم والسنة النبوية

الشريفة،بالإضافةإلى كبار العلماء والفقهاء فيما اجتمعوا عليه وماختلفوا فيه في مثل هذه الموضوعات ، وبالرغم من أنَّ التشريع والفقه الإسلامي لم يشر صراحة للتحرش الجنسي تحديدا إلاَّ أنَّه تناول جوانب كثيرة ترتبط بهذا الموضوع ، ونظَّم إطارها الشرعي صونا للشرف والكرامة الإنسانية ، وانطلاقا من هذا المبدا فإنَّ الإسلام لم يهمل موضوع التحرش الجنسي بالمرأة . [2] ونبدأ بالنظرة الحرام وإعتبرها الفقهاء سهم من سهام إبليس لعنه الله ، وفي ذلك جاء في الإثر أن الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قد قال الأولى لك والثانية عليك ، والأولى هي النظرة البريئة التي تكون دون تدبر وتمعن وتكون عارضة أما الأخرى فهي المحرمة وهي التي يقصد بها التمعن والتدبر في مفاتن المرأة وجسدها والتدقيق في ذلك بدرجة تثير شهوة الرجل ، وكذلك الأنثى إذا كان التصرف من جانبها، وتعتبر الأخيرة معصية حيث يقول الإمام الشافعي رحمه الله سألت و كيع سوء حفظي فأمرني بترك المعاصي وقال لي يا بني إن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاصي والمعصية هنا كانت النظرة الحرام كما جاء في الإثر ، [3]

ونجد الله سبحانه وتعالى قد نص عليها صراحة في قوله تعالى:" قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوافروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفضن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن خمورهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن " [4].

(1)سورة الأحزاب. الآية 21.

(2) عبد العزيز ،بن عبد الله بن باز. النظرة والخلوة والإختلاط. الرياض: دار القاسم للنشر والتوزيع ، 1989.ص35.

(3) محمد علي، قطب. التحرش الجنسي. مرجع سابق، ص59.

(4) سورة النور. الآية 30.31.

وتعد النظرة من مقدمات الزنا وقد يستهين البعض بالنظرات و الكلمات التي قد يوجهها للأنثى وقد تقوده إلى النار فعندما سأل معاذ بن جبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنا لمؤاخذون بما نقول يا رسول الله فقالى صلى الله عليه وسلم" وهل يكب الناس على وجوههم في النار يوم القيامة إلا حصائد ألسنتهم" [1] والنظرة والقول هما زنا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح البوخاري[2]ومن يرتكب جريمة المعاكسة ،التعرض للإناث على وجه يخدش الحياء يرتكب الإثنين معا. وقال كذلك جل وعلا ((يا أيها النبي قل لأزواجك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ، ذلك أدنى أن يعرفن فلايؤذين وكان الله غفورا رحيما)) [3]وقد إتَّبع النهي عن أذى المؤمنات بأن أمرهن بإتقاء أسباب الأذى وهو التحرش إسقاطاوقياسا ،كما ورد في الآية السابقة الذكر ((فلا يؤذين)) أي لايتعرَّضن إلي الأذى أي التحرشات .

وقد ثبت في عهد السلف أنَّ لبس الجلباب من شعائر الحرائر تمييزا لهن عن غيرهن من نساء المدينة ، فأمرهن بلبسه عند كل خروج ليعرفن فلا يتعرَّض إليهن شباب الدعارة والمنافقين إستخفافا وتحرشا بهن بالأقوال والأفعال التي تخجلهن فيتأذين [4] ، هذا بالنسبة إلي أوامر الشريعة الإسلامية بالنسبة للمتحرَّش بها أن أمرها بلبس الحجاب حتَّى يتم تمييزها عن غيرها من نساءالمدينة غير المسلمات وحتى لايجد أصحاب النفوس المريضة آنذاك ذريعة للتحرش بنساء المؤمنين بعدم تمييزهم لهن عن غيرهن من نساء المدينة وتم التطرق إلى مظهر التحرش الجنسي المتمثل تطور القول إلى الملامسة إذ يأخذ القول شكل آخر وأشد قسوة وخطورة وهي دعوة الفتاة أو المرأة وحثها على ارتكاب الفاحشة والتخلي عن العفة وتحريضهن على المنكر، ويصل الأمر إلى درجة الملامسة ويأخذ عدَّة أشكال وصور بالنسبة لقضية التحرش الجنسي ، وبالنظر إلي فكر

(1)أبي القاسم سليمان بن أحمد،بن أيوب اللخمي، الطبراني.المعجم الكبير . الجزء الخامس عشر ،القاهرة:مكتبة ابن تيمية، 2008. ص 70. http/archive.org.

(2)أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، البوخاري . صحيح البوخاري .الجزء الحادي عشر ،ص .22. تم إسترجاعه من الموقعhttp/www.ektab.com

(3). سورة الأحزاب .الآية 59.

(4).محمد، الظاهر بن عاشور. تفسير التحرير والتنوير. الجزء22.24. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، د.ت. ص106.

وفلسفة الشريعة الإسلامية نجد عن معقل بن يسار عن رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم يقول : ((**لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس إمرأة لاتحل له**))،والمقصود باللمس هنا هو كل من لمس المرأة عن تعمُّد والإحتكاك بها لتلبية وتحقيق رغبةجنسية والذي يعتبر بدوره مظهرا أو شكلا من أشكال التحرش الجنسي الممارسة ضد المرأة ، وبذلك نجد بأنَّ الشريعة الإسلامية نهت عن التحرش الجنسي بالمرأة سواءا كان ذلك في الشارع أو البيت أو مكان العمل أو في أي مجال من مجالات الحياة ، واعتبرته وأدخلته في الكثير من الأحيان من بين الجرائم التي تستلزم العقاب والحد، إذ اعتبرته عبارة عن مقدمات لجريمة الزنا أوجريمة قذف المحصنات ، واعتبرته هنا جريمة حدّية إذ بدأت بالنظرة المحرَّمة مرورا بالأقوال كالغزل والأفعال المادية كاللمس والإحتكاك وصولا إلي جريمة الزنا والإغتصاب اللتان تعتبران أخطر المراحل أو النتائج التي من الممكن أن تصل إلي جريمة التحرش الجنسي إن لم يتم الوقوف في وجه المتحرش ، وكانت الضحية ضعيفة الشخصية أو ضعيفة الوازع الديني و استلزمتها ظروفها المعيشي ة الرضوخ لمثل هذه الممارسات مع أنَّها ليست بالأعذار التي من الممكن أن تجعلها توافق على مثل هذه الممارسات عليها .

وعليه نقول بأن التحرش الجنسي في التشريع الإسلامي يعد من الجرائم الأخلاقية ، وهو جريمة أخلاقية تمس جسد المرأة بشكل مخالف للشرع والقانون الذيحفظه الله وأقرَّ حمايته وصانه من شتى ألوان الإعتداء عليه بداية من النظرة الخبيثة ، حيث يقول سبحانه وتعالى : ((**يعلم خائنةالأعين وماتخفي الصدور**))[1] ، وصولا إلي أخطر المراحل التي يصل إليها هذا التحرش وهو الإعتداء والإغتصاب والزنا وغيره من الجرائم الأخلاقية .

ثانيا:التحرش الجنسي في القوانين الدولية:

1.التحرش الجنسي في ظل القانون الدولي الجنائي :

ينظر القانون الدولي الجنائي إلي التحرش الجنسي على أنَّه شكل من أشكال العنف الجنسي الممارس ضد المرأة ، وقبل أن نتطرَّق إلي مفهوم التحرش الجنسي في القانون الدولي والشكل الذي يكون عليه يجب علينا المرور أو إعطاء مفهوم للعنف والعنف الجنسي .

---

(1) سورة غافر.الآية19.

إذ يعتبر العنف على أنَّه ممارسة القوَّة أو الإكراه ضدَّ الغير عن قصد ، وعادة مايؤدي ذلك إلي التدمير أو إلحاق الأذى والضرر المادي أو غير المادي بالنفس أو بالغير ،كذلك يعرَّف العنف على أنَّه كل فعل ظاهر أو مستتر مباشر أو غير مباشر ، مادي أو معنوي موجَّه لإلحاق الأذى بالذات أو بآخر أو جماعة أو ملكية ،أي واحد منهم . [1]

أمَّا عن العنف الممارس ضد المرأة فهو كل عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس يترتب عليه أو من المحتمل أن يترتب عليه أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة ، بما فيذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل أو الإكراه أو الحرمان التعسُّفي من الحرية سواء حدثذلك في الحياة العامة أو الخاصة . [2] يعني هذا أن التحرش الجنسي هو "شكل من أشكال العنف التي ينتج عنها إعتداء على النساء من خلال سلوكيات واضحة أو ضمنية تحمل صبغة جنسية ، وتصدر من شخص له نفوذ على آخر يرفض الإستجابة للرغبة ،ومصدر العنف هذا نابع من الألم والضيق الذي يحد من حرية النساء" [3]

2.تعريف القانون الدولي للعنف الجنسي :

أورد إعلان الامم المتحدة بشأن تقليل العنف ضد النساء لعام 1993 تعريفا للعنف الجنسي ضد النساء ، ويدخل في إطاره جريمة التحرش الجنسي بالمرأة داخل مؤسسات العمل والمؤسسات التعليمية ، والإعلان يعرّف العنف ضد المرأة بأنَّه أي فعل مؤسس على نوع الجنس يؤدي إلي أو من المرجَّح أن يؤدي إلي ضرر ومعاناة جسدية أو جنسية أو نفسية للمرأة ، بما في ذلكالتهديد بارتكاب مثل هذا العمل أو الإجبار أو الحرمان القسري من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة [4] .

وقد أورد الإعلان طائفة واسعة ومتنوعة من الأعمال والظروف التي يتضمنها هذا التعريف وهي :

(1)محمود، حجازي محمود. العنف الجنسي ضد المرأة في الأوقات والنزاعات المسلحة. مصر: دار النهظة العربية ،2007.ص ص.7.8.
(2)نفس المرجع .ص8.
(3)صالح، عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق. ص 16.
(4)محمود ،حجازي محمود . العنف الجنسي ضد المرأة في أوقات النزاعات المسلَّحة . مرجع سابق.ص14.

1 - العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث داخل الأسرة بما في ذلك الإعتداء بالضرب والإيذاء الجسدي الجنسي للبنات داخل الأسرة ، والعنف المرتبط بالدولة واغتصاب الزوجة والتشويه التناسلي للإناث وغيرها من التقاليد الضارة بالنساء والعنف الغير مرتبط بالزواج والعنف المتَّصل بالإستغلال الجنسي .

2-العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث في التجمعات العامة ، بما فيها الإغتصاب والإيذاء الجسدي الجنسي ، والتحرش والإكراه الجنسي الذي يحدث في العمل والمؤسسات التعليمية وغيرها والإتجار بالنساء والبغاء الإجباري .

3-العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه أيًّا كان مكان حدوثه

وهذا التعريف في الإعلان يقوم على عنصرين :
الأوَّل : وجود فعل عنيف مؤسسس على نوع الجنس أي موجه إلي المرأة بسبب كونها إمرأة نظرا لوجود عدم توازن في القوة لديها مقارنة بالرجل .
والثاني : أن يؤدّي هذا الفعل إلي ضرر أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية للمرأة وأن يكون من المرجح أن يؤدّي إلي ذلك . [1]

ومن خلال ذلك نرى بأنَّ القانون الدولي صنَّف التحرش الجنسي ضمن العديد من الإعتداءات والجرائم الجنسية التي تمارس علي المرأة في إطار العنف الجنسي ، وبذلك يكون القانون الجنائي الدولي قد تطرَّق إلي جريمة التحرش الجنسي وأعطاها حقها .إذ جاء في المادة السابعة علىأنَّه يعاقب كل من إرتكب جريمة جنسية ويدخل في إطار هذا التجريم لكل من يرتكب أعمال ذات طبيعة جنسية مقترنة بعنف أو بإكراه دون أن يكون من الممكن تصنيفها تحت أي من الجرائم الجنسية

الاخرى مثل : الإغتصاب ، الإستعباد الجنسي والإجبار على ممارسة البغاء والحمل القسري ، وه و أن يقوم الجاني بالتحرش الجنسي بالضحية مستخدما العنف بوسائله المختلفة ، أو أن يقوم بإجبارها على التعري مثلا أو غير ذلك ، ولمواجهة مثل هذه الحالات وضع نص المادة السابعة عبارة عامة تسمح بالعقاب على مثل هذه الافعال حينما قرَّر أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي

---

(1) نفس المرجع.ص ص14.15.

على مثل هذه الدرجة من الخطورة ، ولكن شرط أن يتم ذلك عن طريق إستخدام كل من القوة والتهديد أو الخوف والإكراه أو الحبس والإضطهاد النفسي، أو أن يحدث نتيجةإستخدام السلطة ضد هذا الشخص أو الأشخاص . [1]

بالإضافة إلى ذلك قد تناولت المواثيق الدولية جانبا هاما في مجال حقوق الإنسان أولته عناية خاصة ويتعلَّق الأمربـ : حماية حقوق المرأة ونبذ التعذيب والمعاملة القاسية والغيرإنسانية في البيت أوفي الأوساط المهنية فقد تطرَّق إلي التحرش الجنسي بالمرأة وتجريمه في مختلف التشريعات في العالم لكن بدرجات متفاوتة حيث لم تحصر الكثير من الدول هذه الجريمة بوجود علاقة سلطة بين المتحرش والضحية بل فتحت المجال إلي كل أشكال التحرش وأوساطه في العمل وفي الشارع ، ومن المرؤوس على الرئيس وبين أفراد نفس العائلة . [2]

وقد تمَّ ذلك بعد الظهور الواسع لهذه الظاهرة ، حيث بلغت نسبة التحرش الجنسي في أوروبا 50% ممَّا أوجب أوروبا بإصدار قانون جديد لمحاربة التحرش الجنسي ، ومن بين أهم الإتفاقيات التي وظفت لمحاربة ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1993 فى اتفاقية العنف ضد النساء ، إذ اعتبرت فيها التحرش الجنسي في أماكن العمل شكلا من أشكال العنف ضد المرأة ومساسها بحقوقها .

وعند انعقاد مؤتمر بكين سنة 1995 نشر المكتب الدولي للشغل BIT تقريرا يتضمَّن إحصائيات عن التحرش الجنسي ممَّا أدَّى إلي نسبة تتراوح مابين 6% إلي 8% من بينهن إلي ترك العمل وأكَّد المؤتمر من جهة أخرى على ضرورة سن الحكومات والنقابات والمنظمات النسائية لقوانين والإسهام في تطبيق سياسات تمنع كل أشكال التمييز ضد النساء وعلى رأسها التحرش الجنسي في إطار العمل . [1]

ولم يتم على مستوى التشريع الدولي التصويت على اتفاقية محاربة العنف ضد النساء في الأمم المتحدة إلاَّ في سنة 1993 ، وتعتبر هذه الإتفاقية إستعمال العنف ضد النساء خرقا لحقوق الإنسان ومن خلال ذلك يمكننا القول بأنَّ هذه الإتفاقية تدعوا جميع الدول إلى إدخال عقوبات جزائية في قوانينها الوطنية لمعاقبة من يمارسون العنف الجسدي والنفسي ضد المرأة كما تطالب بتعويض النساء

(1) محمود ،حجازي محمود.مرجع سابق.ص ص 183 ،185 .

(2) لجنة القضاء على التمييز ضد المراة.وثيقة إتفاقية مناهضة العنف والتمييز ضدَّ المرأة . التقرير الدوري الثاني ، جانفي 1999 ، ص 13.

الضحايا ، وبالطبع حدث ذلك ، إذ بدأت الدول التي وقَّعت على هاته الإتفاقية في اتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية والثقافية والسياسية لحماية المرأة من كل أشكال العنف باستيحاء هذه الإجراءات من القوانين الأمريكية التي تتوفَّر على وسائل صارمة لمحاربة كل أشكال العنف الذي تتعرَّض له المرأة مع مراعاة هذه الدول لخصوصيتها الثقافية [2] ، أي أنَّ كل مجتمع أو كل دولة قامت بسن تشريع تجرّم به التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل ، ولكن أخذت في اعتبارها ثقافة مجتمعها أي أنَّه هناك في بعض الدول مايعتبر تحرُّشا جنسيا لايعتبر بالضرورة تحرشا جنسيا في البلد الآخر ، أي أنَّ ذلك يختلف حسب ثقافة كل مجتمع من هذه المجتمعات ، وسوف نتطرَّق إلي بعض القوانين للدول الغربية التي قامت بسن قوانين لمواجهة التحرش الجنسي ضد المرأة .

(2)- AVET , OP Cit , P 68 .

ثالثا: التحرش الجنسي في قوانين بعض الدول الغربية:

1.التحرش الجنسي في الولايات المتحدة الأمريكية:

في الولايات المتحدة يحضر قانون الحقوق المدنية لعام1964في بابه السابع التمييز في مجال العمل على أساس العرق، والجنس واللون والأصل القومي، أو الدين، حضر التمييز على أساس الجنس يشمل كل من الإناث والذكور .التمييزفي العمل على أساس الجنس، يحدث عندما يشترط صاحب العمل تعيين جنس معين دون الجنسالآخر في وظيفة معينة وتكون هذه المواصفات عائق أمام أحد الجنسين لشغل هذه الوظيفة. ولم يبدأ الإهتمام الحقيقي بقضية التحرش الجنسي إلا عندما طالبت النساء في الولايات المتحدة الأمريكية في السبعينيات من القرن الماضي بإعتبار التحرش الجنسي نوع من التمييز الجنسي.[1]

في عام 1970أصدرت لجنة تكافئ فرص العمل الأمريكية لوائح لتعريف التحرش الجنسي ، وذكرت أنه شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس وهو محظور طبقا لقانون الحقوق المدنية الصادر هناك عام 1964.في عام 1976أثناء نظر المحكمة العليا الأمريكية لقضية بنك مريتور للإدخار ضد فنسون ، وضعت هذه المحكمة تعريفا للتحرش الجنسي بأنه إنتهاك للباب السابع لقانون الحقوق المدنية ، ووضعت معايير لتحديد ما إذا كان سلوك الشخص مرحب به من قبل المجني عليها ، ومستويات مسؤولية صاحب العمل ، وما إذا كان الكلام أو السلوك في حد ذاته يخلق بيئة عدائية من عدمه.وفي قانون الأحوال المدنية الأمريكي الصادر عام 1991 أضاف الباب السابع من القانون السابق (1964) أحكاما حمائية تشمل توسيع نطاق حقوق المرأة للمقاضاة والحصول على التعويض المناسب للأضرار التي أصابتها من جراء التمييز على أساس الجنس أو التحرش الجنسي .كذلك شهد عام1991الحكم في أول قضية تحرش جنسي وفقا لهذا التعديل الجديد للقانون وذلك في القضية التي

رفعتها جنسون ضد إحدى الشركات ، هذه القضية مهدت الطريق أمام الآخرين وأرست السماح بطلب التعويض عن الأضرار النفسية المصاحبة للتمييز على أساس الجنس أو التحرش الجنسي.
وفي عام 1998 أقرت إحدى المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية أن أصحاب العمل أيضا

---

(1) هشام ،عبد الحميد فرج. مرجع سابق. صص 22-

عرضة للتحرش الجنسي من طرف موظفيهم ، وكذلك أرست إحدى المحاكم عدم إشتراط أن يكونالتحرش بغرض الرغبة الجنسية لتجريمه، حيث أكدت على أن أي تمييز قائم على أساس الجنس هو تحرش جنسي طالما أنه يضع المجني عليها عمليا في ظروف عمل غير ملائمة بغض النظر عن جنس المجني عليه ذكرا أو أنثى، أو جنس المتحرش.

وفي عام 2006تم في الولايات المتحدة الأمريكية تنقيح معايير انتقام صاحب العملللشكوى المجني عليها من التحرش الجنسي لتشمل "أي قرار وظيفي سلبي أو معاملة سلبية للمجني عليها بعد الشكوى".[1]

2.التحرش الجنسي في أستراليا:

يعتبرالقانون الفيدرالي لسنة 1984 أنَّه إذا قامالشخص بارتكاب التحرش الجنسي ضدَّ شخص آخر،أي إذا راوده عن نفسه أو وجَّه له طلبا غير لائق يتعلَّق بممارسة جنسية ، أو إذا أتى سلوكا غيرلائق وذي طبيعة جنسية عندما تكون لدى المجني عليه أسباب معقولة تجعله يوقن بأنَّه في حالة رفض الطلب أو الإعتراض على السلوك فإنَّ ذلك يمكن أن يجلب له الضرر بأي شكل من الأشكال في مجال شغله أو عمله أو النيل لمنصب عمل أو شغل محتمل ، أو إذا تبيَّن فعلا أنَّه ترتَّب عن رفض المراودة أو الطلب أوالإعتراض على السلوك الإضراربالضحية بأي شكل من الاشكال .[2]

3.التحرش الجنسي في كندا :

يتضمَّن القانون الكندي الخاص بحقوق الإنسان إشارة للتحرش الجنسي دون إيراد أي تعريف له إذ إكتفى بالتنصيص على أنَّه ضرب من ضروب الممارسات التمييزية في المجالات التي لها صلة بالعمل في الميدان المحظور ، أمَّا عن قانون الشغل الكندي فإنَّه يعرّف التحرش الجنسي على أنَّه كل سلوك أو كلام أو حركة أو إتصال ذي طبيعة جنسية من شأنه أن يشكّل إهانة أو إذلال لأحد

العمال الذي يمكن أن يعتبره بالإستيناد إلي أسباب معقولة شرطا ذي طبيعة جنسية يتعيَّن عليه تلبيته لإحراز وظيفة أو الإستفادة من التكوين أو الترقية . [3]

---

(1) هشام ،عبد الحميد فرج .مرجع سابق. ص23.

(2) التحرش الجنسي في المغرب . مرجع سابق. ص 124 .

(3) نفس المرجع السابق. ص 125 .

4. التحرش الجنسي في ألمانيا : ينص القانون الثاني الصادر في 24 يونيو 1994 والخاص بالمساواة في الحقوق بين النساء والرجال مجموعة من المقتضيات الرامية إلى صون كرامة الرجال والنساء على حد السواء ، وذلك بحمايتهم ضد التحرش الجنسي (الفصل 10 من القانون الخاص بالمساواة في الحقوق) ، وهو قانون يهدف إلى حماية العاملين من التحرش الجنسي داخل أماكن العمل . [1]

5.التحرش الجنسي في الأرجنتين : يعاقب القانون الرئاسي الصادر في 18 نوفمبر 1993 على ممارسة التحرش الجنسي داخل المؤسسات الإدارية العمومية .

6.التحرش الجنسي في النمسا : يصنف القانون رقم 1992/833 الذي دخل حيز التنفيذ في الفاتح من يناير 1993 وجاء معدلا لقانون 23 فبراير 1979" الخاص بالمساواة في المعاملة"أن التحرش الجنسي الذي يرتكبه المشغل وهي مسألة لم ينص عليها قانون 1979 بشكل صريح ضمن الأفعال الممنوعة التي تقوم على أساس التمييز ، وقد تستدعى إقامة دعوى للتعويض عن الضرر ، كما أنَّ القانون رقم 1993/100 الصادر بتاريخ 13 فبراير1993 والمطبق على الوظيفة العمومية الفيدرالية يضع التحرش الجنسي في خانة الأفعال الممنوعة التي تقوم على أساس التمييز الجنسي . [2]

وهناك العديد من الدول الأوربية الغربية التى جرَّمت التحرش الجنسي وقامت بإصدار تشريعات تنص على معاقبة كل من تعرَّض إلي شخص بالتحرش الجنسي ، ومن بين هذه الدول إيرلندا ، نيوزلاندا ، بلجيكا ، كوستاريكا وسويسرا ، والعديد من الدول التى أصبح التحرش الجنسي بها ظاهرة إجتماعية تفتك يوميا بآلاف النساء العاملات ممَّا استلزمها إصدار قوانين وتشريعات من أجل الحد من هذه الظاهرة .

7.التحرش الجنسي في فرنسا:

في فرنسا تناولت المواد 222 حتى 233 من القانون الفرنسي تعريف التحرش الجنسي وعقوبتهثم صدر في عام 1992القانون الخاص بإساءة إستعمال السلطة[3].

(1) حورية شريف حوات وآخرون. مرجع سابق، ص ص 71.72 .
(2) حورية شريف حوات وآخرون. مرجع سابق ، ص 73 .
(3) هشام عبد الحميد فرج.مرجع سابق ،ص24.

وتم إعتماده أي القانون رقم 92/1179 الصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1992 والخاص باستعمال السلطة لأغراض جنسية في إطار العلاقات المهنية لقانون الشغل وقانون المسطرة الجنائية ، وقد صدرت الدورية رقم 93/88 في الفاتح من ديسمبر لتنظيم تطبيق هذا القانون داخل المؤسسات الوظيفية العمومية بموجب القانون الجديد رقم 92/1179الصادر في 2 نوفمبر 1992 تطبيق العقوبات المنصوص عليها في الفصل 152/1/1 من قانون الشغل في حالة ارتكاب التحرش الجنسي داخل أماكن العمل بالعقوبات بالحبس سنة و/أو غرامة مالية بقيمة 25000 فرنك ويعاقب على ارتكاب الجنحة نفسها تطبيقا لمتق ضيات الفصل 222/233 من القانون الجنائي القانون رقم 92/684 الصادر عن 22 يوليو 1992 والمعدل لمقتضيات القانون الجنائي الخاص بزجر الجنايات والجرائم ضد الأشخاص والعقوبة هي الحبس لمدة تصل إلي سنتين وغرامة قد تبلغ 100000 فرنك فرنسي مايعادل 91199.71يورو ، ويعرف القانون الفرنسي عملية التحرش الجنسي باستعمال أوامر أو تهديدات أو إكراه من أجل الحصول على خدمات ذات طبيعة جنسية لفائدة شخص يستغل السلطة التي تخول له صلاحياته وينبغى التشديد على أنَّه بينما يخصص القانون الجنائي الجديد بابا كاملا لإمتهان كرامة الشخص ويرصد في الباب ذاته فرعا للميز بكافة أشكاله فإنَّه لا يتناول التحرش الجنسي بهذه الطريقة ، إذ يصنف هذه الجريمة الجدية ضمن الجزء الخاص بالإعتداء على الكيان البدني أو النفسي وذلك في فرع يرتبط بالجرائم الجنسية ، وحسب الفصل 225/1 من القانون الجنائي الفرنسي الجديد يتمثل في أي تفرقة بين الأشخاص على أساس الأصل أو الجنس أو الحالة العائليةأو الحالة الصحية أو الإعاقة أو عاداتهم أو أرائهم السياسية أو أنشطتهم النقابية أو إنتمائهم أو عدم إنتمائهم سواء كان ذلك صحيحا أو مفترضا لاتينية منالاتينيات ، أو قومية أو عرق أو دين معيَّن ، ويتضمّن الفرع ثلاث فقرات : الإغتصاب ، الإعتداءات الجنسية الأخرى ثمَّ التحرش الجنسي . [1]

رابعا:التحرش الجنسي في بعض البلدان العربية:

1. التحرش الجنسي في تونس: يعتبر التحرش الجنسي في تونس جريمة يعاقب عليها القانون

(1) الخياري، رقية. مرجع سابق . ص 127 .

بالسجن لمدة عام أو بغرامة قدرها ثلاثة آلاف دينار ، يشترط لتوافر الجريمة التكرار في المضايقة والتصرف والأفعال والأقوال، وأن تكون الغاية جنسية لإشباع رغبة المتحرش أو رغبة الغير، ويمكن إثبات التحرش الجنسي بكل وسائل الإثبات كشهادة الشهود والإعتراف أو من خلال التصوير أو

التسجيل الصوتي، ويتضح ذلك من خلال تعريف المشرع التونسي للتحرش الجنسي الذي جاء بالفصل 226 من المجلة الجزائية وعرفه بأنه" الإمعان في مضايقة الغير بتكرار أفعال أو أقوال أو إشارات من شأنها أن تنال من كرامته وأن تخدش حياءه وذلك بغاية حمله على الإستجابة لرغباته أو لرغبات غيره الجنسية ، أو ممارسة ضغوط عليه من شأنها إضعاف إرادته على التصدي لتلك الرغبات" [1]

2.التحرش الجنسي في المغرب : [2]

بعد التعديل الذي شهده الدستور المغربي بتاريخ 13 يناير 1996 حيث نصت الفقرة الثالثة من ديباجته على ما يلي : ".وإدراكا منها لضرورة إدراج عملها في إطار المنظمات الدولية فإنَّ المملكة المغربية العضو العامل النشيط في هذه المنظمات تتعهَّد بالتزام ماتقتضيه مواثيقها من مبادئ وحقوق وواجبات تؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي مصادق عليها عالميا " ، وبما أنَّ المغرب صادق على الإتفاقية الدولية المتعلقة بالقضاء علىجميع أشكال التمييز ضدَّ المرأة مع بعض التحفظات المتعلقة بالمقتضيات الدستورية التي تضم قواعد توارث عرشالمملكة المغربية ، وكذلك الإتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل مع تحفظ بشأن المادة الرابعة عشر التي تعترف للطفل بالحق في حرية الدين، وقد كانت المصادقة على كلتا الإتفاقيتين بتاريخ 1993/06/14، ومن هذا المنطلق بدأت جمعيات المجتمع المدني ومنها الجمعيات النسائية تناضل منذ بداية التسعينات وبعضها في أواخر الثمانينات من أجل تجريم التحرش الجنسي ، وفعلا استجاب البرلمان المغربي بغرفتيه (مجلس النواب ومجلس المستشارين) بموجب القانون رقم 03/04 الذي دخل حيز التنفيذ بعد صدوره بالجريدة الرسمية بتاريخ 19 فبراير 2004 .

(1) الخياري، رقية. مرجع سابق. ص25.
(2).حاشي سهيلة ، مرجع سابق. ص241.

3.التحرش الجنسي في قطر:

"ينص قانون العقوبات القطري رقم 13لسنة2004على أن التحرش الجنسي فعل غير قانوني ويتحمل فاعله عقوبة السجن والغرامة " [1]أي أن قطر مثلها مثل غيرها من الدول التي أقرت بأن التحرش الجنسي جريمة يجب العقاب عليها منأجل الحد من إنتشارها الواسع.

4.التحرش في الكويت :

المشرع الجزائي عالج بشكل عام جرائم التحرش الجنسي في قانون الجزاء الصادر لسنة 1960 وتعديلاته وجاءت كمايلي : إذا كان التحرش عبارة عن إشارة أو فعل فاضح مخل بالحياء على مرأى ومسمع من الآخرين ، فإنَّه يعاقب بالحبس مدة لاتتجاوز سنة وغرامة لاتتجاوز ألف روبية أو بإحدى هاتين العقوبتين ، وفقا لنص المادة 198 ،كذلك من ارتكب في غير علانية فعلا فاضحا لايبلغ في الجسامة مبلغ هتك العرض مع إمرأة من دون رضاها فإنَّه يعاقب بذات العقوبة السابقة ، أمَّا لمن يحرّض أنثى على ارتكاب أفعال الفجور والدعارة ويساعد على ذلك بأي طريقة كانت ، وتظهر هذه الحالة جلية في محاولة ترغيم المرأة العاملة ، فالمشرع عاقب على ذلك الفعل بالحبس مدة لاتتجاوز سنة وفقا لنص المادة240.

وحالة وقوع التحرش مباشرة من الجاني على أماكن العفة والحياء في جسد المرأة العاملة فإنَّ الواقعة تشكل جريمة هتك عرض بالإكراه ، ويعاقب عليها بالحبس مدة تصل 15 سنة ، وأخيرا يحق للموظفة أو العاملة اللجوء للشكوى الإدارية في حق من تحرَّش بها بصرف النظر عن جنس المتحرش كما في الشكوى الجزائية ، وفي حالة ثبوت الجرم في حقه فعلى المدير أو الجهة التأديبية اتخاذ الإجراءات اللازمة في حق المعتدي ،كالخصم من الراتب أو النقل أو الفصل من العمل . [2]

5.التحرش الجنسي في الجزائر.

أصدرت الجزائر تشريعات تجرّم فيها التحرش الجنسي وذلك نتيجة لطلب العديد من الجمعيات والمنظمات الخاصة بالدفاع عن حقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة بصفة خاصة وكذلك كرد فعل قانوني نتيجة لتنامي هذه الظاهرة وانتشارها في المجتمع الجزائري خاصة في مواقع العمل ، إذ

---

(1) هشام ،عبد الحميد فرج. مرجع سابق.ص26.

(2) هشام ،عبد الحميد فرج. مرجع سابق. ص 242 .

انتشرت هذه الظاهرة في كل من المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الخاصة ممَّا أدَّى إلي إصدار تشريعات تجرم التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل كنتيجة أو كرد عن التبادلات النداءات العديدة التي تقدمت بها الجمعيات النسائية وبعض المنظمات النشطة في مجال حقوق الإنسان والمرأة . إذ تمَّ التطرق إلي جريمة التحرش الجنسي لأوَّل مرَّة في التشريع الجزائري وذلك في قانون العقوبات الجديد طبقا للقانون رقم 15/04 المؤرخ في 27 رمضان عام 1425 هجرية الموافق لـ 10نوفمبر 2004 المعدل والمتمم للأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 جوان 1966 الصادر بالجريمة الرسمية رقم 71 لسنة 2004 . [1]

بحيث أورد في نص المادة 341 مكرر : "يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبغرامة من 50000 إلى 100000 دج كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه ، أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الإستجابة لرغباته الجنسية في حالة العود تضاعف العقوبة أربع مرات. "[2]

بالإضافة إلى أنَّه جاء في تشريع العمل في المادة رقم 06 من القانون 11/90 الصادر في 21 أفريل 1990 أنَّه في إطار علاقة العمل للعمال كذلك :

- الحق في شغل فعلي في احترام حرمتهم الجسدية والمعنوية وكرامتهم ؛
- الحق في الحماية ضد كل تمييز لشغل منصب عدا ذلك القائم على الكفاءات والإستحقاق؛
- الحق في التكوين المهني والترقية في العمل ؛
- الحق في دفع منتظم لأجورهم ومستحقاتهم ؛
- الحق في كل المزايا في العمل . [3]

بالإضافة إلى وجود العديد من البنود التي تنص على عدم التمييز بين المرأة والرجل والمساواة بينهما ، واحترام السلامة البدنية والمعنوية للمرأة العاملة والتي تبنتها الجزائر في صياغة القوانين أو في تعديلها لقولنينها الخاصة بالعمل ، ومن بين هذه المبادئ عدم التمييزبين الجنسين واحترام السلامة البدنية والمعنوية للمرأة العاملة .

---

(1) الجريدة الرسمية . العدد 71 مؤرخة في 10-11-2004 .

(2) أحسن، بوسقيعة . قانون العقوبات في ضوء الممارسة القضائية . الجزائر :منشورات بيرتي ، 2005 . ص .151

(3) سمية صالحي . مرجع سابق ، ص 8 .

– **عدم التمييز** : جاء في المادة رقم 17 من القانون رقم 11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 ، الجريدة الرسمير رقم 1990/127 مايلي : " تعد باطلة وعديمة الأثر كل الأحكام المنصوص عليها في الإتفاقيات أو الإتفاقيات الجماعية أو عقد عمل التي من شأنها أن تؤدي إلى تمييز بين العمال فيمجال الشغل على أساس الجنس أو الوضعية الإجتماعية ، ومن خلال ذلك يتعرَّض الموقعون على اتفاقية جماعية أو اتفاق جماعي للعمل يتضمَّن أحكاما تمييزية اتجاه النساء لبعاملات لغرامة مالية تتراوح مابين 2000 و10000 دج وبالحبس مدة ثلاثة أيام ، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط (المادة 142من القانون رقم 11/90 المؤرخ في 12أفريل 1990) ،الجريدة الرسمية رقم1990/17 كما تحث الإتفاقية المنظمة الدولية على العملالمتعلقة بعدم التمييز وعلى إقامة المساواةفي الفرص والمعاملة في مجال الشغل من خلال منع كل تمييز أو إقصاء أو تفضيل ، وخاصة على أساسالجنس (الإتفاقية رقم 1958/111 صادقت عليها الجزائر عام 1969) [1] ، هذا فيما يخص ماجاء في اتفاقيات عدم التمييز والقوانين التي نصَّت عليه .

بالإضافة إلى ذلك فإنَّ الجزائر كانت قد وقعت قبل هذين القانونين على اتفاقية القضاء على كا أشكال التمييز ضد المرأة والتي أمضت عليها الجزائر في 21-06-1996 ، وقدَّمت الجزائر تقريرها الأوَّلي الذي نظرت فيه لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في اجتماعاتها المنعقدة في شهر جانفي 1999 . [2] وكان من بين أشكال التمييز ضد المرأة التمييز في مؤسسات العمل والذي أطلق عليه بعد ذلك في التشريع الجزائري كغيره من الدول الأخرى إسم التحرش الجنسي بالمرأة في العمل والذي يقع تحت ظروف قمعية حين تكون المرأة فيه خاضعة لسلطة رب عملها أو المسؤول عنها ،كل هذه القوانين والإتفاقيات صادقت عليها الجزائر ، ولكن لم تكن هذه التشريعات كافية للحدأو لمعالجة

هذه الظاهرة سواءا كان ذلك بسبب الكتمان والتواطئ الذي تقوم به كل من مؤسسات العمل والمرأة على حد السواء ، أو كذلك نتيجة لصعوبة إثبات أركان هذه الجريمة التي يعد ركنها المادي صعب الإثبات أو في بعض الأحيان مستحيلا ممَّا يجعل المرأة غير قادرة على إثبات تعرضها للتحرش الجنسي داخل هذه المؤسسات خاصة وأنَّ التحرش يتم في مكان مغلق في المكاتب يصعب أن تجد المرأة في

(1)سمية صالحي . مرجع سابق، ص 8 .

(2) المعهد الوطني للعمل ومؤسسة KON.RAD. ADENNUEL STIF. UNGE . دليل الحقوق المهنية للنساء العاملات.الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ، 2005 . ص 6 .

الكثير من الأحيان شاهدا يساعدها في إثبات تعرُّضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

– إحترام السلامة البدنية و المعنوية للمرأة العاملة وكرامتها : تدخل فيه أفعال وأشكال التحرشات الجنسية فقد جاء مايلي :في إطار علاقة العمل تحظى المرأة العاملة كذلك شأنها من الذكور بحق إحترام سلامتها البدنية والمعنوية وكرامتها (المادة 6 من القانون 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 – الجريدة الرسمية رقم 1990/17 . [1]

ولم تنص هذه المادة على التحرش الجنسي بشكل مباشر إلاَّ أنَّها أقرَّت للعمال بحقوقهم التي من الممكن أن يعاقب عليها من اعتدى عليها خاصة وأنَّ هذه الحقوق هي التي يستغلها المتحرش لإرغام الضحية لتلبية رغباته الجنسية تحت الإكراه والتهديد .

المبحث الثالث:العوامل المتحكمة في رد فعل المجني عليها اتجاه التحرش :

أولا: العوامل المتحكمة في رد فعل المجني عليها:

يرتكز رد فعل المجني عليها للتحرشفي العمل على عدة عوامل أهمها:

1. مدى إحتياجها للوظيفة ،فإذا كانت في حاجة ماسة للمال فإنها قد تتحمل وتتغاضى وتتجاهل واقعة التحرش.

2. مكان العمل:هل هو قطاع عام أو خاص فإذا كانت تعمل بالقطاع الخاص فيكون رد فعلها ضعيفا غالبا، أما إذا كانت تعمل بالقطاع العام فإن رد فعلها سيكون قويا لأنها لا تحشى الإقالة.

موقع المتحرش الوظيفي فاذا كان في موقع القيادة (المدير أو المشرف)أو موقع الملكية(صاحب العمل) فإن رد الفعل غالبا يتسم بالضعف، أما إذا كان زميلا في العمل أي نفس درجةالمجني

عليها فإن رد فعلها غالبا سيكون قويا.[2]

3. رأس المال الرمزي: تتخوَّف المرأة من اللجوء للقضاء لأنَّه يعتبر كعار ينبغي التكتم عليه بما أنَّها هي المؤتمنة على شرف العائلة وعلى رأسمالها الرمزي [3] ،

(1)- نفس المرجع السابق ، ص 8.

(2) هشام، عبد الحميد فرج.التحرش الجنسي وجرائم العرض. مرجع سابق.ص40.

(3) إقبال، الغربي . مرجع سابق . ص 1

4. حساسية الموضوع : الكثيرات من ضحايا التحرش الجنسي يخفن من تلويث الصمعة ، لأن أصابع الإتهام تشير إليها بالدرجة الأولى ،لذلك هي تفتقد إلى الجرأة والشجاعة في التحدث عن معاناتها .

5.الخوف من فقدان العمل أقرت جيوفانا ريفيري من الشيلي أنَّها كانت تكره الذهاب إلى عملها في وزارة الزراعة حيث كان رئيسها يتحرَّش بها جنسيا كل يوم وتقول بأنَّها شعرت بكونها أسيرة الحاجة لكسب عيشها بالعجز عن مقاومة إساءاته وتحرشاته المباشرة.

.العمل على اتخاذ أي إجراء عقابي أو رادع بحق المتحرَّش بهن . [1]

بالإظافة إلى صعوبة إثبات المرأة للتحرش الجنسي : خاصة وأنَّ إثبات المرأة تعرُّضها للتحرش من أصعب الأمور إن لم نقل مستحيلا وبما أنَّ الحكم على للمرأة يكون دون إثبات تعرُّضها للتحرُّش مستحيلا فإنَّ ذلك يسهم في رد فعل المجني عليها ويسهم في إنتشار هذه الظاهرة ، وبما أنَّ تسعة وتسعين مجرما يبقى دون عقاب فإنَّ مستوى الجريمة سيبقى مرتفعا [2] ، وسيبقى التحرش الجنسي في انتشار مستمر ما لم تعدَّل هذه القوانين التي تعطي للمتَّهم الفرصة بالفرار بفعله دون عقاب .

وحتى لو ربحت المرأة هذه القضية قانونيا فإنَّها ستخسرها لامحالة إجتماعيا ، وذلك بسبب النظرة النمطية السائدة على المرأةالمتمثلة في إعتبارها السبب الرئيسي في حدوث التحرش لها ، لذلك تبقى المرأة المتعرضة للتحرش تعاني وتواجه في معركتين ، فحتى لو ربحت معركتها مع القانون فلا يزال الطريق

أمامها طويلا لتربح معركتها مع المجتمع لتتلخَّص من مركب النقص وعقدتها التي تكوَّنت طيلة أزمنة طويلة من الخوف والخضوع في مجتمع ذكوري للرجل فيه سلطة طبيعية يكتسبها بمجرَّد إطلاقه لأوَّل صرخة عند ميلاده .

ثانيا :تداعيات ونتائج التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة:

للتحرش الجنسي تداعيات كثيرة إذ يترك آثارا وأضرارا معنوية ومادية كغيره من الجرائم الجنسية الأخرى وتتلخص الآثار النفسية والإجتماعية التي يتركها هذا الأخير فيما يلي :

---

(1) نهى، القرطاجي .مرجع سابق . ص 130 .

(2)صالح عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق . ص43.

.الآثار النفسية على المتحرش بها:

تترك الجريمة على الضحية آثارا نفسية صعبة جدا ، وتمثل لها قمة إنسحاق الآدمية والكرامة، والإحساس بالقهر وبإعتداء الآخر عليها، ومن ثم تصاب بالإكتئاب والإنسحاب من الحياة، وقد تظهر آثار الأزمة في صورة عدوانية تنعكس في الرغبة في الإنتقام والتشفي من الآخر، وفقدان الثقة والشعور بالدونية.لذا فإن التحرش الجنسي يشكل نوعا من أنواع القهر على من وقع عليه الفعل، إذ غالبا ما يقع من القوي على الضعيف وغالبا ما يشكل أسوأ انواع الإستغلال وأبشعه في مصدررزق الفرد وقوته.[1]إضافة إلى ما سبق يمككنا القول بأنه من بين أهم النتائج والآثار التي يخلفها التحرش الجنسي على نفسية المتحرش بها ، أو على الضحية أو على الوسط الذي نعيش فيه خاصة إذا كان هذا الوسط يوجّه أصابع الإتهام إلى المتحرش بها معتبرين أنَّ لإستسلام المرأة دور في حدوث هذا التحرش إلى الإكتئاب والرغبة في الإنتحار ، بالإضافة إلى فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين خاصة في مجتمع تكون فيه الأنظار موجهة إلى المرأة وليس إلى المسؤول .

وتقول السيدة فوزية بوجريو أستاذة علم النفس العيادي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم علم النفس بجامعة عنابة : " عندما لاتكون المرأة المتحرَّش بها جنسيا راضية بالأمر فإنَّ الأمريصبح مطاردة ،والإحساس بالمطاردة قد يسبب الإنهيار العصبي خاصة إذا كانت ظروف المرأة لاتسمح لها بمغادرة مكان العمل ، فإن بقيت تحت الضغط قد تصاب بانهيار ، أمَّا إذا كانبامكان المرأة المغادرة أو

الهروب فإنَّها تصبح حذرة في علاقاتها ، حيث ستظل التجربة السلبية راسخة بذهنها وبداخلها ، وفي حال كانت المرأة ذات شخصية هشَّة غير متماسكة أو ضعيفة فسيؤثر ذلك كثيراعليها في المستقبل ، فقد يصل بها الأمر لرفض الإرتباط مثلا أو اتلإمتناع عن إقامة علاقة لأنها سترى في كل الرجال صورة عن الرجل الذي تحرَّش بها جنسيا والذي بسببه كوَّنت فكرة سلبية إذ تصبح بذلك الحالة الجنسية للمرأة تتمثل في نفور المرأة نتيجة التحرش بها ، ومنهن ممَّن تعجزن عن ممارسة الجنس وتعجز عن التمتع ولايشعرن بالسعادةالجنسية ، وكثيرات منهن يصبحن يشعرن بالقرف والنفور من بعض التصرفات الجنسية [2] ،

---

(1)نهى، القرطاحي.مرجع سابق ، ص 356

(2)- نهى، القرطاحي.مرجع سابق ، ص 356.

في ترك العمل ، إذ تفكر الكثيرات منهن العودة إلى المنزل وتترك العمل وإن بقيت في هذه الوظيفة وأرغمتها ظروفها على ذلك فإنَّها ستصبح دائمة الشعور بالقلق والتوتر والإكتئاب والإنطواء وفقدان الأمل والثقة بالآخرين وبالنفس ، وكذلك بالتشتت وعدم التركيز في الحياة الأسرية والعملية ، وعدم الإستمتاع بالحياة والخوف الدائم ، والحكم على أنَّ كل من يعمل في ذلك الإطار هم سواء . [1]

وعليه نقول أن التحرش الجنسي يترك آثارا نفسية على المرأة الضحية إذ تتأثر حياتها الشخصية نتيجة المشاكل النفسية ،إذ تفقد المرأة الثقة في الأشخاص اللذين يشغلون مناصب مماثلة للمنصب الذي يشغله المعتدي، وتفقد الثقة في الأماكن المماثلة لمكان حدوث التحرش،وتشعر بالإحباط والإكتئاب ، وتنتابها نوبات الرعب والخوف والقلق أو الكوابيس ، مع شعور بالعار والذل ، وصعوبة في التركيز ، والإرهاق وفقدان التحفيز ، والشعور ببالضعف وإنعدام القوةوفقدان حس السيطرة وفقدان الثقة بالنفس [2]

وقد أثبتت دراسة حول النساء المتحرش بهن جنسيا أنَّه من الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة أنَّها تصبح تشعر بالخوف والقلق المستمر وتؤثر بوضعيتها الصحية ، إذ أظهرت هذه الدراسة أنَّ 63% من هؤلاء النساء اللواتي تعرَّضن للتحرش الجنسي في أماكن العمل يأخذن المهدئات ، وأنَّ 15% منهن تعرَّضن لإنهيار عصبي ، و10% منهن قمن بمحاولة الإنتحار نتيجة الضغوطات . [3] إذ جاء تقرير أحد الأطباء النفسانيين الذي مرَّت عليه حالات التحرش وأقرَّ بأنه

تستشيره سنويا عشرات النساء اللاتي يعترفنله بأنَّهن تعرَّضن للتحرش الجنسي ويعانين منانهيار عصبي وصدمات نفسية ، كما أنَّه يكشف من خلال هذه الفحوص والإستشارات أنَّ من 10 إلى 20 حالة من الإنهيارات العصبية التي يسببها التحرش الذي تعرَّضت له تلك النساء في مكان العمل ، إذ أنَّ النساء المتحرَّش بهن يربطن بين عصبيتهن المفرطة ومشاكل اجتماعية وعائلية أخرى لأنَّهن يرفضن شعوريا أو لاشعوريا إثارة التجارب المريرة التي تعرَّضن لها . (4)

(1)- Le Harcelement Sexuel dans les relations de travail, Ministère du Travail et de l'emploi et de la formation professionnelle , Secrétariat d'Etat chargé des droits de la femme , Paris , 1992 , P 5 .

(2) محمود، فتحي محمد.مرجع سابق.ص30.

(3) Rebert Mathieu .Le Hercelement fisicales.Paris : Edition Hors Collèction , 1994, P 91 .

(4) التحرش الجنسي في المغرب، مرجع سابق، ص 2 .

ومن خلال ذلك نجد بأنَّ التحرش الجنسي يساهم في تفاقم المشاكل الصغيرة الموجودة بحياة المرأة إلى مشاكل كبيرة تقودها في الكثير من الأحيان إلى زيارة أطباء نفسيين لمحاولة إيجاد حل لعصبيتهن الزائدة والمفرط فيها ، والتي يكون سببها الأوَّل هو التحرش الجنسي .

2.الآثار النفسية للتحرش الجنسي على الأسرة:

يكون للتحرش الجنسي تأثير في غاية الخطورة حيث يخلق حالة من حالات الخوف والقلق على الشديد بين أفراد الأسرة في حال علمو بالتحرش الجنسي الذي تعرضت له المرأة ، وفي ضل الحوادث المتكررة من التحرشات الجنسية وإنتهاكات للأعراض الأمر الذي يؤثر بالسلب على الأسرة وقد يؤدي ببعض الآباء إلى رفض إستكمال الفتيات تعليمهن "خاصة إذا كان هذا التعليم سوف يؤدي إلى غياب الفتاة عن البيت ، والموافقة على أي شخص يتقدم للفتاة بصرف النظر عن مدى رغبة الفتاة في الزواج أو لا"(1)

أي أنه بعد شيوع وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة سواءا خص هذا التحرش المرأة العاملة أو الفتاة في المدارس والجامعات سيؤدي هذا إلى خوف الأسر من أن يتركن بناتهن عرضة لهذه التحرشات الجنسية وبالتالي سيمتنعن عن السماح لبناتهن بمزاولة دراستهن خوفا من تعرضها

للتحرش وتلطيخ سمعة العائلة ، بالإظافة إلى ذلك سيتم تزويجها بالغصب سواءا رضيت بالزواج أو لا ، وهذا ما يعد نوعا من أنواع العنف الممارس على المرأة داخل الأسرة وعليه نقول بأن التحرش الجنسي يؤدي إلى زيادة سلوك العنف الممارس على المرأة داخل الأسرة.

بالإضافة إلى ماسبق نقول بأن التحرش الجنسي على المرأة يؤدي إلى التفكك الأسري نتيجة المشاكل النفسية التي تعاني منها المرأة والتي تأثر بالسلب على رغبتها الجنسية وبالتالي لا تسشتطيع القيام بواجباتها نتيجة شعورها بالقرف من العلاقات الجنسية وهذا ما يخلق مشاكل عائلية في علاقتها الجنسية مع زوجها ممَّا ينعكس سلبا على حياته ا العائلية والإجتماعية عامة الأمر الذي يؤدي في الكثير من الحالات إلى الطلاق الذي يكون سببه الخلل في العلاقات الجنسية بين الأزواج

3.تأثير التحرش الجنسي على الحياة المهنية للمرأة :

بالإضافة إلى النتائج النفسية التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة العاملة يترك نتائج سلبية

---

(1).صالح ،عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق، ص.43.

كذلك على العمل ، إذ تصبح المرأة لاتحب الذهاب إلى عملها وتتأخر في الوصول إليه ، كذلك تصبح مشغولة دائما بالساعة التي لاتغيب عن عينها وهي تنتظر ساعة الإفراج بما أنَّ بيئة العمل تصبح بالنسبة لها سجن تنتهك فيه الذئاب جسدها بأعينها ونظراتها ، بالإضافة إلى محاولة بالإيقاع بها عن طريق المراوغات اللفظية والإحتكاكات الجسدية إلى غير ذلك من أشكال التحرشات الجنسية ممَّا يؤثر سلبا على مردوديتها ، ولأنَّ المتحرّش بها تعيش في هذا الجو من التهديد المستمر تتزعزع طاقاتها ونوعية عملها ، ويظهر على المرأة ضحية التحرش الجنسي في إضطراب تأدية علاقة العمل ، الإنضباط ، الفعالية و المردودية ، بالإضافة إلى تغيبها وهذا الوضع يعرقل فرص المرأة العاملة ويحول دون حصولها على ترقية مهنية أو الحفاظ على منصب عملها ، وتصبح هكذا المرأة موظفة مذنبة تتحمَّل مسؤولية كل الأخطاء لأنها لم ترضخ للمساومة الجنسية ، وترغم العاملة ضحية التحرش الجنسي على الإستقالة إذا لم تطرد من العمل . [1]كذلكيأثر التحرش الجنسي على الآداء الوظيفي بسبب طرق الخداع التي تستخدمها المجني عليها لتتجنب التقابل والإنفراد بالمتحرش الأمر الذي يستغرق وقت وإنتباه المجني عليها مما يؤثرعلى الآداء الوظيفي لها، وزيادة تغيبها عن العمل لتجنب

التحرش أو بسبب مرضها من شدة التوتر النفسي الذي تعرضت له، وقد يساهم ذلك في فقدان وظيفة المرأة.[2]

4.الآثار الإجتماعية والإقتصادية للتحرش الجنسي على المرأة:

يساهم التحرش الجنسي ضد المرأة إلى خلل في البناء الإجتماعي ، " من خلال تفكك العلاقات المجتمعية وإنتشار العنف داخل المجتمع والجرائم بين الأفراد،" [3]كذلك يساهم التحرش الجنسي في إنتشار الجرائم الجنسية وإنتشار الرذيلة داخل المجتمع في حال خضوع المرأة للمتحرش وخضعت لطلباته، خاصة أمام الحالة الإقتصادية السيئة التي تعيشها أغلب الأسر والتي يلعب دخل المرأة فيها دورا فعالا في تحسين المستوى المعيشي لها ، أما عن الإقتصاد مما لاشك فيه" أن المرأة تساهم بشكل قوي في قوى بشرية تساعد في زيادة الدخل القومي للدولة وزيادة مستوى معيشة الأسرة وذلك

---

(1) سمية، صالحي. مرجع سابق.ص،5.

(2) هشام، عبد الحميد فرج. التحرش الجنسي وجرائم العرض.مرجع سابق. ص43.

(3) صالح، عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق.ص 43.

من خلال عملها في الوظائف المختلفة " [1] في حين أن التحرش الجنسيالذي تتعرض له المرأة داخل مؤسسات العمل يؤثر بشكل سلبي على عمل المرأة كما سبق ذكره في كيفية تأثير التحرش الجنسي على وظيفة المرأة وبالتالي التأثير على حجم مردوديتها الإنتاجية ،

5.الآثار السياسية والأمنية الناتجة عن التحرش الجنسي ضد المرأة:

لا تقتصر نتائج وتداعيات ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة على خلق مشاكل نفسية وأسرية واجتماعية وقتصادية إنما تتمادى وتتطور لتشمل الحالة الأمنية والسياسية للمجتمع ،

" فالتحرش الجنسي في المجتمع يصيب المجتمع بحالة من حالات الفوضى وعدم الإستقرار الأمرالذي يؤدي إلى ظهور مشكلات أخرى مثل الإرهاب والتطرفالديني ، الذي يزعزع بدوره الأمن الداخلي والخارجي للدولة، ما يسمح ب تدخل الدول العظمى في الشؤون الداخلية بحجة حماية حقوق الإنسان، وتزايد الحركات الإحتجاجية والمظاهرات في المجتمع الأمر الذي يؤدي إلى عدم شرعية النظام"[2]

ويتطور تأثير التحرش الجنسيمن التأثير الشخصي والأسري إلى الأمني القومي عن طريق الإظطهادالذي تتعرض له المرأة والرغبة في إنتقام المجني عليها أو أفراد عائلتها للتحرشالذي تعرضت له ما يسهم في إنتشار الفوضى خاصة بالمجتمعات المتشددة مثل مجتمع العروش الذي يتحرك عرش كامل من أجل الثأر للضحية.

وعليه نقول بأن للتحرش الجنسي على المرأة أثار وخيمة على كل من المرأة والأسرة والمجتمع والدولة بشكل عام لذلك يتوجب على المجتمعات أخد الظاهرة بمحمل الجد ومحا ولة ايجاد حل للتقليل من الظاهرة وذلك بطريق رسم خطط وإستراتيجيات تسير عليها من أجل العمل على الحد من الظاهرة .

المبحث الرابع.إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في العالم :

لقد أصبحت ظاهرة التحرش الجنسي من الظواهر الإجتماعية التي انتشرت في مجتمعاتنا

---

(1)نفس المرجع.ص43

(2)صالح، عبد الرحمان الشيخ. مرجع سابق ، ص 44.

بصورة رهيبة والتي لم تسلم منها المرأة في كل المجتمعات الغربية منها والعربية المسيحية منها والمسلمة ، فلم تقتصر هذه الظاهرة على المرأة العزباء منها أو المتزوجة أو المطلقة ، فالمهم للمعتدي أن تكون فريسته إمرأة يستغل ضعفها وسلطته عليها لإبتزازها والتحرش بها جنسيا ، ولمعرفة مدى انتشار هذه الظاهرة سنتطرّق إلى بعض الإحصائيات التي أدلت بها الدراسات في بعض بلدان العالم.

أولا:إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول الغربية:

في مسح أجري في الجيش الأمريكي طبق عام 1977 على 28296 جنديا وضابطا في الجيش حيث بلغ عدد الإناث22372 إمرأة مقابل 5924 رجلا ، أقر 78% من النساء مقابل 38 % من الرجال التعرض لبعض سلوكيات التحرش ومعضمها ذات طابع لفضي ، وقد بلغت حالات الإغتصاب 6% بالنسبة للنساء، و 1% بالنسبة للرجال، وفي مسح أجري على عينة من موظفي الحكومة الأمريكية عام عام 1987تبين أن 42%من النساء تعرضن للتحرش الجنسي وإرتفعت النسبة قليلا في مسح آخر أجري عام 1994 لتصل إلى 44% ، وفي مسح أمريكي عام

1994 إرتفعت النسبة لتصل إلى 64% ، وفي دراسة أجريت على مصنع ميتسوبيشي في أمريكا وتعمل به 1800 إمرأة تبين أن 3.5% منهن تقدمن بشكاوى بتعرضهن للتحرش الجنسي . [1] كما أظهر إستطلاع الرأي شمل حوالي 1700 شخص في إنجلترا أنَّ أكثر من 50% من الموظفات يتعرَّضن للتحرش الجنسي فيما أبان تقرير أنجزته جامعة شيفهيلد أنَّ 40% من المحاميات تعرَّضن للتحرش الجنسي من طرف زملائهن ، وأنَّ هذه النسبة بلغت 66.6% في أوساط الشرطيات اللواتي يقعن ضحية للمسؤولين . [1]

ثانيا:إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول الآسيوية:

أمَّابآسيا ونبدأ بالصين فيقول بعض الباحثين من الأكاديمية الصينية للعلوم الإجتماعية أجرو على عينة عشوائية من النساء لمعرفة المضايقات الجنسية التي تعرَّضن لها من جانب زملائهن الرجال أنَّ 48% منهن تعرَّضن لكلام ونكات وشتائم جنسية ، وقال 13% أنَّهن تلقين عروضا للمعاشرة

---

(1)نقلا عن طريف، شوقي محمد فرج، عادل محمد هريدي. مرجع سابق. ص.9.

(2) avet , OP , Cit , P 12.

الجنسية مقابل مصالح حقيقية ، بينما تعرَّض 26% منهن إلى اللمس والعناق والتقبيل الساخن في أماكن العمل ، وهناك عدد غير قليلمن النساء يتعرَّضن للتحرش الجنسي في الأماكن العامة،وجاء في الدراسة نفسها أنَّه كانت نتيجة التحليل لـ 40 شكوى من التحرش والتي تلقتها عبر الخط الساخن للمرأة وجد أنَّه :

1 - جميع مرتكبي التحرش الجنسي من الرجال ، 90% منهم في سن 30 ومعظمهم متزوجون و 67% منهم يشغلون مناصب قيادية ببكين أوول.

2 - أعمار 77% من اللواتي تعرَّضن للتحرش من 22 إلى 25 سنة ، ومعظمهن يشغلن مناصب مكتبية أو يعملن فنيات ببكين أوول.

3- معظم حالات التحرش وقعت في أماكن العمل ، بينما القليل منها في أماكن عامة أو في البيت .

4- 25% من تصرفات التحرش عبارة عن لمس وإحتكاك عن عمد ، النكتة الجنسية والإغواء بالكلام ثمَّ طلب إتصال جنسي بشكل غير مباشر . [1]

أمَّا باليابان ، فقد أشار تقرير حكومي ياباني إلى ارتفاع واضح في قضايا التحرش الجنسي ضد النساء اليابانيات العاملات إذ جاء في مسح ياباني حول ظاهرة التحرش الجنسيوالذي يطلق عليها باليابانية sekuhara إتضح أن 26%من النساء اليابانيات العاملات تعرضن للتحرش الجنسي.[2]

ثالثإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الدول العربية:

أما في البلدان العربية ، ويتبين لنا بأنَّ هذه الظاهرة أخذت مجالها من الإنتشار في البلدان العربية بالرغم من الثقافة الإسلامية التي من المفترض أن تنهي وتنقص من مثل هذه الممارسات ، إذ جاء في تقرير صرح فيه رئيس منظمة العمل العربية إبراهيم قويدر بعد أن لاحظت منظمة العمل العربية في أنَّ الظاهرة في انتشار في الوطن العربي بشكل مخيف من خلال إرتفاع حالات شكاوى النساء الإدارية ضدَّ مرؤوسيهم تحت مسمَّيات مختلفة تخفي غالبيتها خلفيات تحرش .فقد جاء في

---

(1)أبو ،شيماء ." التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل والدراسة" . http://www.saaid.net ، ص 7.

(2) طريف شوقي محمد فرج، عادل محمد هريدي. مرجع سابق.ص.10

دراسة أعدتها صحيفة الغ د الأردنية وشملت 100 من الطالبات أن 57%من العينة قد تعرضن لمضايقات وتحرشات جنسية ، وأظهرت الدراسة أن 33% كان شكل التحرش بهن لفضيا ، و24% كان التحرش بهن جسديا[1]

أما في مصر الأرقام تثير الفزع ، إذ جاءت تحذر أنَّ من بين مائة إمرأة توجد 68 إمرأة تعرَّضت فعلا للتحرش داخل محيط العمل سواءا كان هذا التحرش لفظيا أو بدنيا ، وأشارت الأستاذة عزَّة سليمان مديرة مركز قضايا المرأة المصرية أنَّ ظاهرة التحرش الجنسي هي قضية مسكوت عنها في المجتمع المصري نظرا لحساسية هذه القضية بالإضافة لعدم إمتلاكنا ثقافة لكفيلة لمواجهة هذه الأمور كما أنَّه هناك دراسة في مصر تقول أنَّ من بين كل 100 إمرأة تتعرَّض للتحرش تلجأ واحدة فقط للشرطة و 5% يبلغن الأب أوالزوج وتكتفى 60% بإبلاغ الصديقات ومعظمهن لايبوح بكل ماحدث معهن أثناء التحرش لضباط الشرطة ، وذلك إستنادا إلى النائب عبد الرزاق الخطيب عضو البرلمان المصري ، وهو مادفع بوزارة الداخلية المصرية إلى تدريب عدد من الأخصائيات الإجتماعيات للعمل في أقسام الشرطة المصرية لتلقى بلاغات النساء والفتيات اللاتي يتعرَّضن للتحرش الجنسي .

وقد جاء في تقرير الأوضاع الإحصائية للمرأة المصرية الذي يعده المجلس القومي للمرأة ليعترف بأن سلوكيات التحرش الجنسي والإغتصاب بأشكاله المتعددة، سواءا ما يحدث داخل الأسرة بين المحارم أو خارجها أصبح يشكل ظاهرة في المجتمع المصري ، وقد أسفر بحث المرأة الجديدة الذي قدمته مصر لمؤتمر بكين عن" أن هناك 66% من عينة الدراسة تعرضن للإهانة في مكان عملهن، وقد إتخذت هذه الإهانة في 70% من هذه الحالات الطابع الجنسي ، و 30% من الحالات تحرش جنسي باللفظ، و17 % تحرش جنسي باللمس، و20% من الحالات غزل مباشر"[2].

أمَّا في تونس فقط كشفت رابطة النساء صاحبات المهن القانونية على أنَّ الجمعية إستقبلت عام 2003 حوالى 800 إمرأة قالت إنَّهن تعرّضن للتحرش ولم تتقدَّم بالشكوى منهن سوى حالتين ، والأغرب أنَّ هناك تحرشا من نوع آخر تقوم به السلطات الرسمية نفسها ضدَّ المحجبات يصل لحد الإعتداء اللفظي والجسدي ،كما تقول منظمات حكومية : على النساء العاملات لغطاء الرأس

---

(1) مديحة، أحمد. خالذكاظم أبو دوح. مرجع سابق، ص .7.

(2) سامية حسن، الساعاتي.المرأة والمجتمع المعاصر.القاهرة:الدار المصرية السعودية،2006. ص.255.

حتى إنَّ كل من وزيرالتربية ووزير التعليم العالى أصدرا أوامرهما بمنع المحجبات من دخول المعاهد والكليات، أمَّا بالسعودية وبالرغم من الطابع المحافظ وعدم خروج المرأة في أغلب الأحيان إلى العمل بدأت تظهر قصص غاية في الغرابة عن إنتهاكات وتحرشات بالفتيات ، حتى إنَّ الإحصائيات والتقارير الحكومية تشير إلى أنَّ حوادث التحرش الجنسي أصبحت تأتى في المرتبة الثالثة من حوادث الإعتداء الأخلاقي في السعودية من حيث العدد . [1]

المبحث الخامس: إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالجزائر واستراتيجيات مواجهته:

أولا:إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالجزائر:

أصبح التحرش الجنسي بالجزائر واحدا من كوابيس المرأة الجزائرية العاملة منها والطالبة الجامعية يحضر يوميا بحياتها وبشكل مؤذي بالرغم من القانون الذي يجرمه ، والذي تمَّ سنة خلال السنوات القليلة الماضية لردع المتحرشين بها وحمايتها من هذا الإعتداء الذي لايظهر للعيان ، بل تحضره غالبا الضحية والمتهم ، ممَّا فتح المجال لإتساع هذه الظاهرة ، وتبقى الكثير من الجزائريات تعانين في صمت مطبق خوفا من الفضيحة في مجتمع لايرحم ، ويشهر بالمرأة قبل حتى أن يفصل فيها إذا كانت متورطة

أو ضحية ، وهكذا يبقى التحرش الجنسي بالجزائر عبارة عن وصمة عار تخشى الكثيرات من ضحاياه فضحه .

إذ كشفت لجنة المرأة العاملة للإتحاد العام للعمال الجزائريين وهو أبرز وأعرق تنظيم نقابي عمالي بالجزائرأنَّ خلية الإحصاء التابع للجنة سجَّلت تعرُّض مايزيد عن نصف العاملات المطلَّقات إلى تحرُّش جنسي ، وتجدر الإشارة إلى أنَّ التحرش الجنسي أصبح ينظر إليه كجريمة مستقلة عن باقي الجرائم الأخلاقية عام 2003 ، وتتابعت الجهود بعد ذلك بإنشاء أوَّل لجنة وطنية نسائية مهتمة بشؤون المرأة العاملة بالجزائر ، والتي ظهرت للوجود خلال شهر مارس 2002 ، طالبت في مراسلة رسمية لوزارة العدل الجزائرية بتجريم التحرش الجنسي ، وعملت ذات اللجنة على خلق فضاء لحساب ضحايا التحرش ، حيث خصَّصت منذ 2003 رقما خاصا للإتصال والتبليغ والتوجيه والتضامن مع الضحايا ، وقامت بحملات تحسيسية عبر الندوات لتوعية المرأة العاملة بإشراف النقابيات لكسر جدار الصمت والتبليغ عن هذه الممارسات ، ومن جهتها عملت جمعية نجدة النساء في شدَّة منذ

---

(1) مسعود عكوا . التحرش الجنسي ، أزمة المرأة العاملة ..http :rassed-lb-org.15/07/2015

سنة 1992 على إستعمال النساء ضحايا التحرش الجنسي عبر مركز إستماع قانوني وسيكولوجي تلقى فيه المرأة يد العون من قبل أخصائيين يعملون على توجيهها ويسدون لها النصيحة ، لكن رغم هذه الخطوات الهامة في مجال القانون إلاَّ أنَّ القانون العرفي أشد وطأة ،ولاحق للمرأة في التنديد بهذا العمل المشين ضدها في أماكن العمل. [1]

وقد سنَّت الجزائر خلال سنة 2004 قانونا يجرّم التحرش الجنسي بأماكن العمل ، لكن الكثير من المختصين والجمعيات النسوية أعابت على القانون فراغا رهيبا يتمثل في إجبارية تقديم شاهد ليشهد بأنَّ الشاكية تعرَّضت حقًّا لتحرش جنسي من قبل مسؤولها في العمل ، بينما يعد الأمر شبه مستحيل نظرا لكون المعتدي لايجرأ على إرتكاب فعلته في حضور أشخاص أخرين بل يستغل تواجده وحده مع الضحية ليمارس إعتداءه عليها .

وقد كشفت المحامية فاطمة بن براهم في مقابلة مع" الجزائر نيوز" حول موضوع التحرش الجنسي في مواقع العمل أنَّ كثيرات من الضحايا تكتمن عن تعنيفهن جنسيا من قبل وزراء ، وتقول السيدة نورية حفصي الأمينة العامة لإتحاد النساء الجزائريات إنَّ فتيات الشبكة الإجتماعية في المجالس

المحلية المنتخبة كثيرا ما فاوضهن العديدمن المسؤولين والمنتخبين على شرفهن مقابل 3 آلاف دينار شهريا ،وتؤكد سمية صالحي أنَّ العديد من الإطارات المع نيهين بمراسيم رئاسية تحرَّشوا بالموظفات وحتى المنظفات البسيطات .

أمَّاعن أولى قضايا التحرش الجنسي في الجزائر ، فقد كانت في سنوات التسعينات إذ تقول الأستاذة بن براهم إنَّ أوَّل قضية للتحرش الجنسي رفعت أمام محاكم العدالة الجزائرية بدأت فصولها في إحدى المؤسسات العمومية سنة 1987 بطلها مدير عام وسكرتيرته ، وتروى الأستاذة بن براهم أنَّ المدير المتحرش كان يعاكس سكرتيرته سرا بإلزامها برقن الإرساليات والقرارات في مكتبه ويجبرها على قراءتها له مرارا أمامه في مكتبه وبالضبط إلي جانبه بشكل يسمح له بالإطلاع على ماتقرأ ، وبسردها للتفاصيل تقول أنَّ المدير العام كان يقوم بتلميحات وإشارات غير عادية بالنسبة لعلاقة تجمع مديرا بأمينة سرّه ، وتضيف المحامية أن السكرتيرة كانت كثيرا ما تتجاهل تصرفاته وتركز على مايطلب منها في إطار الوظيفة ، إلاَّ أنَّ المدير العام أراد التقدم أكثر في ممارساته وبلوغ مرحلة التحرش الجنسي

(2) عبد اللطيف ، بلقاسم . وزراء وإطارات عليا في الإدارة متهمون بالتحرش جنسيا بموظفاتهم وعاملات النظافة ، صدر في 19-01-2008 ، www.djlfa news.com ، نسخ في 12-11-2009 ، 18:00 سا ، ص 1 .

الفعلي عندما ناداها في أحد الأيام ليرغمها على الركون إلى إحدى آلات الرقن الموجودة بمكتبه ويطلب منها قراءتها وهي مطأطأة رأسها أمامه ومنحنية الظهر لكي يتسنَّى له بالتمويه متابعة ماتتلواعليه لينقض عليها كالحيوان ويشرع في ملامسة مفاتنها إلى غاية أن إستدارت بقوة محاولة التخلص من قبضاته ، إلاَّ أنَّ هاته المحاولة إنتهت بغرز القلم الذي كانت تحمله في يدها داخل عينه وفقعتها دون قصد ، أمَّا عن الدعوى فقد سبق هذا الأخير المدير الضحية التي تحرَّش بها إلى المحكمة ليودع ضدها دعوى قضائية بتهمة الإعتداء الجسدي مع سبق الإصرار والترصد. [1]

ولم تكن هذه هي أوَّل قضية تحرش جنسي بالجزائر ولكن هذه هي القضية الأولى التي تمَّ طرحها أمام العدالة الجزائرية وتلتها الكثير من القضايا بعد ذلك في كل القطاعات العامة منها والخاصة ، وازدادت معاناة المرأة الجزائرية مع التحرش الجنسي في أوساط العمل ، ممَّا أدَّى إلى نداءات عديدة وإستفتاءات ومحاولة صياغة قانون يجرم هذه التصرفات ويعطي للمرأة حقها ، وتتالت الجهود إلى أن سُنَّ قانون سنة 2004 يجرّم المشرع الجزائري فيه التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل دون غيره من

المجالات ، وقد كانت سنة 2004 هي السنة التي سجَّلت فيها أكبر عدد من الشكاوى إذ بلغت 393 شكوى . [2]

واستمرَّ التحرش الجنسي في الإنتشار ، إذ جاء في دراسة أجريت في جامعات تيزي وزوا وبومرداس وجامعة الجزائر أنَّ نسبة النساء اللواتي يتعرَّضن لهذا السلوك في أماكن العمل بلغ 84% وهذا كان سنة 2005 ، وتبقى النسبة الحقيقية لم تثبت بإحصائيات دقيقة لأنَّ معظم هذه الحالات لاتبلغ عن الحادثة ، لذلك نجد بأنَّ الإحصائيات المسجَّلة في أروقة المحاكم لاتترجم فعلا الحجم الحقيقي للظاهرة ، لكن بدأت بعض الحالات تتقدَّم بشكوى بالرغم من أنَّ الموضوع حسَّاس ويعد من الطابوهات وذلك بعد صدور قانون تجريم التحرش الجنسي بعد أن كان غير مجرَّم في قانون العقوبات الجزائري ، وقد جاء بعد ذلك إنشاء اللجنة الوطنية للمرأة العاملة في شهر مارس 2002 ورفعت التحدي ، وبعد إجراء سلسلة من الندوات والملتقيات المتعلقة بالمرأة العاملة تمَّ تسليط الضوء على أهم المشاكل التي تعاني منها المرأة العاملة بهذف إيصالها إلى السلطة المعنية ، وكان ذلك من أهم

---

(1) عبد اللطيف، بلقاسم . مرجع سابق. ص 1 .

(1) نور الهدى، أرزقي .84% من النساء يتعرَّضن للتحرش الجنسي . جريدة الخبر حوادث . العدد 120 من 2 مارس إلى 8 مارس 2007 ، ص 12 .

أسباب إعادة النظر في مسألة تجريم التحرش الجنسي كجريمة أخلاقية ، وفعلا تمَّ تجريم هذا السلوك بموجب أحكام المادة 341 مكرر من قانون العقوبات بموجب القانون رقم 15/04 المؤرخ في 2004/11/10 وذلك بعد التنامي السريع لهذه الظاهرة بينسنة 1994 و2005 ، بالإضاقة إلى ذلك واستنادا إلى بعض الأرقام التى قدمتها لنا السيدة صالحي سمية رئيسة اللجنة الوطنية للنساء العاملات بالإتحاد العام للعمال الجزائرييننمنذ بداية تعاملها مع هذهالحالاتسنة 2004 بمركز الإصغاء تبين أنَّ القطلاع العام يسجل أكثر الحالات بالمقارنة مع القطاع الخاص ، إذتمَّ تسجيل 524 حالة في القطاع العام مقابل 269 حالة في القطاع الخاص مابين 2004 و 2006 . [1]

وأفادت السيدة صالحي أنَّ ملفات عديدة مطروحة وأخرى مرفوعة إلى المحكمة العليا ولكن للأسف القانون موجود لكنه لايحمي بالشكل الكافي للضحايا والشهود ، وتتحدَّث رئيسة اللجنة التابعة للإتحاد العام للعمال الجزائريين عن صعوبات في إثبات حالات التحرش ، فقالت بأنَّ المركز التابع للجنة سجَّل على مر السنوات الخمس الماضية 1110 حالة تحرش جنسي ، بعد أن كانت

سنة 2004 قد سجَّلت أكبر عدد من الشكاوى بـ 393 لتنخفض إلى 45 حالة في 2008 ، ولكن هذا الإنخفاض يعود إلى التراجع في عمل مركز الإستماع التابع للجنة لأسباب مادية .

وكشفت رئيسة اللجنة الوطنية للمرأة العاملة أنَّ ملفا ظهر في ولاية تيزي وزو وطرح على العدالة ضد رب عمل لكن مع نهاية القضية فصل الشهود من مناصبهم إنتقاما من شهادتهم ، وهو ملف قالت أنَّه مطروح بحدَّة اليوم مايبرر الشكوى المرسلة إلى وزير العدل حافظ الأختام، ونفس الأمر بالنسبة لوزير العمل والضمان الإجتماعى والتشغيل الذي أودعت على مكتبه دعاوى لإضافة مادة تجرّم التحرش الجنسي بالمرأة في قانون العمل المرتقب .

وتكشف رئيسة اللجنة الوطنية للمرأة العاملة أنَّ غالب شكاوى التحرش ترد من مؤسسات يرتبط معها الضحايا بعقود محدَّدة المدى بما في ذلك عقود ماقبل التشغيل ، حيث تتعرَّض الضحية إلى عدد من الإستفزازات تخص بالأساس وضعية تجديد العقد وقالت إنَّ مفتشيات العمل التابعة للوزارة تسجّل شكاوى عديدة . (2)

---

(1) نوارة، باشوش ،"الأثرياءالجدد أوَّل المتهمين"، جريدة الخبر حوادث . العدد 120 . 2 مارس إلى 8 مارس 2007 . ص12.

(2) عاطف، قدادرة . "لجنة المرأة في المركزية النقابية تشكوا التحرش بالمرأة في العمل"، جريدة الخبر . 12 مارس 2008 ، العدد 5574 .

بالإضافة إلى ذلك أفادت مصادر أمنية وقضائية أنَّ قرابة ألف فتاة جزائرية موظفة لدى شركات أجنبية أودعت ضدَّ مستخدميهم بتهم الإستغلال والتحرش من طرف مسؤوليهم الأجانب من ممثلي علامات منتوجات عالمية ، وهي قضايا منها المطروحة على مستوى المحاكم ومصالح الأمن حسب الإختصاص ، ومنها التى تعالجها منتديات العمل لانَّ طبيعتة بفروقات مهنية . وهذا الرقم لايعكس حقيقة مايحدث داخل مقرات العمل الأجنبية ، ومن بين من تقدَّمن بشكاوى للجهات الأمنية بالعاصمة من تعرَّضن إلى الإستعباد المهني ، حيث يطلب منهن العمل خارج أوقات العمل والساعات الإضافية غير محدودة دون تلقي مقابل ، وفي حالة تقديم شكوى مصيرها الطرد أو المساومة . (1)

ومن بين الحالات المسجلة ، هناك فتاتين من أحسن إطارات المناجمنت صدر في حقها أمر بالتوقيف عن العمل دون تقديم مبرّرات ولما تقدمتا بتظلُّم كانت النتيجة هي قبولها قضاء ليلة حمراء

مع صديق له وهوجزائري يضمن صفقة مع شركته التى سطَّرت إهداء ملابس نسوية للعاملات فيها بمناسبة عيد المرأة .

وكان من بين الحالات المسجَّلة مجموعة من خريجات كلية بوزريعة والجامعة المركزية اللاتي عملن لدى أجنبي مقابل راتب معقول ، وإقترح عليهن المبيت في إحدى الشقق الشاغرة التي يستأجرها باعتبارهن لايقمن في العاصمة ، فهن من إحدى الولايا الداخلية ، لم تدم طويلا فرحة المتخرجات الثلاث بعد التوظيف ، حيث أتى صاحب الشركة ذات ليلة بدعوى أنَّ عملا مستعجلا يريد أن يكلفهن به ، لكن تبيَّن فيما بعد أنَّها ليست سوى محاولة إغتصاب جماعية كان قد خطَّط لها مع أربعة من بني جلدته . (2)

وهناك العديد من القضايا والكثير من الأشكال والصور لهذه التحرشات الجنسية التى تعيشها المرأة الجزائرية يوميا في أماكن العمل ، بحيث جاء في الملتقى الوطني الأوَّل حول الجنس والصحة لبؤكّد أنَّ ضحايا التحرش الجنسي بحاجة إلى ضمانات قانونية ، حيث تناولت فيه السيدة صالحي سمية التحرش الجنسي بالمرأة العاملة المتنامية بشكل واسع في السنوات الأخيرة ، وطالبت المتحدثة بمنح

---

(1) سامر، رياض."موظفون بشركات أجنبية يتحرّشون جنسيا بألف فتاة جزائرية"،جريدة الشروق . 27 أكتوبر 2008 ، العدد2440 .

(2) سامر، رياض . نفس المرجع.

ضمانات قانونية للمرأة ضحية التحرش الجنسي مثيرة إلى العقبات التى تقف دون تطبيق المادة 341 مكرر من قانون العقوبات والتي تعاقب على جريمة التحرش الجنسي خاصة في غياب الدليل والحماية القانونية للشهود .

أمَّا في سنة 2010، فقد أقر رئيس الودادية الجزائرية للتضامن الشبابي ياسين مشتي بأنَّ جزائريات يتعرَّضن للتحرشات الجنسية بالشركات البترولية بالجنوب ،وأنَّه قد رفع تقارير إلى السلطات المعنية بشأن إنتشار ظاهرة التحرشات الجنسيةالتي تتعرَّض لها النساء الجزائريات العاملات في الشركات البترولية بالجنوب خاصة في منطقة حاسي رمل ،وأضاف المتحدث أنَّ عددا من هؤلاء سجَّلن تقارير وشكاوى ضدَّ ما تعرَّضت له من مساومة ، لكن عددا معتبرا من العاملات يفضلن عدم التبليغ مخافة فقدان عملهن أو التشهير بقضيتهن .

ثانيا:إستراتيجيات مواجهة التحرش الجنسي:

بالرغم من أن هناك العديد من الإستراتيجيات والخطط التي وظعتها معظم الدول لمحاربة ظاهرة التحرش الجنسي بعد شيوع الظاهرة وإنتشارها إنتشارا مخيفا بكل المجتمعات الغربية والعربية الإسلامية إلا أنه لابد من تطوير هذه الإستراتيجيات والعمل على القضاء على الأسباب والعوامل المؤدية إلى الظاهرة قبل أن نظع قوانين تشريعية تعاقب القائمين بها ، هذه الأخيرة لازالت تشوبها العديد من النقائص التى تحول دون تطبيقها ، وذلك لوجودثغرات يستغلها أصحاب النفوذ لصالحهم مستغلين السلطة والنفوذ التى يتمتعون بها ، وحتى لو غلقت هذه الثغرات بتشريعات جديدة أكثر شدَّة وردعا ، إلاَّ أنَّه لابد من أن نقر حقيقة مؤداها أنَّ جهاز الأمن (بما في ذلك التشريعات والقوانين) ممَّا أوتي من أدواة وموارد بشرية ومادية وتشريعات قوية أكثر شدَّة وردعا ، فإنَّه لن يقضي على هذه الجريمة نهائيا ، حيث أنَّ طبيعة الإنسان التجبل عليها ورغبته العيش في جماعة ومتطلباته الفردية والجماعية التى تتعارض بلا شك كثيرا مع الآخرين ، فتولد الجريمة كنتاج جنسي لتلك المعاشرة ، وذلك للإختلاط وتنازع المصالح والمتطلبات ، والأمر الذي يزيد من نسبة الجريمة في المجتمع هي تلك المتغيرات التى تمر بنا وتلك الظروف التي قد فرضها الواقع المعاش سيما في جانب المرأة التى أصبحت شريكا فاعلا في عجلة التنمية جنبا إلى جنب بجوار الرجل ، بل قد تكون مساوية له في بعض الأحيان لذلك لابدَّ أن لاتغفل عن المتغيرات ومدى تأثيرهاعلى وقوع المرأة ضحية لجرائم معينة سيما جريمة التحرش الجنسي.

لذلك سنحاول أن نعرض أهم الإستراتيجيات التي يجب على المجتمع السير عليها إن كان يريد التقليل من الظاهرة والقضاء على عوامل ظهورها :

1– دور المرأة: إذا أردنا أن نحد من المشكلة فيجب أولا التعامل مع المجني عليها وإعدادها لمواجهة الظاهرة وتفاديها عن طريق التدابير الآتية:

أ.توعية المرأة بحقوقها القانونية وإطلاعها وتعريفها بها معرفة جيدة مع حثها على عدم التنازل عن أي حق من حقوقها.

ب. عدم المخالطة واللباس المحتشم وعدم الخوض في مواضيع مع الرجال في مواضيع خارج إطار العمل.

ج. التقدم بشكوى إلى المسؤول أو الرئيس الأعلى : أي أن المرأة يجب عليها أن تتبنى سياسة إذا تعرضت للتحرش داخل مؤسسة العمل يجب علي هاالتقدم بشكوى وتسع ى إلى المساندة المؤسسية سواءا بشكل رسمي أو غير رسمي.

د.بناء رأي عام مساند: حيث يجب على الضحية إخبار بقية الزملاء عن تعرضها للتحرش الجنسي ليعرفو بأمر المتحرش وتطلب مشورتهم ومساندتهم وبهذا تكون قد حصلت على جبهة مدعمة ومساندة لها لمواجهة المتحرش.

هـ.يجب أن تتمتع بإستجابة مؤكدة للذات: وذلك بأن تكون مبادئة وتعبر عن رفضها وإستيائها بشكل مباشر فتخبره أن تصرفه غير مرغوب فيه ،وتطلب منه بحزم أن يكف عن أفعاله وتهدده بالتبليغ سواءا للمسؤول العام أو التبليغ للجهات القضائية.

و.تجنب الأماكن الخالية والبقاء مع الجنس الآخر بانفراد وعدم السير في الأماكن المظلمة.

ز. التخلص من الخوف والإبتعاد عن التفكير بأن الصمت هو الحل.

ح.عدم التقليل من شأن ما حدث لأن هذا المسلك سيؤدي إلى إعادة تكرار التحرش الجنسي .

2.دور الأسرة:0

أ.توعية الأبناء منذ الصغر وبشكل صريح بعيد عن الإبتذال عل أن تكون التوعية حسب عمر الطفل وتكون مبسطة جدا للأطفال وواضحة أكثر مع الكبار .

ب. مراقبة الأطفال أثناء إختلائهم بأنفسهم حتى لا يقومو بتقليد الكبار ببراءة.

ج. مراقبة البرامج الثقافية والترفيهية التي يتبعها الأبناء.

د. ترغيب الأبناء في متابعة البرامج الدينية التي تحث على الفضيلة.

هـ.توعية الفتيات بالسلوكات الغير مرحب بها لتكون على دراية مسبقة بسلوكيات التحرش الجنسي.

و. العمل على التربية الجنسية السليمة للأبناء لتفادي الانحرافات الجنسية.

ز.خلق حالة من الثقة بين الآباء والفتاة الأمر الذي يجعلها تصارح أهلها بما يحدث لها من حالات تحرش .

ح.توعية الأطفال بالسلوكيات السليمة وغير السليمة بأسلوب غير مباشر ليمكن الأطفال من تجنب وقوع تحرش جنسي بهم .

ط.قيام الأسرة بمراقبة الأبناء وعدم إعطائهم الفرصة لمعرفة أصحاب السوء وبالتلي إكتساب ثقافة جنسية غير سوية تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

3.دور المجتمع المدني:

والمقصود بالمجتمع المدني هو مجموعة المؤسسات الواقعة بين الأسرة والدولة وتشمل المنظمات الأهلية، والأحزاب السياسية، وجماعات المصالح والنقابات العمالية والمهنية والأندية والإتحادات ، ومما لاشك فيه أن المجتمع المدني في الفترة الحالية له دور مؤثر على قضايا حقوق الإنسان بصفة عامة وعلى المرأة بصفة خاصة، ويكمن دور المجتمع المدني فيما يلي:

أ.ضرورة مساهمة المجتمع المدني في توعية المرأة بحقوقها وتوعيتها بكيفية مواجهة التحرش الجنسي.

ب.تفعيل دور المجتمع المدني في الضغط على الحكومة في تشديد عقوبة التحرش الجنسي في التشريع.

ج. عمل المجتمع المدني في طرح مجموعة من الحلول لمواجهة الظاهرة.

د.تعاون جميع المؤسسات المسؤولة في مراكز الصحة النفسية والخدمة الإجتماعية على حماية الشباب من الجنسين لرعاية الشباب بالجامعة والجمعيات الأهلية

هـ.فتح مراكز مختلفة للتوعية ورعاية الشباب وتوجيه نشاطهم بالشكل الصحي وذلك لحمايتهم من السلوكات المنحرفة.

و.مشاركة الجامعة للمنظمات الغير حكومية لوضع الخطط العلمية لرفع الجانب التثقيفي لدى الشباب ، (خاصة في الجانب الجنسي).

ز. مد الجامعة لمنظمات المجتمع المدني بالمتخصصين في جميع مجالات التوعية لمواجهة التحرش الجنسي.

ح. التعاون الكامل بين الجامعة والجمعيات الأهلية لتوزيع كتيبات على الأهل تتناول الأمور الجنسية بشكل علمي وأسلوب مقبول لغرض التوعية وحماية الأطفال من المنحرفين .

ط.إقامة دورات صيفية وحملات توعوية من طرف جميع مؤسسات المجتمع المدني.

ي.مراقبة مراكز الأنترنت العامة ، لمراقبة زرع سلوكات إباحية وزرع الإنحرافات الجنسية لدى الأفراد.

4.دور المؤسسات التعليمية:

أ.تنمية الأنشطة الإجتماعية داخل المؤسسة.

ب. إستثمار المواهب والقدرات الكامنة لدى الطلاب سواءا بنات أو ذكورخاصة في مرحلة المراهقة.

ج.تنمية القيم الدينية والمفاهيم الصحيحة عن الزواج والجنس.

د. يجب على المؤسسات التعليمية أخذ ظاهرة التحرش الجنسي بجدية أكبر إذ يجب عليها وضع خطط وإستراتيجيات من أجل الحد من الظاهرة وذلك بوظع وتخصيص دورات تدريبية للأساتذة والطلاب في كيفية مواجهة ظاهر التحرش الجنسي

هـ. عقد ندوات دينية يحضر فيها رجال الدين موثوق بهم عن الفض بلطة والحفاظ على العادات والتقاليد.

و.التوعية بأهمية الإستخدام الرشيد لوسائل الإعلام.

ز.تأهيل الطلاب وخاصة في المرحلة الثانوية للإندماج بين الجنسين عند دخولهم الجامعة.

ح.الإهتمام بالنشاطات المدرسية وخاصة التي تشبع رغبات الطلاب من الجنسين.

ط.عقد ندوات تثقيفية بين العاملين والعاملات لتنمية قيم الزمالة في العمل ، وإظهار طبيعة العلاقات الصحيحة بين العمال.

ي.إشراك أولياء الأمور في عقد الندوات التثقيفية التاوعوية بأهمية التنشئة الدينية السليمة للأفراد.

ك. ضرورة وضع خطط داخل المناهج الدراسية من أجل ترسيخ تربية جنسية سليمة تقي الفرد من الإنحرافات الجنسية .

ل.العمل على محاربة القيم التي تجعل المرأة دائما محل شك وإتهام بإبراز حقوقها ومكانتها السليمة التي خصها بها ديننا الحنيف.

م.تطوير المناهج التعليمية للمساهمة في نشر التوعية الجنسية السليمة بين الشباب والمساهمة في كسر الحاجز النفسي فيما يخص المواضيع الجنسية.

5. دور المؤسسات الدينية:

مما لاشك فيه أن للمؤسسات الدينية دور فعال في نشر الثقافة السليمة لذلك سنحاول أن نتطرق على كيفية محاربة الدين لظاهرة التحرش الجنسي . ونقول بأن القضية تحتاج إلى نظرة متكاملةلا ينظر

فيها فقط إلى الجاني أو إلى المجني عليها فقط فذلك تسطيح وتجزئة للقضية ، لكن لابد أن تعالج من جميع وجوهها الشرعية والإجتماعية، والنفسية والتربوية والإعلامية، لأنها إنعكاس لذلك كله، وقد بدأت هذه المعالجة الشمولية المتكاملة في الرؤية الإسلامية، فعندما قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ،"مروا اولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع وإظربوهم عليها وهم أبناء عشر ،وفرقوا بينهم في المضاجع"[1] ، نجده قد جمع بين الرؤية الإيمانية والرؤية الأخلاقية في منظومة واحدة ، لدرجة أنه يمكن النظر إلى هذا الحديث بوصفه مدرسة تربوية كاملة، إذا عرف الطفل منذ نعومة أظافره أن هناك حلالا وحراما وأمر المربي بصيانة الأبناء وحمايتهم ومراقبتهم وسد الذرائع ،وإغلاق الطرق التي يمكن أن تفضي بهم إلى الوقوع في المحرم،وغرس العفة والأدب والإلتزام في نفوسهم منذ الصغر،كما أمر القرآن الكريم تعليم الأبناء أدب الإستئذان عندما يبدؤون مرحلة الفهم،والإدراك،حتى يتعلمو أن لكل شخص حرمة،وحتى لو كان قريبا إليه، يجب أن لا يتعداها،وبذلك يحفظ أبصارهم على أن تقع على عورات الكبار.

وقد فصل القرآن هذا المنهج الوقائي من جريمة التحرش الجنسي فأمر الله فيها بغض البصر وحفظ الأعراض وعدم إيذاء المرأة سواء بالقول أو بالفعل:قالى تعالى: "واللذين يؤذون المؤمنين

---

(1) الألباني،ابن ماجه.صحيح أبو داود،ص495.

والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا"[1]،واعتبر الإسلام المرأة عرضا يجب أن يصان ،ورفض وحرم كل اعتداء عليها فقال صلى الله عليه وسلم:" كل المسلم على المسلم حرام:دمه وماله وعرضه" [2] ،وأمر كذلك بحفظ الفروج وفرض كثيرا من الأحكام الشرعية، التي تصون هذا العرض، وأوجب عقوبات رادعة لكل من يعتدي عليه، ونفر الله تعالى من جريمة الزنا أعظم تنفير،وأمر بمعاقبة مرتكبها دون رأفة وتساهل ، وأتبع ذلك بتشريعات من شأنها أن تحميأعراض الناس وأنفسهم من إعتداء المعتدين ، وقول الله سبحانه وتعالى " واللذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوبأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدةولا تقبلو لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون" [3]وكذلك حذر الإسلام من الجلوس في الطرقات لما في ذلك من تتبع للرائحات والغاديات، ومنعا لمظنة إيذاء الغير، إةو النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه، لذا أمر من يضطر للجلوس في بعض الطرقات بغض البصر ، وكف الأذى،

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،بما في ذلكرفضإيذاء أي امرأة ، والتصدي لمن يعتدي عليها ، ونصرتها وليس إيذائها.

6. دور الدولة في مواجهة التحرش الجنسي:

للدولة دور هام يجب أن تقوم به على أكمل وجه إن أرادت التقليل والقضاء على ظاهرة التحرش الجنسي وتكمن الإستراتيجيات التي يجب على الدولة إتباعها فيما يلي:

1. القيام بدورها الوقائي وتوفير الظمانات الأمنية للمرأة لحمايتها من التحرش الجنسي .
2. الرقابة على الوسائل الإعلامية والحد من الإعلام المسموم المباح وتش ديد العقوبات لتجريم ذلك.
3. الدور التشريعي عن طريق وضع التشريعات الرادعة التي تحمي المرأة من التحرش الجنسي وتشديدها.

---

(1) سورة الأحزاب،الآية 58.

(2) الألباني، ابن ماجه.،ابن ماجه. صحيح ابن ماجه، ص 3192.

(3)سورة النور، الآية رقم 4

4. الدو التنموي للدولة بحيث تعمل على تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية للقضاء على الفقر والبطالة.
5. إنشاء مراكز خاصة بالتوعية والتكفل بالنساء قبل وبعد التحرش الجنسري

خاتمة الفصل :

تعتبر ظاهرة التحرش الجنسي من بين الجرائم الحديثة التي تمَّ إصدار تشريعات لتجريمها في السنوات القليلة الماضية إلاَّ أنَّها ليست جديدة في ممارساتها بل في تصنيفها من بين الجرائم الأخلاقية التي تمس بالمجتمع .

إذ تعتبر هذه الظاهرة ظاهرة عالمية إنتشرت بكل المجتمعات الغربية والعربية على حد سواء ، ولكن التحرش الجنسي في بلداننا العربية تأتى نتيجة الثقافة الجنسية غير السوية ، بالإضافة إلى وجود

خلل في القيم السائدة حول المرأة والتي تعتبرها عورة أو أداة للمتعة الجنسية ممَّا أثَّر على عقول أصحاب النفوس الضعيفة ، بحيث أصبح صاحب العمل أو المسؤول يقوم باستغلال سلطته على المرأة لتلبية رغبات جنسية في نفسه ، وفي حال رفضت ذلك أو قامت بمواجهته كان مصيرها الطرد أو المساومة التي تقف أمامها المرأة محتارة بين الرضوخ والقبول مع الحفاظ على منصب عملها مع زيادة في الأجر واستغلال الفرصة للترفيه من جهة ، أوالتبليغ والتشهير بنفسها وسمعتها في مجتمع لايرحم المرأة وينظر إليها دائما على أنَّها المدانة الوحيدة ، وأنَّها هي السبب في جعل المتحرش يتحرَّش بها مستغلة مفاتنها وتأنقها ، بالإضافة إلي القانون الذي يوجب عليها إثبات موقفها، يواجهه في الجهة المقابلة عدم وجود قانون يحمي الشهود في مثل هذه القضايا ممَّا يجعل المرأة مترددة في أخذ قرارها الأمر الذي يجعلها في الكثير من الأحيان تختار طريق ا آخر بتركها لعملها ومكوثها بالمنزل ، مع آثار نفسية عميقة تبقى تطاردها في حياتها الإجتماعية ممَّا ينعكس سلبا على استقرارها وتفاعلها الإجتماعي سواء كان ذلك في المحيط الأسري الخاص أو الإجتماعي العام .

الفصلالسادس

التربية الجنسية

تمهيد.

المبحث الأول:التربية الجنسية أساليبها وأهدافها.

المبحث الثاني:الأساليب المستخدمة في الإخبار الجنسي في التربية الجنسية.

المبحث الثالث: أهداف التربية الجنسية.

المبحث الرابع:مؤسسات التنشئة الإجتماعية والتربية الجنسية.

الفصلالسادس

التربية الجنسية

تمهيد :

لا يفكر الناس عادة في أن هناك مشكلة جنسية يمكن أن تحل عن أي طريق منظم كان أو غير منظم ،مقصود كان أو غير مقصود ،ويرى البعض الآخر أن يتركوا أولادهم يتعلمون ما يتعلمونه من المسائل الجنسية بأنفسهم،فيرون بأنه لا داعي لبذل أي جهد ايجابي من ناحيتهم مثل آباء أو معلمين أو مرشدين في هذا الاتجاه ،ويرى آخرون أن لا يتركوا هذه المسائل للطبيعة ويرون بأنه يجب الحيلولة بين الناشئ وكل ما يمكن أن يوحي بالمعرفة عن المسائل الجنسية ،فلا يصح أن يرى ما يحدث بين الحيوانات من اجتماع

جنسي وبالتالي محاولة منعه من التطرق الى المسائل الجنسية، وبذلك تصبح المسائل الجنسية بين الأطفال سرا شائنا ولغزا مغلقا وقد يبقى جاهلا بكل ما فيه، إلى أن تتدفق فيه الأحاسيس الجنسية فجأة تدفقا عنيفا ،وإلى أن تظهر فيه علامات البلوغ الظاهرية ،مما قد يزعجه ويزيد تنحيه عن المعرفة أو التوجيه ،ويترتب عن هذا التدفق الجنسي المصحوب بالجهل والخوف وبالشعور بالقذارة أغلب المشكلات الجنسية المعروفة في دوري المراهقة والبلوغ، وفي الحياة الزوجية يترتب عليه أغلب أنواع الشقاء الزواجي وتترتب عليه أيضا مشكلات أخرى تظهر نتيجة لتعقد المشكلة الجنسية ،مثل جنون التدين،وحالات الوهن العصبي وكانت تسمى إلى عهد قريب بالنوراسثينيا والهستيريا وغيرها. يضاف إلى ما تقدم أن الحياة اليومية التي نألفها في وقتنا الراهن تزيد من الضغط والتقيد بالاستشارة في نفس الوقت لنشاط الناشئين من الناحية الجنسية مما يجعل الموقف مليئا بالصعوبات التي تلح في طلب الحل في اتجاه التربية الجنسية.

المبحث الأول: مفهوم وطبيعة التربية الجنسية:

أولا: مفهوم التربية الجنسية:

إن التربية الجنسية من المواضيع الحساسة في حياة النشء المراهقين، ويقصد بالتربية الجنسية "تزويد المتعلم بالمعلومات الصحيحة والمهارات الحياتية اللازمة من أجل حياة جنسية سليمة" [1] ،وتحتل التربية الجنسية في مجتمعاتنا المحافظة مرتبة ثانوية ولا يوجد منهج دراسي خاص يهتم بهذا الموضوع في

---

(1)كامل علوان الزبيدي وأشواق صبر ناصر.علم النفس الجنسي. عمان:دار صفاء للنشر والتوزيع،2014 .ص 98.

مؤسساتنا التعليمية بصورة تفصيلية بل تتأثر مواضيع التربية الجنسية في بعض المناهج وخاصة في منهج التربية الإسلامية والعلوم ولقد ولد هذا الكبت المتراكم بعضه فوق بعض وقلة الخوض في مواضيع الجنس العديد من الانحرافات الجنسية،لذلك يجب أن يهتم الآباء والأمهات اهتماما كبيرا بالسلوك الجنسي للمراهقين وعلاقته بالأخلاق ، ذلك لأنه من الضرورة بمكان تعليم المراهق والمراهقة كيفية التعامل مع الدوافع الجنسية الجديدة واليقظة والنشطة في هذه المرحلة ، وكيفية ضبط هذه الدوافع والسيطرة عليها بحيث تشكل هذه المسألة نوعا من المشكلات للمراهقين أنفسهم ، ما معنى هذه الوظائف الجديدة والطاقات الجديدة ؟ ، وكيف يمكن التعبير عن هذه الطاقة ، أو كيف يمكن التحكم فيها ؟ ، كل هذه أسئلة تقلق المراهقين ، لكنها في الحقيقة مشكلة للمراهقين والكبار علي حد السواء[1] .

لذلك فإن الأخلاق المتعلقة بالجنس هي جزء من الأخلاق العامة التي يهتم بها المجتمع اهتماما كبيرا وذلك بتوجيهها نحو القيم والمعايير والمعتقدات التي يعتبرها هامة ويطالب بتحقيقها وفقا لمعايير ومدركات الإنتماءات للمجتمع والثقافة التي تسود الحياة فيه " ، كما تستمد هذه القيم من الأسرة والمجتمع والأصدقاء، وتستقر هذه القيم والمعايير في العقل الباطن [2]. والتربية الجنسية عملية دائمة تمتد فعالياتها طوال الحياة وتستهدف إرساء أرضية صلبة لحياة جنسية سوية خالية من التأزم وخالية من مختلف صور الخلل والانحرافات الخلقية الجنسية ذات التداعيات المدمرة في واقع الأمر لجودة ونوعية الحياة الإنسانية بشكل عام وعادة ما نتجاهل أن التربية الجنسية تتم بصورة غير مباشرة وبصورة يومية في البيوت والمدارس والمؤسسات الدينية ووسائل الإعلام على غير هدى في الغالب من الأسس العلمية الصحيحة وعلى الرغم من أن التحدث في الموضوعات ذات الطابع الجنسي مدعاة للفضول إلا أن الطابع العام لهذا التناول الشعبي إن جاز القول يغلفه الإحساس بالذنب والإثم من مجرد الاقتراب من هذه المنطقة أو التهريج والمزاح ناهيك عن كمية الأساطير والخرافات والأفكار الخاطئة المتعلقة بالوظيفة الجنسية والسلوك الجنسي ،وعلى الرغم من أهمية الموضوعات التي تعالجها التربية الجنسية وفائدتها للفرد والمجتمع في إطار النسق التربوي الإجتماعي السائد فإننا إذا ما أخذنا المجالات التي تعنى بها التربية المتكاملة عند الإنسان ،من النواحي الجسدية والإنفعالية والأخلاقية فإن هناك أيضا تربية جنسية لأنها تعنى بمكون أساسي من مكونات الشخصية الإنسانية ،وترتبط إرتباطا وثيقا بمكونات الشخصية الأخرى تأثرا وتأثيرا، وقد عرفت التربية

(1) عبد الرحمن، محمد العيسوي.سيكولوجية النساء. مرجع سابق ، ص 119.

(2) محمد، التكريتي . آفاق بلا حدود : بحث في هندسة النفس الإنسانية . الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، 2004 . ص 216.

الجنسية من الجانب الشخصي بأنها ." ذلك النوع من التربية التي تمد الفرد بالمعلومات العلمية والخبرات الصالحة والاتجاهات السليمة إزاء المسائل الجنسية ،بقدر ما يسمح به نموه الجسمي والعقلي والإنفعالي، وفي إطار التعاليم الدينية والمعايير الإجتماعية والقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع، مما يؤهله لحسن التوافق السليم في المواقف الجنسية، التي تمكنه من مواجهة واقعية تؤدي إلى الصحة النفسية"[1]

أما من الناحية الشمولية فقد عرفت التربية الجنسية :"بأنها التربية التي تتضمن المعلومات والوظائف العلمية المتعلقة بالنمو الجنسي ،والفرق بين الذكر والأنثى ،ومظاهر البلوغ ووظائف التكاثر ،وما لكل حالة من علاقة بالموضوعالحيوي من النواحي البيولوجية، والنفسية الاجتماعية، والأنماط الثقافية السائدة"[2]

أما من الناحية الإجتماعية النفسية فأنها عملية شاملة ترمي إلى إحداث أكبر قدر من التغيير والتهذيب في المفاهيم الخاطئة والأفكار الموروثة التي تتعلق بالمفاهيم الجنسية ،لتحقق للمجتمع فهم العلاقات الإجتماعية على أسس علمية سليمة ،وتتطلب أن تتجاوز تلك الحدود (القيود) الضيقة وأن تعالج في المراحل الملائمة ،تلك العناصر المحترمة التي يتميز فيها الإنسان عن الكائنات الحية الأخرى.فصحة الفرد الجنسية لا تقل أهمية عن صحته الجسمية والعقلية ،وتستلزم عناية للحفاظ عليها وعدم تعرضها للنكسات أو الصدمات التي تعوق النمو الجنسي أو تحرفه،وهذا يقتضي أن ترتبط التربية الجنسية بالتربية الصحية والأخلاقية بما يكسب الفرد بالسلوكيات الإيجابية ،الخاصة والعامة، ولهذا يترتب على التربية الجنسية أن تعطي الخبرات اللازمة بحيث يكتسب الفرد إتجاها سليما فكريا وسلوكيا،إزاء الجنس والمسائل الجنسية التناسلية، وفهمنا للنمو الجنسي يساعدنا علي وضع أخلاقيات الجنس ، والنشاط الجنسي بمراعاة كل من العنصرين الأساسيين اللذان يتكون منهما النمو الجنسي وهما: العنصر الفيزيولوجي الجسمي . والعنصر النفسي والأخلاقي والإجتماعي والديني والروحي وهما عنصران متفاعلان ومتداخلان في الفرد ، لذلك يتحدث العلماء عن النمو النفس جسمي Psychosexuel de développement ، فإذا كانت الدوافع الجنسية تتدفق في المراهقة إلا أن جذورها في الطفولة ، لذلك يجب أن نوفر لهم التربية الجنسية المناسبة لاستيعابهم وتزويدهم بالمعلوماتالعلمية عن الجنس دون

---

(1) زهران،حامد عبد السلام . سيكولوجية الطفولة والمراهقة. القاهرة:دار المسيرة للطباعة والنشر، 1977.ص 408.

(2)ليلى،.الأحدب .ما نعلمه لأبنائنا، ألف باء الحب والجنس. ، السعودية: مركز الراية للتنمية الفكرية ، 2003.ص 209.

إثارة أو خجل [1] ، وذلك من أجل تقويم سلوكه وتهذيب نفسه مرتكزين علي ما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة من أساليب وتوجيهات تميز الفرد وتعقله إلي أن يصبح مكلفا يخوض خضم الحياة . [2]

فالتربية الجنسية تبدأ مع بداية الطفولة الأولى للإنسان بطرائق محسوسة تناسب طبيعة الطفولة (الإحيائية) في هذه المرحلة ،إذ نجد الطفل في السنة الثانية أو الثالثة من عمره يشرع في الكلام والحركة ويبدي اهتماما زائدا بجسده وأجساد من حوله ويبدأ بطرح أسئلة بغرض المعرفة والاكتشاف إذ يبدأ بملاحظة " أوجه الشبه والاختلاف في النواحي الجسدية التي تستدعي انتباهه ،إنه سرعان ما يلاحظ أن أمه تختلف عن

أبيه في شكلها وتكوينها وأن الفتيا ت الصغيرات يختلفن في التكوين عن الصبيان ،ومن الطبيعي جدا أن يرغب الطفل،بل أن يتوق عندئذ ليعرف سبب ذلك الإختلاف" [3]

وكلما كان التدخل في مجال التربية الجنسية مبكرا وشاملا كلما كان أكثر فاعلية وتأثيرا في زيادة الوعي بمخاطر السلوك الجنسي المبكر ،وتفادي انتشار الأمراض الجنسية وانتقالها ،والوقاية من مخاطرها فكما أن الفرد بحاجة إلي قوة الجسم والعقل والعلم وهوبحاجة إلي تربية تساعده علي فهم ما يدور بجسمه ، وهذه التربية هي التي تمد الفرد بالمعلومات العلميةوالخبرات الصالحة والإتجاهات اللازمة والسليمة إيزاء المسائل الجنسية قيد ما يسمح به نموه الجسمي والفيزيولوجي والعقلي والإنفعالي الاجتماعي ، وفي إيطار الدين والأخلاق مما يؤهله لحسن التوافق في المواقف الجنسية ومواجهة مشكلات الجنسية في الحاضر والمستقبل مواجهة واقعية تؤدي إلي الصحة الجسمية . والمقصود بالتربية الجنسية في وقتناالراهن " هي سائر التدابير التربوية التي يمكن أن تساعد الشباب بكيفية ما على التهيء لمواجهة مشكلات الحياة تلك التي تتمحور حول الغريزة الجنسية [4] ، بمعنى أنها تقوم علي توفير وسائل المعرفة وتنمية الصفاة الإنسانية المرتبطة بالجنسانية ، فالتربية تسمح لنا أن تكتشف وننمي في ذواتنا ، ولدي الآخرين مظاهر الشخصية فكرية،عاطفية، جنسية .[5] ويجب أن تكون الممنوعات هي نواة الثقافة الجنسية التي يستخدمها المجتمع

---

(1) عبد، الرحمن .محمد ،العيسوي .سيكولوجية النساء. مرجع سابق. ص 192.

(2) شاهر ،ديب أبو شريخ ، أحمد رشيد القادر .الفكر التربوي الإسلامي . ط1 . الأردن: دار جريدة النشر والتوزيع ،2005 . ص 91 .

(3) شوقي، رياض السنورسي.جمعية دراسة الطفولة بأمريكا.صارح طفلك عن الجنس.بيروت :مكتبة المعارف، .ت، ص 16.

(4) سيول، بيبي ، التربية الجنسية . تر: رفعت رمضان وآخرون . مصر: دار المعارف . ص 9.

(5)- SilamyNobert .Dictionnaire encyclopédique de psychologie.Paris :Borda , 1980. P 107.

لتوجيه السلوك الجنسي عند الأفراد.وإذا نظرنا إلى مجمل التعاريف المقدمة للتربية الجنسية فأننا نجد أغلبها يجمع على" كون التربية الجنسية هي عملية مد الفرد بالمعلومات والخبرات الصالحة والاتجاهات السليمة بقدر ما يسمح به النمو الحسي الفيزيولوجي والعقلي الإنفعالي [1]، ويتم ذلك من خلال تعليم كلا الجنسين ميادين اختلافهما التشريحي والفيزيولوجي،والعواقب الناتجة عن هذا الإختلاف علي المستويات الجنسية والإجتماعية والأخلاقية.[2]أما عن مفهوم التربية الجنسية عند **جون جاك روسوا** والذي تطرق إلي موضوع التربية الجنسية بعد أن كان محاطا بالكثير من الكتمان والسرية ، فطرح في كتابه " **أميل " السؤال التالي : كيف يتصرف الأولاد ؟** ، هذا السؤال يخطر للأولاد كثيرا ، وتقرر الإجابة المرتجلة أو الحذرة عليه

أحيانا مصير عادات الأولاد وصحتهم على مدى الحياة، ويتمثل هذا السؤال في كيفية ولادة الأبناء ، إذ أنَّ روسوا ينتقد الأهل الذين يتهربون من الإجابة معتبرين أنَّ هذا السر للمتزوجين فقط ، كأن تجيب الأم إبنها : ((تبولهم النساء وسط آلام مبرحة تكلفهن حياتهن أحيانا ،أو تقول له : ((لقد حصلت عليه من الملفوفة أو غير ذلك)) ، وقد رأى بأن الأولاد لايعرفون شيئا عن الجنس أو التربية الجنسية ،إذ قال : ((إننا نولد مرتين الأولي من أجل النوع والثانية من أجل الجنس)) . (3)

أمَّا عن التربية الجنسية عند **ماري جوزكاريا**(Marie Jose Caria Werbe)فإنها تقول عن التربية الجنسية بأنها كل الأفعال المباشرة أو غير المباشرة المتحررة أو غير المتحررة والواعية المنطبقة على فرد ما التي تسمح له بالتعرف علي الجنس بصفة عامة وعلي حياته الجنسية بصفة خاصة . (4)

أمَّا عند **فرويد** فإن التربية الجنسية عنده يجب أن تبدأ منذ الصغر، إذ أنَّه باكتشافه لع ا لم الجنس ووضعه حدًّا لكل بتر أو انقطاع أو تمييز بين مراحل النمو ، ولم يسمح بكلام روسوا ، وذهب إلى أبعد من ذلك بكثير وطالب بالإهتمام بالأمور الجنسية منذ الولادة ، ولقد أثبتالتربية الجنسية الحديثة ذلك ، وتمني منذ القرن 19 أن يجد ميدان التربية الجنسيةمكانة في مراحل التعليم ومنذ البدايةوينبغي أن تعلَّم مثل باقي المواد التعليمية الواجب تعليمها (5)

---

(1) حامد ،عبد السلام زهران .علم النفس والطفولة.ط2. مصر :عامل الكتاب ، 1972. ص 407.

(2) Aroua,Ahmed. L' islam et la morale des sexes.Alger, O PU , 1998 , P 227 .

(3) موريس، شربل .التربية الجنسية. مرجع سابق. ص ص 7،8 .

(4) Marie Jose Caria Werbe . Education Sexsuelle à l'ecole.Paris :PUF , 1976 , P 13.

(5) موريس شربل . التربية الجنسية . مرجع سابق . ص 8.

بمعني أنه يجب بناء التربية الجنسية السليمة علي المعرفة الجنسية الكاملة ، يقتضي تربويا وضع مجموعة الضوابط والقواعد والمعايير الضابطة للعلاقات الجنسية ، ولمدى مايمكن أن ينشأ من تعقيدات ونتائج مؤثرة في نسيج الجماعة . (1) فالولد حسب رأي فرويد يطلب المعرفة والإعلام الجنسيين معا بكل تحمس ولا يفترض مطلقا ذلك كما يدَّعي بعض الأهالي ، فهو يريد معرفة كل شيء وكل التفاصيل حتى إنه يريد من يرشده كي يصل فعلا إلي ممارسة الجنس بنجاح وتحقيق الرغبة الكامنة فيه التي تؤدي إلي اللغة التي يبحث عنها ، ووفق شحنات الليبيدوا التي تتكوَّن في جسمه والتي تساعدهمن ناحية أخرى علي تحقيق عامل الذكاء العام بشكل أفضل .(2)

في الأخير يمكننا القول أن التربية الجنسيةتدور عادة حول الأبعاد التالية:

أولا: البعد البيولوجي للوظيفة والسلوك الجنسي.

ثانيا: البعد الثقيفي الإجتماعي المخلق للأدوار والوظائف المتعلقة بنوع الفرد.

ثالثا:البعد النفسي المرتبط بالوظيفة والسلوك الجنسي من حيث موقع الدوافع الجنسية في إطار التنظيم الكلي لنسق الدافعية.

ثانيا:طبيعة التربية الجنسية:

بعد أن أوضحنا مفهوم التربية الجنسية لابد أن نتساءل حول طبيعة التربية الجنسية وعن أهدافها من خلال إكتساب الناشئة للسلوكيات التي تتوافق مع طبيعة القيم الإنسانية والأخلاقية السليمة إتجاه الجنس والعلاقات الجنسية.

إن أولى النواحي والأكثر وضوحا في التربية الجنسية ،تتمثل في إيصال المعلومات الجنسية للأطفال والمراهقين،باعتبارها حجر لأساس لهذه التربية فالمصادر الأولية للحقائق والمعارف الخاصة بميدان التربية الجنسية ، هي مسؤولية الوالدين،"ولكنها مشروطة بإسهامهما في تطوير المعرفة العقلانية والمنطقية ،بشأن الجنس والتناسل الجنسي ،بحيث تكون المعاني المتضمنة بخصوص المظاهر البيولوجية والنفسية والمظاهر الإجتماعية المتصلة بالتناسل البشري مفهومة،كما يجب أن يكون الفهم مصحوبا بوعي الفرد بالتأثيرات الإجتماعية والأخلاقية في تطوير العلاقات الإنسانية"[3]

---

(1) يسرى، دعبس . التربية الإسلامية وتنمية المجتمع : رؤية أنتروبولوجية في الزواج والقرابة . الإسكندرية: منشأة المعارف ، 2002، ص 113.

(2) موريس شربل ، مرجع سابق ، ص 8.

(3)سوزان،بركة .التربية الجنسية ومسؤولية الآباء والأمهات .ترجمة محمد ديركي. بيروت :دار المنارة،1996.ص09.

ويتم ذلك من خلال" التربية الجنسية التي لا تقتصر فقط على الحقائق الحياتية بل تتضمن الأخلاق الجنسية والواجبات المترتبة على الكائنات البشرية اتجاه بعض ها كما تتضمن المثل والقيم المتعلقة بهذه الأخلاق ،كالحب والتقدير والمسؤولية الشخصية والإجتماعية"[1]

وهناك أدلة كثيرة لا حصر لها تؤكد أن الصفات التي نطلق عليها الصفات الطبيعية للذكر أو الأنثى ،ليست إلا صفات مكتسبة من المجتمع والبيئة والتربية، وأن العلاقة بين الجنسين لها نمط واحد أزلي ،وأن الأخلاق الجنسية تتغير وتتبدل حسب النظم الإجتماعية و الإقتصادية في المجتمع، أي أن الصفات الجنسية لدى الإنسان تتشكل كأية صفات أخرى حسب المجتمع والبيئة والظروف التربوية [2] ولذلك لا

تتمثل التربية الجنسية في تمكين الطفل من مناسبات طبيعية ليتعلم،أو في إعطائه المعلومات المناسبة في الوقت المناسب فحسب، بل إنها جزء من مجموع نموه كإنسان،ثم كزوج (أب وأم) فالإنسان يعيش ضمن مجتمع يتأثر به ويؤثر فيه،وليست الحياة إلا ذلك التفاعل المستمر بين الإنسان وبيئته الإجتماعية.

لذلك تمثل الممنوعات بشكل بديهي ،نواة الثقافة الجنسية ويقوم المجتمع بواسطة هذه الممنوعات بتوجيه السلوك الجنسي لدى أفراده ،وتتضمن الثقافة الجنسية إظافة إلى القيود والممنوعات ،فرائض إيجابية تشير إلى كيفية التصرف في ظروف معينة،إذ أن مراعاة هذه الفرائض لا تتحقق بالإكراه الخارجي فحسب بل بالأوضاع النفسية الداخلية التي تشمل الإحساس بالخجل والذنب ،والإحساس الجمالي [3] فخصائص السلوك الجنسي للأفرادهي التي تحدد نمط حياتهم في المجتمع الذي يعيشون فيه كما تحدد الفروقات بين الجنسين، وذلك تبعا للثقافة الجنسية السائدة في المجتمع.

المبحث الثاني:الأساليب المستخدمة للإخبار الجنسي في التربية الجنسية:

يأتي الإخبار الجنسي والإعلام الجنسي في عدة أساليب جمعها العلماء في ثلاثة أوجه رئيسية:

أوّلا: الإعلام الغير لفظي:

ويتم بالتجربة الحية وبأشكالها المختلفة ، حيث يبدأ الولد بشكل عام يدرك الفرق بين الأعضاء التناسلية الخارجية عند الجنسين ،والوضع الذي يتخذه كل من الفتاة والولد عند التبول ، فوجود الإخوة

---

(1)هربرت، مارتين. مشكلات الطفولة .ترجمة عبد المجيد نشواتي .سوريا:وزارة الثقافة ، 1981.ص426.

(2).نوال ، السعداوي،. الرجل والجنس. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1976.ص103.

(3) كون،إ.س .الثقافة والجنس. ترجمة.منير شحود. سوريا: دار الحوار ،1992،ص15.

في المنزل يساعد علي تكوين هذه الملاحظات ، مثل هذه المعارف تساعد الناشئ فهو يعلم مثلا أن والديه يتقاسمان الغرفة نفسها ، بل السرير نفسه، وأنَّه ليس له الحق في الدخول إلي هذه الغرفة دائما ، خصوصا عندما يكون الأب والأم وحدهما ، يكفي ذلك كي يأخذ الولد فكرة أوَّلية فضة عن الحياة الزوجية ، وقد يرى كبر بطن أمه أو إحدى النساء عندما تكون حبلى فيستنتج إجمالا ، فإنَّ المشاهد العادية اليومية هي درس مستمر في التربية الجنسية خصوصا الأفلام على التلفزيون ومشاكلها ونتائجها لكن هذا الدرس متفكك ، إنَّما يقوم بربط كل هذه المتفرقات ويتوصل إلى الاستنتاج ومنه المعرفة الجنسية .[1]

ثانيا: الإعلام اللفظي العادي:

يعتبر العلماء أنَّ وعي الحقائق الجنسية بواسطة الكلام مرحلة مهمة في تطور الفرد العاطفي ولا يمكن اجتياز هذه المرحلة دون مساعدة أحد ، فقد لا يجد الطفل الكلمات المناسبة وحده ، أما الكلمات التي يوجهها له رفاقه فغالبا ما تكون نابية وفضة، فللكلمات قدرة هائلة فهي تحول الفعل نفسه من فعل شريف إلي فعل قذر وبشع ، فللولد الحق في التعرف علي هذه الأمور برضى أو بدون رضى أهله ، ففي حال استوعب بعض المعلومات مصادفة فإنَّه يبقي علي شعور بإنه استوعبها بالخدعة أو بخجل، ويقول الدكتور **أندري بارج** " أن نسمي الأشياء بمسمياتها هو أفضل وسيلة لوضع حد الترجيحات المزعجة ، فالإعلام اللفظي يجلب في كثير من الأحيان الإرتياح والهدوء ،كما يؤثر في السلوك الإجتماعي في المناسبات . [2]

وفي حال واجهت الفرد أسئلة صعبة لا يجب أن يتجنبها ، إنَّما يطلب مهلة إذا اضطر للأمر عدة ساعات كي يجد الصيغ التفسيرية ، ويجب أن يتم هذا الإعلام في جو العائلة وأن تبقى لهجة المخبر طبيعية قدر الإمكان . [3]

ثالثا : الإعلام العلمي:

بعد قيام العائلة بدورها يأتي دور المدرسة حيث تقدم الإعلام العلمي ، إذ يبقى علي الولد تنظيم معلوماته والعمل على تكاملها في مختلف أوجه الحياة ، وذلك من خلال قيام المدرسة بالخطوات التالية:

1- تقدم المدرسة إعلاما دقيقا من الناحية البيولوجية والتشريحية والفزيولوجية .

---

(1)موريس، شربل.مرجع سابقنفس المرجع ،ص 44.

(2) نفس المرجع . ص 45 .

(3) نفس المرجع ،ص 47.

2- يجب أن يفهم علي الصحة بشكل دقيق وفي المجال الجنسي .

3-يجبالتعرض للمشاكل الأخلاقية والاجتماعية التي تنشأ عن الممارسات الجنسية وكيفية النظر إليها من الوجهة العلمية . [1] وعليه فإننا نرى بأنه من الأهمية التعليمية للتربية الجنسية أن يتم توزيعها تربويا وبيداغوجيا توزيعا كفائيا عرضيا علي جميع المواد والوحدات التي بإمكانها تنوير الطالب بجميع جوانبها ، وجعله يتأمَّل تفاصيلها بوعي ومسؤولية وتقدير واسع لجانب الدور الشخصي في ضبط السلوكيات الجنسية ، فالمطلوب تربويا وعلميا في عالم اليوم أن تتم صياغة منهج علمي متخصص يغطي عبر مواده ووحداته جميع الجوانب التي تعطي للطالب فرصة إمتلاك كافة المعلومات المتعلقة بتفاصيل الظاهرة أو الغريزة

الجنسية [2] ، وطريقة ممارستها والإطار الذي يتم تحته ممارستها ، ومحاولة التثبيت لدى الطالب القيم والمعايير والأنماط الأخلاقية المحددة للمسلكيات الجنسية، حتى لاتتحوَّل هذه الرغبات أو الدوافع الجنسية إلي اختلالات اجتماعية متعددة الأشكال والوجوه، فتنتهي بعضها إلي شيء من الفوضى الجنسية التي تنتشر في مجتمعاتنا الحالية، كذلك يجب أن تقوم المدرسة في إطار المقاييس المخصصة لتوجيه وتربية الفرد أن تحاول تثبيت أساليب المعاملةبين الجنسين، وغرس القيم والتقاليد الإسلامية التي تحث الفرد علي احترام أخيه حتى لا نرى في مجتمعاتنا استغلال الرجال للنساء أو العكس عن طريق ابتزازهم جنسيا ، الأمر الذي يجعل العلاقات الإجتماعية يشوبها الخلل وعدم التفاعل .

المبحث الثالث:أهداف التربية الجنسية:

بناءا على ما تقدم يمكن أن نجمل أهداف التربية الجنسية في ما يلي :

أولا: تقديم المعلومات : لكل الناس الحق في الحصول على المعلومات الدقيقة والصحيحة عن النمو النفسي للإنسان بكافة مظاهره وأبعاده، التناسل الإنساني الحالة التشريحية لأجهزة البدن ومنها الجهاز التناسلي، فيزيولوجيا وكيمياء الدم المرتبطة بالوظائف الحيوية ومنها الوظيفة الجنسية والهرمونات المرتبطة بها ،الإستمناء أو العادة السرية،أشكالها ومظاهرها،الحمل والإنجاب،عملية الولادة ومشكلاتها،مفهوم الأبوة والأمومة،والتربية الوالدية الإستجابة الجنسية،محدداتها وصيغها وصور الانحراف فيها ،التوجه إلى الميول الجنسية مسارها، مضارها، وتحولاتها،آليات ووسائل تنظيم النسل أو منع الحمل، الإجهاض

---

(1). نفس المرجع ، ص ص 52 . 53 .

(2). يوسف، النمر.أسس التوجيه التربوي والصحي لفترة المراهقة.بيروت :دار العلوم للملايين ، 1981 . ص 11.

ضروریاته ومحاذيره ومضاره، الإساءة الجنسية،أمراض نقص المناعة أوالإيدز وغيرها من الأمراض المنقولة جنسيا.[1] بشكل آخر تزويد الفرد بالمعلومات الصحيحة اللازمة عن ماهية النشاط الجنسي والوظيفة الفطرية للجهاز التناسلي للذكر والأنثى، وإدراك الحقائق والمعلومات المتصلة بالتمايز بين الجنسين ، أهمية هذا التمايز في الحياة الأسرية والاجتماعية. ومساعدة الأبناء على أستعاب الحقائق والمعلومات المتصلة بالجنس في حالات الصبا والبلوغ كالاحتلام والعادة السرية والدورة الشهرية ومساعدة الابناء في حل مشكلات هذه الفترة والمرور بها بطريقة يسيرة من دون تعقيدات أو انحرافات ،وتعليم الفرد الألفاظ العلمية الخاصة بأعضاء التناسل والسلوك الجنسي ،وتوظيح المفاهيم الخاطئة حول الجنس.[2]

ثانيا: تنمية القيم والروابط المنظمة والحاكمة للنشاط الجنسي : وذلك بأن تقدم التربية الجنسية لأطفال والشباب فرصا للتساؤل والإستفسار والإستكشاف المنضبط بنسق القيم والإتجاهات الناظمة للوظيفة والسلوك الجنسي ،والهدف من إتاحة مثل هذه الفرص للإستكشاف أن يفهم الأطفال أو الشباب الحياة الأسرية،القيم الثقافية وتنمية قيمهم الذاتية التي تزيد من تقديرهم لذاتهم إضافة إلى تنمية الإستبصارات الخاصة بالعلاقات الإجتماعية المتبادلة مع الجنس الآخر وتفهم مسؤولياتهم الشخصية عن مثل هذه العلاقات .[3]

ثالثا:تنمية مهارات العلاقات الإجتماعية الإيجابية المتبادلة : يمكن أن تساعد التربية الجنسية الأطفال والشباب على أكتساب المهارات بالتواصل الإيجابي الفعال، صنع وإتخاذ القرار ، السلوك التوكيدي، مهارات رفض ضغط الأقران، القدرة على إقامة علاقات إجتماعية إيجابية متبادلة مع الآخرين وليس من المستغرب أن نجد البعض يقل إهتمامهم بالجنس الآخر مفضلين الإهتمام بالأشخاص من نفس الجنس، وقاصرين علاقاتهم الإجتماعية عليهم،لدى بعض الأطفال في الطفولة المتأخرة ،فقد يرفض بعض أطفال مرحلة الطفولة المتأخرة التعامل مع أعضاء الجنس الآخر خاصة في حال وجود أفراد من نفس جنسهم بل يحتقر بعض الأطفال العلاقات مع الجنس الآخر ويعتبرونها نوعا من الحمق [4]

رابعا: تنمية المسؤولية الشخصية والإجتماعية عن السلوك الشخصي:

تساعد التربية الجنسية الأطفال والشباب على تعلم وإكتساب مفهزم المسؤولية والإنظباط بهذه

(1). كون،إ.س الثقافة والجنس.ترجمة:منير شحوذ. سوريا: دار الحوار ،1992.ص15.

(2). كامل، علوان الزبيدي،أشواق ،صبر ناصر.علم النفس الجنسي. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع،2014 .ص 98.

(3). عثمان ،أكرم . أبناءنا والتربية الجنسية. بيروت : دار أبن حزم ،2007.ص 28.

(4) كامل، علوان الزبيدي،أشواق صبر ناصر، مرجع سابق.ص101.

المسؤولية في العلاقات الجنسية ،ويتحقق ذلك بتزويد الأطفال والشباب بالمعلومات عن الظوابط الشرعية للسلوك الجنسي ومساعدتهم على تجنب الموبقات والرذائل ومقاومة ضغط الأقران أو رفض كل المغريات التي تحرض على الإتيان بها أو ارتكابها وقد يتم ذلك بتعليمهم وتوعيتهم بالأمراض التي تنتقل عن طريق ممارسة الرذيلة وتزويدهم بكل متطلبات ومهارات وقاية الذات من التعرض للإستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية.ولهذا وجب أن نضع في متناول الفرد مصادر الخبرة الشخصية وإن يتصف الآباء والمعلمين بالإتجاه العقلي الصالح الذي نرغب أن يكتسبه الفرد منا عن طريق الامتصاص أو التقليد والإيحاء ووجب كذلك أن نستنتج أن التربية الجنسية أوسع بكثير من التعلم الجنسي وأنها لا تقتصر على

سن معينة بل تبدأ من السنوات الأولى في حياة الطفل :"فالتربية الجنسية إذن هي أكثر من مجرد معلومات محددة ،فمعرفة الحقيقة نادرا ما تكون مؤذية، بل نافعة والمعلومات الأساسية الواقعية، لا غنى عنها بل هي أيضا ضرورية لكي نسرح للأبناء العلاقة بين حقائق تشريح الإنسان وأعراف المجتمع الإنساني ،ولكن لأننا لا نريد أن نتخذ الأرنب كنموذج لسلوكنا الجنسي يجب أن تتجاوز تربيتنا تلك الحدود "القيود الضيقة"،يجب أن تعالج أيضا وفي المراحل الملائمة تلك العناصر المحترمة التي يختلف فيها الإنسان عن الكائنات الحية الأخرى ولاسيما الجوانب الخاصة بتطورنا الفريد في النظام العصبي ونزعتنا الإجتماعية الخاصة"[1]

وتهدف التربية الجنسية في نهاية المطاف إلى حل المشكلات الجنسية وتقديم المساعدات للفتيات والفتيان لكي يصلوا إلى سن البلوغ وهم متحررون من الخوف والإنحرافات الجنسية، ومن ثم تقدم لهم أرضية مستقرة بعيدة عن القلق من أجل حياة سعيدة،وهذا يحتم على المربيين عامة ،وعلى الوالدين خاصة تعرف المبادئ الأساسية التي تحكم التربية الجنسية وتفاعلاتها مع الأنواع التربوية الأخرى ،وكيفية التعامل معها وفق متطلبات مراحل النمو حتى إكتمال النضج الشخصي والإجتماعي.

المبحث الرابع :مؤسسات التنشئة الإجتماعية والتربية الجنسية:

أولا:دور الأسرة في التربية الجنسية:

الأسرة هي أقدم المؤسسات التربوية فهي تقوم بدورها في السنوات الأولى للطفل ،لأنه عاجز عن إدراك وتفهم اتجاهات المجتمع فتتحمل مسؤولياته وتعمل على التوفيق بين تصرفاته وما يرضي المجتمع

(1) عيسى، الشماس.التربية الجنسية. دراسة مقارنة بين الأسرة السورية والأسرة البريطانية . دراسة مقارنة، ص123.

والأسرة هي البنية الأولى والمدرسة الأولى التي تضع القواعد الأساسية للتربية والتي يكون لها تأثير عميق ودائم لأنه قليل الخبرات ومستعد لقبول الخبرات الجديدة.والطفل يكن لأبويه الاحترام والتقدير لأنهما قدوة ومثل أعلى لذا يتأثر كثيرا بأخلاقهما وآرائهما ،وتربية الأم لا يستغني عنها ،فهي تمي طفلنا من كل ما يضرجسمه وعقله ووجدانه وتزود الأسرة الطفل بالعوامل النفسية والثقافية،كما يتأثر بالعلاقات بين أفراد الأسرة من حب أو كراهية أو تعاون أو تنافر وأنانية.ويرى البعض أهمية دور المنزل ويشمل الأسرة والأصدقاء وتتوفر فيه العادات الإجتماعية الحسنة والبيئة الإجتماعية الصالحة والتربية الجنسية تحتل أهمية كبيرة في إطار التربية العامة التي تشكل شخصية الإنسان ،منذ الطفولة حتى النضج والبلوغ ،وهي بالتالي

عامل أساسي في تكييف الإنسان وتمكينه من التفاعل مع الآخرين في المجموعة التي ينتمي إليها. وتتوقف سلامة التربية الجنسية وفاعليتها التي تحدد ثقافة الوالدين ونظرتهما إلى الجنس،وكيفية التعامل مع المظاهر الجنسية التي تبدو على الأبناء،الأطفال والمراهقين ،وتوجيه هذه المظاهر بما يتناسب مع المرحلة العمرية التي يمر بها الأبناء ،ومن خلال الإتفاق بين الوالدين على الطريقة التي يتبعانها في تنشئة الأبناء بقطع النظر عن جنس الطفل الذكور أو الإناث.

والتربية الجنسية في الأسرة يجب أن يتعاون فيها كل من الوالدين إذا توافر الصدق والعزم وإتساع الوقت وتوفير المعلومات العلمية ووجهت للأبناء عناية خاصة بقصد إعدادهم للقيام بدورهم في التربية الجنسية.فإذا كانت التربية الأسرية مفقودة ،يمكن أن يتحول الطفل إلى كتلة من التناقضات والشذوذ بين ما يكتسبه في المدرسة والشارع من معلومات حول الغريزة الجنسية فتصبح نظرته للجنس ليست إلا شهوة ولذة." ومن هاذا المنطلق من الضروري عدم استهتار الوالدين بأسئلة أبنائهم وان لا يثوران لذلك، فعلى الوالدين أن يناقشا أبناءهم بهدوء والإستماع إليهم ومناقشتهم وتعريفهم بالعادات ووالتصرفات والسلوكيات وفق المعايير الإجتماعية "[1] وبذلك يمكنهم تجنب الكبتوالغضب اللذين يتولدان عن الضغط النفسي ، ويجب أن يتعاون كلا الوالدين بهذه المهمة مع مراعاة المظاهر الخاصة بالتربية الجنسية والمناسبة للأعمار المختلفة .مع مراعاة العوامل التالية :

– أن التعليم العادي يكتمل بشكل فعلي في مرحلة المراهقة ،والمراهقة بصورة أوضح هي فترة مصحوبة بمشكلات خاصة،يكون الجنس مصدرها في بعض الأحيان، ويتطلب العامل الحذر مع

(1)منى ،كشيك. "إتجاهات الوالدين نحو تدريس مفاهيم التربية الجنسية في مرحلة التعليم الأساسي،دراسة ميدانية على الآباء والأمهات في مدينة دمشق وريفها".مجلة جامعة دمشق. المجلد 28، العدد الثالث8،دمشق: 2012، ص 215.

الشباب ،ولكي تذلل هذه الصعوبات يجب أن يعرف الأطفال مسبقا التغيرات التي تحدث لهم بعد البلوغ ،وغير المتوقعة ،وربما تكون الحجة الأكثر إلزاما للتعليم المبكر ، هي أن الخبرة يجب أن تكون ظاهرة محسوسة واقعية ،وبالتالي أكثر قبولا لدى الأطفال أنفسهم، وفي سن الرابعة عشر أو الخامسة عشر يكون الفتيان جاهزين لتطور الموقف الإنفعالي إتجاه الجنس.

– تبدأ التربية الجنسية في البيت مع تشكل الوعي عند الطفل حيث ترسم المعالم الأولى للسلوك الجنسي للفرد ،فالأطفال في بداية بلوغهم يتكون لديهم فضول أكيد حول معرفة قضايا الحمل والولادة ، وإذا كان الفتى الصغير أو الفتاة غير قادرين على طرح مثل هذه الموضوعات في الأسرة، فإن ذالك يعود

لاعتقادهما بأن هذه الأسئلة محرجة للوالدين، أو أنهما لا يتلقيان أجوبة مقبولة أو قد يكون الجواب قمعيا،فقد يمتنع معظم الوالدين عن مناقشة الموضوعات الجنسية مع أولادهم بسبب الارتباك أو الحرج أو الجهل أو الخوف من تشجيع النشاط الجنسي ،مع أن هذا الخ وف لا مبرر له،لأن الكثير من التربويين أكدوا أن تعريف الوالدين الأبناء بالجنس بصورة صحيحة وسليمة لا يشجع على تصرفات أو سلوكيات جنسية غير مسئولة ، بل يعطي مفعولا إيجابيا ،كما أن أهل العلم عندما يحجبون المعلومات الجنسية عن الأبناء فيصعب عليهم أن يتصرفوا بمسؤولية"وهذا يت وقف على شكل العلاقة بين الوالدين من جهة وعلاقتهما بالأبناء من جهة أخرى بحيث يسود جو من المودة والإحترام والصراحة.

يعد إختيار الوقت المناسب للتحدث عن الجنس أمام الأطفال واختيار المعلومات المتعلقة بالمسائل الجنسية ،ومدى ملائمتها للأطفال (الذكور والإناث)تكتسب أهمية خاصة في التربية الجنسية ،وتكوين الدور الجنسي السليم ،حيث يكون للوالدين دور رئيسفي هذا المجال ،هذا الدور الذي لا يمكن إلغاؤه ،إلا عندما يريدون أن يمارسوه.وليس المهم عدد المرات التي تتناول فيها الأسرة الحديث الجاد عن الحب والجنس، بل الأكثر أهمية هو أسلوب الحياة الذي يعيشه الوالدان مع الأبناء في ضله معا طوال حياتهم ،فهذا الأسلوب وما يحتويه من عواطف وانفعالات وتفاعلات هو العامل المؤثر والفعال في المدى الطويل ،فالأطفال يكونون مشاعرهم الأساسية عن مفهوم الرجولة ومفهوم الأبوة ،ومفهوم الأنوثة والأمومة،من معاملة الآباء والأمهات بعضهم البعض ،وعندما تعيش الأسرة مشاعر الحب والولاء والإحترام المتبادل ،فإن الأبناء والبنات ينشئون وهم قادرون على هذا النوع من العلاقة ،مع من يختارونه شريكا لحياتهم في المستقبلولذلك لا يجوز الفصل بين المسألة الجنسية والمسألة الإجتماعية بحيث ينشأ الأبناء منذ بداية حياتهم وحتى يصبحوا كبارا وهم ينظرون إلى الحياة البهيجة من خلال الشراكة المتكافئة بين الرجل والمرأة أي بين الزوج والزوجة. ولا يوجد عمر يمكن أن ينصح به للبدء في التربية الجنسية فهي تتوافق مع أي مظهر من مظاهر التربية الصحية أي التدريب الشخصي وبالتالي كالتربية العامة ، ويمكننا القول بأنها عملية مستمرة من المهد إلى اللحد،وثمة أخطاء يمكن أن تحدث في التربية الجنسية وهذا أمر طبيعي ولكن الوالدين يمكنهم تجاوزها إذا ما كانت لديهم القدرة في تصحيح المواقف السلبية (المشوشة أو المغلوطة) اتجاه الجنس ولذلك يمكن البدء بالتربية الجنسية في وقت مبكر من عمر الطفل لأنها يعلمان كيف يحكمان على ما هو صواب أو خطأ وكيف ينبغي أن يتعامل الأفراد بعضهم مع بعض فعلىالآباء والأمهات أن يعلموا أنه من الأفضل أن يتلقى الأطفال التربية الجنسية من الأهل حتى لا يعمدوا على الحصول عليها من أقرانهم ،أو

من مصادر مشوشة وغير صحيحة وغير علمية،وقد تشكل للأبناء مشكلات صحية ونفسية هم في غنى عنها.وأهم شيء يمكن للوالدين فعله هو تقديم المثل الطيب والقدوة الحسنة في حياته الخاصة والأسرية حتى يتعلم الأبناء منذ الصغر أن الحب يبنى على احترام الإنسان للإنسان الآخر وهو احترام لا نستطيع أن نشعر به إلا إذا احترمنا أنفسنا أولا والفرصة التي نحقق بها المثل الأعلى ونسعد به هي معنا على الدوام وهذه هي الحقيقة التي يجب أن ننقلها إلى أبنائنا وبناتنا ونورثهم إياها ، وبذلك يكون الجنس جزءا أساسيا ومهما ضمن الشعور بالمحبة والمودة نحو الآخرين .

ثانيا:دور المدرسة في التربية الجنسية:

المدرسة هي المؤسسة الإجتماعية الثانية بعد البيت من حيث التأثير في تربية الطفل ورعايته وتعود أهميتها لما تقوم به من عملية تربوية مهمة وصقل الأذهان الأطفال ،حيث أن وظيفتها الطبيعية أن تستقبل الأطفال في سن مبكرة فتكون بذلك المحطة الأولى للتعامل معهم بعد الأسرة مباشرة مما يضعها في موقع إستراتيجي تربوي وتعليمي،ومراقبة شاملة يمكنها من اكتشاف قدرات الأبناء واكتشاف الميول السلبية والإيجابية في شخصياتهم، ولعل من أكثر جوانب الحياة المدرسية سلبية وتعقيدا وإشكالا هو الجانب المتمثل في السلوك العدواني، الذي يمارسه بعض الأطفال نحو أقرانهم في المدرسة،إن الجو الانفعالي العام الذي يعيشه الطفل في المدرسة أو في البيت له أثر عميق في مدى تحركه وتفاعله وتحصيله،فقد يشعر الطفل بالتعاسة في المدرسة بسبب موقف الأطفال الآخرين مثل السخرية منه أو الاعتداء عليه بقسوة أو بشعوره بعدم الانتماء أو الشعبية،وقد يعتدي الأطفال أحيانا على زميل لهم لاعتقادهم بأنه لا يستطيع أن يرد الاعتداء أو لشعورهم بضعفه وتدني قدرته على الوقوف أمامهم بنفسه والاعتماد على ذاته، وقد تعود هذه الصفاة إلى التركيب البيولوجي للشخصية أوإلى طريقة التربية التي يتبعها الآباء وهم يعملون على قتل الروح العدوانية الطبيعية عند طفلهم بشكل قاس وخطير، وقد يكون الطفل خجولا هادئا يواجهرفاقا له ذوي شخصيات عنيدة عدوانية ونتيجة لذلك قد يكره المدرسة وينفر منها ويضل المعلم العنصر الأساسي في إكتشاف التحولات في سلوك الأطفال وفي التعرقف على كثير من أشكال الإظطرابات التي تؤدي الأطفال داخل الصف ،الأمر الذي يلقي على كاهل المعلم عبء التعرف على مثل هؤلاء الأطفال ،وتشخيص ما يواجهون من مشكلات ومساعدتهم على التكيف مع الحياة الاجتماعية للمدرسة، من خلال مساعدتهم على النمو الجسمي والعقلي والعاطفي لتحقيق الأهداف التربوية وتنمية جانب الخير في

شخصيتهم وتنمية هذا الجانب عن طريق التشجيع والتوجه واستغلال طاقاتهم إلى أبعد مدى ممكن ومساعدتهم على الاحتفاظ باتزانهم العاطفي وتنمية اتجاهاتهم السلمية.

كما أن المدرسة بحد ذاتها هي مجتمع متكامل تعيش فيه أو تتفاعل معه شرائح مجتمعية كثيرة، الأطفال، المعلمون الجهاز الإداري، العمال والأهل، ودورها لا يقتصر فقط على الإعداد التربوي للتلميذ على تحصيل العلم وكسب العيش الكريم بل هي أيضا مكان يعده للحياة من أجل مواجهة صعابها ويعطيه إمكانات لفهم ظواهرها الإجتماعية المستجدة ومجابهة إنعكاساتها، وهذا ما يتطلب مهارات حياتية ودورا تربويا جديدا أساسه حاجات الإنسان في طرق عيشه اليومي. .والمدرسة هي وسيط التنشئة الاجتماعية الأطول احتضانا للفرد والأعمق تأثيرا فيه ،لاسيما في المجتمعات الجديدة إذ أن مدة استمراره داخلها قانونا لا تقل عن عشر سنوات و 11 عاما في البلدان التي تعتمد التعليم الإجباري.وفي المدرسة تستمر المسارات التي بدأت في مرحلة الطفولة المنزلية ،لكننا تتنوع وتتشعب إذ لم يعد التواصل يقتصر مثلا على مجموعة صغيرة وضيقة من الناسبل يتسع ويتنوع ليشمل حلقة أوسع مؤلفة من المعلمة ومسؤولي النظام،ومجموعة من التلاميذ،اللذين هم من المستوى نفسه والفئة العمرية نفسها. وفي المدرسة يستمر توازن عملية التنشئة والنمو الذهني والعقلي للطفل،مع تملك أفضل للغة ولأساليب التعبير حيث يطلب منه آداء مهارات خطيا وشفويا،كما أنه سيواجه مشاكل تتطلب منه عمليات تخطيط لحلها.

وفي المدرسة يختبر الطفل التلميذ تدريجيا أشياء منها الإستقلالية أي الثقة بالنفس وتخفيف الإتكالية على أهله وعلى الراشدين، و روح المبادرة حيث يعلم أن المبادرات الحسنة تكافأ ،وتحسن صورته لدى من يهمه لأن يكون لديهم إنطباع جيد عنه،وأخيرا الإخلاص والخدمة فهو يدرك أيضا أن عليه أن يقوم بأعمال دون مقابل،وفق نظام القيم الذي يتلقنه وفي هذا المجال يبدأ بترجمة ما اكتسبه في المنزل في حياته الاجتماعية واختباره وفي المدرسة تدخل ايضا فيم التنافس والمقارنة مع الآخرين بهدف التفوق أو التقليد ولعل أفضل الممارسات التي تسهم في تنشئة المتعلم في المدرسة هي اللعب وقد خصص العديد من علماء الاجتماع وعلماء النفس الإجتماعي دراسات حول ظاهرة اللعب معتبرين أنها من العوامل الأكثر أهمية في تكوين الشخصية الإجتماعية ومن وظائف الأسرة الإجتماعية تكوين أجيال تساهم في نهضة مجتمعهم،غرس القيم في نفوس الأجيال ونقل التراث الثقافي إلى التلاميذ.

ولا يقتصر دور المدرسة على ما سبق ذكره فإن المدرسة أيضا مناطة بتعليم التلاميذ والطلاب التربية الجنسية الصحية والصحيحة ،إذ أن الطفل يسعى دائما إلى اكتشاف ما خفي عنه من الأمور الجنسية

خاصة التي تم إخفاءها عنه ،فـإنه يسعى إلى معرفتها من الزملاء في المدرسة،ويحتمل أن يقدم له هؤلاء الزملاء معلومات خاطئة،ملونه بلون مثير على غير الصورة التي نتوخاها ، ويتلذذ عادة بعض الأطفال من تعليم من يجهلون من زملائهم شيئا عن هذا السر ونظرا لأنه سر شائن فهم يعلمونهم إياه بشيئ من التكتم ،مما يزيد الأمر خطورة في نظرهم والطفلالذي يقف موقف المعلم يستعمل سيطرته فيلجأ إلى وسائط التعذيب العقلي والمنع والتكبر والترفع والمبالغة والإختلاق وغير ذلك ،ويمهد المراهق ون لبعضهم الآخر فرصة الحصول على خبرة جنسية حقيقية ،تحت ظروف تترك عادة أسوأ الآثار النفسية ، لهذا يجب إعطاء المعلومات بطريقة صحيحة في المنزل والمدرسة وأن تعطى بحيث لا تصبح سرا شائعا ،أو لغزا عظيم الشأن ،وقد اختلف الباحثون في كيفية إعطاء المعلومات : أتعطى بطريقة فردية أو جمعية ؟ وإن كان بعض الباحثين أمثال "شيكل" وغيره يرون الاقتصار على الطريقة الفردية ويقول "شيكل"في هذا الصدد :"أن التعلم الجمعي في المدارس يسبب مشكلات نفسية عديدة" [1]ولكن مع ذلك تتجه أغلب الرؤى الآن نحو التعليم الجمعي ،مع إعطاء الفرصة لإجابة الأفراد عن مشكلاتهم في جلسات فردية خاصة ،إن هم أرادوا ذلك.

و التعليم الجمعي يتميز عن التعليم الفردي فالطفل الخجول قد يقل خجله في حالة التعليم الجمعي ،حين يرى زميلا له يسأل سؤالا فيجاب عنه بطريقة خالية من التحرج ولا يحتمل أن يحدث هذا في الجلسة الانفرادية ،وإذا كان الطفل تلميذا في المدرسة فقد تتأثر نفسه إذا استثناه معلمه بهذا التعليم الفردي ،يضاف إلى ذلك إن التعليم الفردي قد يشعر بأن الموضوع على درجة كبيرة من الخطورة ،ولهذا أثر سيئ محتمل الوقوع.

---

(1)نقلا عن سيول بيبي.التربية الجنسية.تر:رفعت رمضان،وآخرون ،دار المعارف، ص ص07-08.

فعندما يدخل الفرد المدرسة يبدأ في تلقي دروس علم الأحياء، فيمكنه أن يعرف قصة الحياة في جميع الأحياء، حيث يتعلم نظريا وعمليا كيف تتولد الأحياء عن طريق زيارة حدائق الحيوانات مثلا وهو بهذه الطريقة يزود بالكثير من المعلومات والحقائق التي تشبع الكثير من أسئلته واستفهاماته.ويجب أن يكون المراهق على علم بالأضرار الناتجة عن السلوك الجنسي اللاسوي مثل الإفراط في الإستمناء وبعض الأمراض التناسلية ومدى خطورتها، وكذلك عن طريق بعض المحاضرات التي تلقى من قبل المدرسين.وأن المراهق حينما تشتد نزعاته التي بلغت النضج لا يسلك سلوكا غريزيا كما يفعل الحيوان ،لأن سلوكه ليس محكوما

بغرائزه وحدها بل بنوع من تربيته أيضاوأن أغلب المراهقين عندما يمرون بالتغيرات التي تصاحب النضج الجنسي يكونون غير مستعدين لمواجهتها ،وأن قليلا منهم فقط له أبوان وأقارب متفهمين يستطيع أن يناقشهم في المشكلات الجنسية بصراحة.

فمن واجب المدرسة أن تحقق الإشباع الانفعالي للمراهق عن طريق اللعب المنظم في الفرقالرياضية ،أو النشاط المدرسي وتشجيع المراهقين على الكشف وممارسة الأشياء الجديدة ،بتنمية الميول التي تساعد على ذلك ،مثل الرحلات المدرسية وزيارة المتاحف ،وتعليمه كيف يناقش في المشاكلالمختلفة مناقشة علمية منطقية منظمة،وتشجيع المراهق على إستعمال أوقات الفراغ على أحسن وجه ممكن، وأن لا يترك لوحده خاصة في العطل الصيفية الطويلة ،لأنه لا يعرف كيف يستغلها استغلالا صحيحا فهنا نرى ضرورة اشتراكه في نوادي الشباب التي ساعد على حل مشكلاته الإجتماعية ويمارس فيها نشاطه الثقافي والرياضي وهكذا يستغل وقت الفراغ استغلالا مفيدا وقد ينشا الخوف عند المراهقين والمراهقات لعدم فهمهم لطبيعة التغيرات فكثيرا ما يصيب المراهقات الفزع عند ظهور الحيض الأول كما يصيب المراهقين الفزع عند حدوث أول إستمناء أثناء النوم ،لذا يجب إعداد المراهق من قبل لما هو قادم عليه، إذ لابد أن تفسر له ظاهرة البلوغ على أنها من الخبرات الشخصية التي سيمر بها وأنها أمر موضوعي عام ،أو أنه جزء من الدراسة العلمية ونزوده بقدر ضروري من المعرفة التي هو بحاجة إليها ،و سوف تزيد ثقته بنفسه ويكون على استعداد لمواجهة هذه الخبرات من دون خوف وقلق.

وقد يتعذر على الآباء أحيانا إرشاد المراهق في مشاكله الجنسية لعدم إتساع وقتهم لذلك وخاصة إذا كانت المسؤوليات الملقاة على عاتقهم كثيرة،فهنا يكون المدرس أو المشرف هو أصلح الناس لذلك،لأنه يكتسب ثقة المراهق واحترامه وشعوره بالأمن لديه والعطف عليه،ولأنه هو الشخص الذي يتصل بالمراهق إتصالا وثيقا في جو حر مطلق من القيود،والالتزامات ولكن مع ذلك يجب أن يتصف المدرس الذي يقوم بعملية التربية الجنسية بمميزات كثيرة منها:

1 - أن يكون ملما الماما تاما بمميزات المراهقة النفسية.

2 - أن يكون مقدرا تماما لمشاكل المراهق مهما كانت تافهة.

3 - أن يكون عارفا للطرق المستعملة في معالجة مشاكل المراهقة.

4 - أن يكون ذا أفق عقلي متسع أي أن يكون رحب الصدر للآراء المختلفة،طويل البال في المناقشة يمكنه أن يتفاهم بالمنطق السليم

5 - أن لا يكون متزمتا.

6 - أن يكون هو نفسه قد تغلب على مشاكله الجنسية بنجاح،بحيث يمكنه إرشاد المراهق الإرشاد الصحيح.

ولا يشترط أن يكون درس التربية الجنسية درسا منفصلا عن غيره من الدروس بل لابد أن يشترك في تقديم مادته جميع المدرسين أثناء الدروس وذلك بتزويد الطلبة أو التلاميذ بمجموعة من الخبرات تتعلق بالأمور الجنسية،ثم تكوين نظرة طبيعية سليمة نحو هذه الأمور وجعله يفخر بالإنتماء إلى أبناء جنسه،كذلك لابد من تكوين نظرة نحو العائلة قوامها احترام العلاقة الجنسية واعتبارها وسيلة لبقاء النوع.

ومن الوسائل التي يجب على المدرسة أن تنتهجها في مجال التربية الجنسية: ما يلي:"

1 - إستغلال دروس التربية الجنسية لإعطاء حقائق عن الجسم والمراهقة ومشاكلها، ومن الفرص المناسبة للتربية الجنسية وتزويد المراهقين بالمعلومات اللازمة ،

2 - ضرورة التعليم المختلط للجنسين في المدارس الإبتدائية.

3 - ضرورة حظور الأهل بصورة منظمة إلى مجالس الآباء والأمهات للبحث في مشكلات أبنائهم.

وهكذا تستطيع المدرسة أن تؤدي رسالتها في تربية المراهقين وتعدهم للحياة المقبلة إعدادا سليما متكاملا.

ثالثا:دور الإعلام في التربية الجنسية:

قد يكون من النادر أن نقرأ موضوعا في الصحف المكتوبة يتحدث أحد الثالوث المحرمة كالجنس،وإن تحدث الإعلام عنه يكون غالبا بطريقة إباحية عن طريق المواقع الإلكترونية التي تعرض أجساد الجميلات وتتحدث عن الجنس كثقافة رخيصة وسطحية يتهافت إليها شبابنا لتترسخ في أذهانهم ولتؤثر فيما بعد عن علاقتهم مع الآخر حضور الجنس ممنوع في الدراما التلفزيونية وحضوره ممنوع في المناهج المدرسية . يوميا نسمع عن قصص مروعة حصلت في الشارع وخصوصا في المناطق التي يحرم فيها حتى الضحك عنوانها العريض الجهل بغريزة البقاء (الجنس) والثقافة الجنسية ليست مجرد توعية أو مناهج يجب أن تلازم الطالب في مراحل التعليم بل هي ثقافة للحياة تضع الجنس في مكانه الصحيح ترتقي بالإنسان بالمعرفة التي يمكن أن نصل إليها فتصبح مختلفة لأنها مكتوبة في رؤية السعادة بدل الانحراف وتحرير العقل من جعل بطولات وفتوحات وربما روايات فيها الكثير من التفاصيل المنفرة.

دوما يروج في الإعلام سواء السمعي أو البصري أو المكتوب خصوصا الإعلام البصري لا يؤدي دوره كما تستوجبه الحالة ،فهو على النقيض من ذلك لا يقو م بشيء في هذا المجال ،سوى التحدث عن

الظاهرة ،لغاية في النفس،يدركها كل من وقف على مقاصد الإعلام، وإن تطرقت هذه الوسائل إلى الظاهرة فإنما هو سرد للوقائع وكأننا نشاهد فلما مثيرا،أما التعرض لصلب الموضوع،من إعداد برامج تعنى بطرح الحلول والعلاج لهذه الظاهرة هذا ما لا يعلم ولا يرى له إلا الفتاة اليسير وإن وجدت فحدث ولا حرج عن بعدها عن ديننا الحنيف وتبنيها للأطروحات الغربية المستوردة من البلدان الغربية.

فالمتأمل للمشهد العام يجد أن السنيما على الدوام تحتفل بالجسد الأنثوي،لما يحققه من جذب وكسب ،بل إن الجسد اللذة شكل في السنوات الأخيرة موضوعا لأفلام عديدة،فنشأت ظاهرة سنيما الجنس،فتحول الجسد من عامل للجذب إلى موضوع للسينما ،وهو ما نظر إليه أهل الفن على أنه تطور، لأنه يعني تهميش الرقابة إن لم نقل غيابها،وما يلفت ال نظر هو أن وسائل الإعلام استطاعت أن تسيطر على ما يسمى بالدفاعات الطبيعية للإنسان،فالإنسان ومع الأسف استلذ أمورا ومشاهد مستقذرة على النفوس السليمة مثلا ،عملية وطء الحيوانات ،هناك نماذج وقعت في المجتمعات ولكن لم يكن موضع تقدير وإنما كان الفاعل يشعر بالنقص والرذيلة أما اليوم فأصبحت مدرسة مستقلة عبر الشاشات ،والدعاية لعمل قوم لوط والمصيبة في واقع قوم لوط هو التلذذ بهذه الحالة الغير صحية والدعاية لها عبر الأفلام والحلقات.

إن الجنس وقضاياه في العالم العربي منطقة شائكة لا يشجع الآباء الأبناء على معرفة ماهيتها وهذا لا يقيهم شوك الجهل بل على العكس أن جهل الطفل باحترام جسده و منعه من التحدث في أمور الجنس، يعرضه لمخاطر كثيرة أخطرها سكوته في حال انتهاك حرمة جسده. ولابد من رفع الإلتباس لدى الأكثرية من أولياء الأمور بين" الإعلام الجنسي" الذي هو اكتساب الفتى / البنت معلومات معينة عن موضوع الجنس، و" التربية الجنسية" التي هي أشمل ،إذ أنها تشمل الإطار القيمي والأخلاقي المحيط بموضوع الجنس باعتباره المسئول عن تحديد موقف الطفل من هذا الموضوع في المستقبل.

خاتمة :

في الأخير يمكننا القول بأنهلا بديل عن تفعيل التربية الجنسية بجميع مؤسسات التنشة الإجتماعية لما لها من دور فعال في توعية الفرد وتوجيه سلوكه توجيها سليما خاصة في الأسرة وفي المناهج المدرسية وفي وسائل الإعلام والمؤسسات الدينية، وعلينا العمل على منع كل الأسباب التي تقف أمام تفعيل هذه الخطوة بدعوى أنها تخدش الحياء ،ولا تتماشى مع العادات والتقاليد .إذ أن التربية الجنسية تهدف في نهاية المطاف إلى حل المشكلات الجنسية وتقديم المساعدات للفتيات والفتيان لكي يصلوا إلى سن

البلوغ وهم متحررون من الخوف والإنحرافات الجنسية وبالتالي متابعة حياتهم بشكل سوي بعيدا عن الإنحرافات الجنسية .

الباب الثاني:

الإطار الميداني للدراسة

الفصل السابع: عرض وتحليل البيانات العامة.

الفصل الثامن:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الأولى.

الفصل التاسع:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثانية.

الفصل العاشر:عرض و تحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة.

الفصل الحادي عشر:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الرابعة.

الفصل الثاني عشر:عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الخامسة.

الفصل السابع

عرض وتحليل البيانات العامة

المبحث الأول:خصائص عينة الدراسة.

المبحث الثاني:عرض وتحليل البيانات العامة.

المبحث الثالث:الإستنتاج الجزئي الخاص بنتائج البيانات العامة.

المبحث الأول: خصائص عينة الدراسة:

الجدول رقم(1):يبين توزيع عينة الدراسة حسب السن و القطاع.

القطاع / السن	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
24-20	36	20	24	13.3	60	16.7
29 -25	65	36.1	75	41.7	140	38.9
34 -30	47	26.1	45	25	92	25.6
39 -35	20	11.1	25	13.9	45	12.5
44 -40	9	05	8	4.5	17	4.7
50 -45	3	1.7	3	1.7	6	1.7
المجموع	180	**%100**	180	**%100**	360	%**100**

يشير الجدول رقم (1)أن 38,9**%** من أفراد العينة ينتمون إلى فئة السن 25-29سنة و 25,6٪ من اللواتييتراوح سنهن من 30 إلى34سنة .تليها بعد ذلك نسبة 16,7**%** من الفئة العمرية 20-24 سنةو12,5%من الفئة العمرية 35-39سنة، و 4,7**%** من أولئك اللواتي تتواجدن في الفئة العمرية من 40الى 44 سنة , وفي الأخير نجد نسبة 1,7**%** وتمثل المبحوثات اللواتي يزيد عمرهن عن 45 سنة.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

نجد في القطاع العام أن أعلى نسبة تمثلت في الفئة العمرية 25-29 سنة وقدرت ب 36.1%تقابلها في القطاع الخاص 41,7**%** لنفس الفئة العمرية,تليها بعد ذلك نسبة 26,1**%** وتمثل الفئة العمرية من 30-34سنة بالقطاع العام, مقابل 25**%**بالقطاع الخاصلنفس الفئة العمرية السابقة.

تليها بالمرتبة الثالثة بالقطاع العام الفئة العمرية 20-24سنة وقدرت ب 20% , أما بالقطاع الخاص نجد في هذه المرتبة نسبة النساء اللواتي تتراوح أعمارهن مابين 35-39سنة وقدرت بـ 13,9% .

وفي المرتبة الرابعة نجد بالقطاع العام نسبة 11.1% تمثل الفئة العمرية من35الى39سنة ،أما بالقطاع الخاص فنجد نسبة 13.3% وتمثل النساء اللواتي ينتمين إلى الفئة العمرية من 20-24سنة .

تليها بالمرتبة الخامسة نفس الفئة العمرية من 40-44سنة بالقطاعين حيث قدرت بـ 05% في القطاع العام مقابل 4.5% بالقطاع الخاص , في الأخير نجدنسبة النساء اللواتي تزيد أعمارهن عن45 سنة و قدرت بـ 1.7٪ في القطاعين .

ومن خلال ما سبق عرضه نستنتج بأن أغلب المبحوثات ينتمين إلى فئة الشباب وأعمارهن تتراوح بين 20 و40 سنة. ونلاحظ أنه يوجد إختلاف بين النسب في القطاعين فيما يخص الفئة العمرية 25 إلى 29 سنه إذ نجد هذه النسبة مرتفعة في القطاع الخاص عما هي عليه بالقطاع العام ويمكن أن نرجع ذلك إلى صعوبة التوظيف في القطاع العام بالنسبة للفتيات الصغيرات في السن وهذا ما يجعلهن يتجهن في بداية حياتهن المهنية إلى القطاع الخاص ، أما بالنسبة لبقية الفئات العمرية فقد جاءت بنسب متقاربة في القطاعين.

الجدول رقم(2): يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي و القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

المستوى التعليمي	ك	%	ك	%	ك	%
متوسط	8	4.4	8	4.4	16	4.4
ثانوي	56	31.1	39	21.7	95	26.4
جامعي	93	51.7	119	66.1	212	58.9
عالي	23	12.7	14	7.8	37	10.3
المجموع	180	**%100**	180	**%100**	360	**%100**

يشير الجدول رقم (2) أن 58,9٪ من المبحوثات ينتمين إلى المستوى التعليميالجامعيو26,4٪ إلى المستوى التعليمي الثانوي،و 10,3٪ إلى المستوى التعليمي العالي،و 4,4 ٪ إلى المستوى التعليمي المتوسط.

توزعت هذه النسب في القطاعين كما يلي:

عادت أعلى نسبة بالقطاعين للمستوى التعليمي الجامعي بحيث قدرت ب 51.7٪ بالقطاع العام و 66.1٪ بالقطاع الخاص .تليها فئة المبحوثات من المستوى التعليمي الثانوي بكلا القطاعين وقدرت ب31.1٪ بالقطاع العام 21.7٪ بالقطاع الخاص.أما في المرتبة الثالثة فقد مثلت نسبة المبحوثات من المستوى التعليمي العالي في كل من القطاعين , وقد قدرت ب 12.7٪ بالنسبة للقطاع العام تقابلها 7.8٪ في القطاع الخاص.

في الأخير نجد فئة المبحوثات اللواتي مستواهن التعليمي متوسط وقد تم تسجيل نفس النسبة بكلا القطاعين قدرت ب 4.4٪بكل قطاع .

ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات لديهن مستوى تعليمي جامعي ولم نسجل تباينا كبيرا بالنسب في القطاعين بالنسبه للمستوى التعليمي للمبحوثات .

الجدول رقم (3): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب الحالة الإجتماعية و القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

الحالة االإجتماعية	ك	%	ك	%	ك	%
عزباء	98	54.4	98	54.4	196	54.4
متزوجة	73	40.5	75	41.7	148	41.1
مطلقة	9	05	5	2.8	14	3.9
أرملة	0	00	2	1.1	2	0.6
المجموع	180	**%100**	180	**%100**	360	**%100**

نلاحظ من الجدول رقم (3) أن 54,4٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الحالة المدنية العزباء ,تليها نسبة المبحوثات اللواتي تنتمين إلى الحالة المدنية متزوجة و قدرت ب 41,1٪ ،و 3,9٪ إلى فئة المطلقات و0.6 ٪إلى فئة الأرامل.

توزعت هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي :

تم تسجيل أعلى نسبة بكلا القطاعين في ما يخص الحالة المدنية العزباء وجاءت بنفس النسبة بالقطاعين بحيث قدرت ب ب 54.4٪ لكل قطاع. تليها نسبة 40.5٪ وتمثل نسبة المبحوثات المتزوجات بالقطاع العام تقابلها في القطاع الخاص نسبة 41.7٪ لنفس فئة الحالة المدنية السابقة.أما في المرتبة الثالثة فقد مثلتها نسبة المبحوثات المطلقات في كل من القطاعين وقد قدرت ب 05٪ في القطاع العام ،مقابل 2.8٪ في القطاع الخاص.

أما فئة الأرامل فنجدها بالمرتبة الأخيرة من حيث ترتيب فئات الحالة المدنية وقدرت ب 1.1٪ بالنسبة للقطاع الخاص ،فيما نجدها منعدمة بالقطاع العام

ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات عازبات ولم نسجل إختلافا بين القطاعين فيما يخص نوع الحالة المدنية بالقطاعين إذ جاءت النسب متقاربة ومتكافئة بالقطاعين بالنسبة لكل نوع من أنواع الحالة المدنية.

الجدول رقم (4):يوضح توزيع عينة الدراسة من حيث طبيعة الزي حسب القطاعين

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

طبيعة الزي	ك	%	ك	%	ك	%
محجبة	161	89.4	157	87.2	318	88.3
غير محجبة	19	10.5	23	12.7	42	11.7
المجموع	180	%100	180	%100	360	%100

يظهر لنا من خلال نتائج الجدول رقم (4) أن 88.3٪ من المبحوثات متحجبات تقابلها نسبة 11,7٪غير متحجبات.وتوزعت هذه النسب على القطاعين كالتالي:

نجد أن أعلى نسبة بالقطاعين مثلتها فئة المبحوثات المتحجبات وقدرت بـ 89.4 ٪ بالقطاع العام مقابل 87.2٪ بالقطاع الخاص.تليها فئة المبحوثات الغير محجبات في كل من القطاعين وقد قدرت بـ 10.5٪ بالقطاع العام مقابل 12.7٪ في القطاع الخاص،ولم نلاحظ إختلاف أو تباين بين القطاعين في النسب وترتيبها .

الجدول رقم (5): يوضح توزيع عينة الدراسة من حيث المستوى المعيشي حسب القطاع.

القطاع / المستوى المعيشي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
جيد	31	17.2	34	18.8	65	18.1
متوسط	143	79.7	143	79.4	286	79.4
متدني	6	3.3	3	1.6	9	2.5
المجموع	180	**%100**	180	**%100**	360	**%100**

يشير الجدول رقم (5) أن 79,4٪ من المبحوثات ينتمون إلى فئة المستوى المعيشي المتوسط ، و18,1٪ مستواهن المعيشي جيد، و 2,5٪ ممن مستواهن المعيشي متدني.توزعت هذه النسب على القطاعين كالتالي:

إحتلت المرتبة الأولى بالقطاعين فئة المبحوثات اللواتي تنتمين إلى فئة المستوى المعيشي المتوسط وقدرت بـ 79.7 ٪ بالقطاع العام مقابل 79.4 ٪ بالقطاع الخاص ، تليها بعد ذلك فئة المستوى المعيشي الجيد في المرتبة الثانية بالقطاعين على حد سواء وقدرت بـ 17.2٪ في القطاع العام مقابل 18.8٪ في القطاع الخاص.وفي الأخير نجد فئة المستوى المعيشي المتدني وقدرت ب 3.3 ٪ في القطاع العام مقابل 1.6٪ في القطاع الخاص.

ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات مستواهن المعيشي متوسط ، و لا يوجد إختلاف فيما يخص ترتيب المبحوثات حسب نوع مستواهن المعيشي بالقطاعين وكانت النسب متقاربة .

جدول رقم (6): يوضح توزيع عينة الدراسة من حيث الوسط المعيشي حسب القطاعين.

القطاع / الوسط المعيشي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
حظري	178	98.8	179	99.4	357	99.2
ريفي	2	1.2	1	0.6	3	0.8
المجموع	180	%100	180	%100	360	%100

يشير الجدول رقم (6)أن 99,2٪ من المبحوثات ينتمين إلى الوسط المعيشي الحضري,و 0،8٪ من المبحوثات من الوسط المعيشي الريفي.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

عادت أعلى نسبة في القطاع ين إلى المبحوثات اللواتي ينتمين إلى الوسط المعيشي الحضري وقدرت بـ 98. 8٪ بالقطاع العام 99.4٪ بالقطاع الخاص. تليها بعد ذلك في المرتبة الأخيرة بكلا القطاعين نسبة المبحوثات من الوسط الريفي وقدرت ب 1.2٪ في القطاع العام مقابل 0.6٪ في القطاع الخاص.

ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات ينتمين إلى الوسط المعيشي الحظري ولا يوجد اختلاف فيما يخص ترتيب توزع المبحوثات حسب وسطهن العيشي بالقطاعين ولم نسجل فروقا ذات دلالة احصائية .

الجدول رقم (7): يوضح توزيع عينة الدراسة من حيث طبيعة النشاط حسب القطاعين.

القطاع / طبيعة النشاط	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
الصحي	45	25	45	25	90	25
الخدماتي	45	25	45	25	90	25
الصناعي	45	25	45	25	90	25
التربوي	45	25	45	25	90	25
المجموع	180	100	180	100	360	100

نلاحظ من الجدول رقم (7) أن توزيع المبحوثات من حيث طبيعة النشاط كان بنفس النسبة التي قدرت بـ 25٪ في كل من القطاع الصحي والخدماتي و الصناعي و التربوي كما توزعت بنسبة 25 ٪لكل نوع من النشاط بالقطاعين العام والخاص .وقد كان التوزيع على هذا النحو نضرا لطبيعة عينة الدراسة بالإضافة إلى محاولة الباحث تغطية جميع القطاعات التي تتواجد بها المرأة العاملة.

المبحث الثاني:النتائج الجزئية الخاصة بالبيانات العامة:

من خلال تحليلنا لجداول البيانات العامة تبين لنا ما يلي:

أن أغلب المبحوثات صغيرات في السن ولم يتجاوز سنهن 34 سنة بحيث سجلنا 38,9% من أفراد العينة ينتمون إلى فئة السن 25-29سنة و 25,6٪ منهنيتراوح سنهنن من 30الى

34سنة ولا يوجد إختلاف كبير فيما يخص توزيع هذه النسب على القطاعين لا من حيث النسب ولا من حيث ترتيب الفئات العمرية.

أن بـ 58,9٪ من المبحوثات مستواهن التعليمي جامعي،توزعت هذه النسبة على القطاعين بنسب متقاربة قدرت ب 51.7 %بالقطاع العام مقابل 66.1 % بالقطاع الخاص.وعليه نستنتج بأن أغلبية المبحوثات خريجات الجامعة .

كذلك أن 54,4٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الحالة المدنية العزباء ولم تختلف هذه النسبة في التوزيع بين القطاعين بحيث جاءت بنفس النسبة بكليهما وقدرت ب 54,4٪ , و لم نسجل فروقا ذات دلالة احصائية بين القطاعين ،ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات ينتمين إلى الحالة المدنية العزباء.

بالإظافة إلى 88.3٪ من المبحوثات متحجبات ولم نسجل إختلافا بين القطاعين بحيث توزعت هذه النسبعلى القطاعين بنفس الترتيب ولم نسجل فروقات ذات دلالة احصائية ، قدرت ب 89.7 % في القطاع العام و 87.2 %بالقطاع الخاص . ومنه نستنتج بأن الغالبية العظمى للمبحوثات متحجبات .

كذلك توصلنا إلى أن 79,4٪ من المبحوثات مستواهن المعيشي متوسط توزعت على القطاعين ب 79.7 % بالقطاع العام مقابل 79.4 % بالقطاع الخاص ، ومنه نستنتج بأن أغلبهن مستواهن المعيشي متوسط.

كذلك سجلنا نسبة 99.2% من المبحوثات ينتمين إلى الوسط الحضري توزعن على القطاعين ب98.8% بالقطا العام، مقابل 99.4% بالقطاع الخاص وعليه نقول بان أغلب المبحوثات ينتمين إلى الوسط الحظري.

أما توزيع المبحوثات من حيث طبيعة النشاط كان بنفس النسبة التي قدرت بـ 25٪ في كل من القطاع الصحي والخدماتي و الصناعي و التربوي .

الفصل الثامن

عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الأولى

المبحث الأول: عرض وتحايل بيانات الفرضية الأولى.

المبحث الثاني :الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الأولى.

الفـصــل الـــثامـــــــن

عرض وتحليل بيانات الفرضية الأولى

المبحث الأول: تحليل البيانات الخاصة بالفرضية الأولى:

الجدول رقم(08):يوضح توزيع عينة الدراسة من حيث نوع المهنة حسب القطاع.

القطاع / نوع المهنة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عاملة	45	٪26,1	44	٪24,4	89	٪24.7
موظفة	109	٪60,5	106	٪58,9	215	٪59.7
إطارة	23	٪12,8	27	٪15	50	٪13.9
مسؤولة	3	٪1,6	3	٪1,7	6	٪1.7
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (08)أن59,7٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الموظفات و24,7 ٪ إلى فئة العاملات.تليهما بعد ذلك نسبة 13,9٪ وتمثل فئة الإطارات وفي الأخير نجد فئة المسئولات بنسبة1,7٪

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:بحيث تتمركز أعلى نسبة بالقطاعين حول فئة الموظفات وقد قدرت ب60.5٪ في القطاع العام تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 58.9٪، تليها في المرتبة الثانية فئة العملات بكلا القطاعين وقد تم تسجيل نسبة متقاربة بكل منهما بحيث قدرت في القطاع العام بـ26.1٪ و بالقطاع الخاص بـ24.4٪ بعد ذلك نجد فئة الإطارات وقد جاءت كذلك في نفس المرتبة في كل من القطاعين بحيث تم تسجيل نسبة 12.8٪ بالقطاع العام و15٪بالقطاع الخاص.

أما عن فئة المسئولات فقد جاءت بالمرتبة الأخيرة بكلا القطاعين وقد تم تسجيل نسبة 1.6 ٪بالقطاع العام مقابل 1.7بالقطاع الخاص.

ومنه نستنتج بأن أغلب المبحوثات ينتمين إلى فئة الموظفات و هذا طبيعي كون أغلب المبحوثات لديهم مستوى تعليم جامعي،ولم نسجل تباينا في النسب بين القطاعين

الجدول رقم(09):يوضح إجابات المبحوثات حول إلزاميةالإحتكاك مع الجنس الآخرأثناء العمل حسب القطاع .

القطاع / الإحتكاك مع الجنس اللآخر	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	177	98.33	176	97.78	353	98.1
لا	3	1.66	4	2.22	7	1.9
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

من خلال الجدول رقم (09)تبين لنا أن أغلبية المبحوثات يملي عليهن عملهن الاحتكاك الدائم مع الجنس الأخر وقد قدرت نسبتهن ب 98,1٪ في حين تم تسجيل نسبة 1,9 ٪ممن لاتملي عليهن طبيعة عملهن الاحتكاك الدائم مع الجنس الأخر.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل الآتي :نجد أعلى نسبة بالقطاع العام قد قدرت ب98,33٪ تمثل نسبة النساء اللواتي يملي عليهن طبيعة عملهن الاحتكاك الدائم مع الجنس الأخر تقابلها في القطاع الخاص نسبة 97.87٪.وقد جاءت هذه النسب متقاربة.

تليها بعد ذلك في المرتبة الثانية نسبة النساء اللواتي لايملي عليهن عملهن الاحتكاك الدائم مع الجنب الأخر وقدرت بـ 1.66٪ في القطاع العام تقابلها نسبة 2,22٪ في القطاع الخاص.

من خلال ما سبق نستنتج بأن أغلب المبحوثات تملي عليهن طبيعة عملهن التعامل بشكل يومي مع الجنس الآخر وهذا راجع إلى طبيعة المؤسسات المختلطة ولم نسجل إختلافا في النسب بين القطاعين.

الجدول رقم (10):يبين طبيعة العلاقة بين المبجوثات والمسؤولين حسب القطاع.

القطاع / طبيعة العلاقة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%

جيدة	37	20.55	29	16.11	66	18.3
عادية	138	76.66	145	80.55	283	78.6
متوترة	5	2.77	6	3.33	11	3.1
المجموع	180	**٪100**	180	٪100	360	**%100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (10)أن 78،6٪ من المبحوثات علاقتهن عادية بالمسؤولين في العمل،مقابل 18,3٪ممن أدلين بان علاقتهن جيدة بالمسؤولين في العمل ،أما عن فئة المبحوثات اللواتي يعانين من علاقة متوترة مع المسؤولين في العمل فقد جاءت في المرتبة الأخيرة و قدرت بـ3,1 ٪.

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الأتي:تمركزت أعلى نسبة في القطاع العام حول العلاقة العادية بين المسؤولين والموظفات وقدرت بـ 76,66٪ تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 80.55٪في حين حلت العلاقة الجيدة في المرتبة الثانية بالنسبة لإجابات المبحوثات وهذا بكل من القطاعين وقدرت بـ20.55٪في القطاع العام تقابلها نسبة 16.11٪في القطاع الخاص.
أما المرتبة الأخيرة فقد مثلت نوع العلاقة المتوترة وقد سجلنا نسبة 2.77٪ في القطاع العام مقابل 3.33بالقطاع الخاص.

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن أغلبية المبحوثات أفدن بان علاقتهن بالمسؤولين في العمل علاقة عادية ولانجد اختلاف في إجابات المبحوثات مابين القطاعين إذ جاءت النسب متقاربة ويدل هذا الأخير على أن العلاقات العامة داخل المؤسسات سواء كانت خاصة أو عامة عادية.

جدول رقم (11): يوضح مدى تعرض المبحوثات لمضايقات في العمل حسب القطاع.

القطاع / المضايقة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%

نعم	88	48.8	80	44.4	168	46.7
لا	92	51.1	100	55.5	192	53.3
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

يشير الجدول رقم (11) أن نسبة 53,3٪ من أفراد العينة أفدن بعدم تعرضهن لمضايقات في العمل بينما سجلنا نسبة 46,7٪من المبحوثات اللواتي أفدن بتعرضهن لمضايقات داخل مؤسسة العمل.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل الآتي : نجد أعلى نسبة بالقطاع العام تمثل نسبة المبحوثات اللواتي لم تتم مضايقتهن في العمل وقدرت بـ 51.1 ٪ تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 55.5٪.تليها بالمرتبة الثانية بالقطاع العام نسبة المبحوثات اللواتي تعرضن لمضايقات في العمل حيث قد رت بـ48.8٪ تقابلها في القطاع الخاص نسبة 44,4٪.

وعليه يتبين لنا انه لايوجد اختلاف كبير فيما يخص تعرض أفراد العينة إلى مضايقات في العمل. إذ سجلنا نسب متقاربة من التعرض وعدم التعرض للمضايقات وكانت نسبة اختلاف ضئيلة جدا بحيث قدرت بـ 3٪فقط. وجاءت هذه النسب متقاربه بالقطاعين ولم نسجل تباينا واضحا في النسب .

الجدول رقم(12):يبين نوع المضايقات التي تعرضت لها المبجوثات حسب القطاعين

القطاع / نوع المضايقات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%

مضايقات جنسية(إيماءات ،محاولات لمس،ومعاكسات شفوية،نكات جنسية....)	80	%90.9	73	%91.2	153	%91
مضايقات خاصة بالعمل(نزاعات ، ظلم استغلال.....)	08	%9.1	07	%8.8	15	%09
المجموع	88	**%100**	80	**%100**	168	**%100**

نلاحظ من الجدول رقم (12) أن 91٪ من أفراد العينة اللواتي تعرضن لمضايقات في العمل إعتبرن هذه المضايقات جنسية تقابلها نسبة 9٪ وتمثل الإجابات التي تتمثل في اعتبارها مضايقات مهنية خاصة بالعمل .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

نجد في القطاع االعام أن أعلى نسبة تتمركز حول إجابات المبحوثات اللواتي قمن بتصنيف المضايقات التي تعرضن لها ضمن المضايقات الجنسية واختلفت بين (إيحاءات,محاولات,لمس،معاكسات,نكت جنسية)وقدرت ب90.9٪ تقابلها في القطاع الخاص نسبة91.2٪.تليها في المرتبة الثانية في القطاع العام نسبة المبحوثات اللواتي أفدن بأنها مضايقات خاصة بالعمل وقدرت بـ 9.1٪ مقابل نسبة 8.8% في القطاع الخاص .

من خلال القراءة الإحصائية للجدول السابق نستنتج بأن أغلبية المبحوثات اعتبرن المضايقات التي تعرضن لها مضايقات جنسية واختلفت مابين الإيحاءات,ومحاولات المس والمعاكسات الشفوية وإلقاء النكات الجنسية إلى محاولات الاعتداء وتعكس إجابات المبحوثات الحقيقة الواقعة داخل مؤسسات العمل الجزائرية ,وهي حقيقة تؤكد أن نقص الانضباط داخل مؤسسات العمل وعدم احترام المرأة ككيان بالرغم من سن العديد من القوانين التي تحمي المرأة داخل مؤسسة العمل ومنه نستنتج بان المضايقات الجنسية منتشرة بكل أشكالها داخل مؤسسات العمل الجزائرية سواء كانت هذه المؤسسات خاصة أو عامة وتقريبا بنفس النسبة.

الجدول رقم (13): يوضح نوع التحرش الجنسي الذي تعرضت له المبحوثات حسب القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

نوع التحرش	ك	%	ك	%	ك	%
شفوي	35	39.8	19	26	54	35.3
شفوي/جسدي/ضمني	15	17	06	8.2	21	13.7
شفوي /جسدي	10	11.3	22	30.1	32	20.9
شفوي/ضمني	10	11.3	11	15	21	13.7
جسدي/ضمني	01	1.13	00	00	01	0.7
ضمني	05	5.7	13	17.8	18	11.8
جسدي	4	4.4	02	2.73	06	3.9
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

نلاحظ من الجدول رقم (13) الذي يوضح نوع التحرش الجنسي السائد داخل مؤسسات العمل بان التحرش الأكثر انتشارا هو التحرش الشفوي بحيث تم تسجيل أعلى نسبة لهذا النوع و قدرت ب35,3٪تليه نسبة الإجابات التي جمعت بين كل من التحرش الجسدي والشفوي وقدرت ب20,9٪ في حين نجد في المرتبة الثالثةنوعين من الإجابات وتتمثل في نسبة الإجابات التي جمعت بين كل أنواع التحرش (الشفوي ، الضمني و الجسدي) والإجابات التي جمعت بين النوعين(الشفوي والضمني)وقدرت ب13.7٪ لكل نوع من الإجابات.

ويليها بعد ذلك في المرتبة الرابعة التحرش الضمني وقدرت ب 11,8٪وبعده نجد التحرش الجسدي وقدرت نسبته ب 3,9٪ بينما احتل نوع التحرش (الجسدي و الضمني) المرتبة الأخيرة قدرت نسبته ب 0,7٪.

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الأتي:

تم تسجيل أعلى نسبة في القطاع العام وقدرت ب 39.8٪ ومثلت التحرش الشفوي أما بالقطاع الخاص فقد تم تسجيل أعلى نسبة لنوع التحرش(الشفوي والجسدي) وقدرت ب 30.1٪.

تليها بالقطاع العام نسبة التحرش بكل أشكاله (الشفوي و الضمني و الجسدي) وقدرت ب 17٪ أما في القطاع الخاص فنجد نوع التحرش الشفوي بالمرتبة الثانية وقدرت ب26٪ .

أمافي المرتبة الثالثة فنجدها قد جمعت في القطاع العام بين نوعين من الإجابات والمتمثلة في كلمن التحرش(الشفوي و الضمني) و(الشفوي والجسدي)وقدرت ب 11.3٪ لكل نوع إجابة، يقابلها

في القطاع الخاص في نفس الرتبة نوع التحرش الضمني بنسبة 17.8٪يليها في المرتبة الرابعة بالقطاع العام نوع التحرش الضمني بنسبة 5.7٪و تقابلها في القطاع الخاص نوع التحرش (الشفوي والضمني) بنسبة 15٪ أما المرتبة الخامسة في القطاع العام فقد مثلت نوع التحرش الجسدي بنسبة4.4٪ تقابلها في القطاع الخاص نسبة التحرش بكل أشكاله (جسدي وشفوي وضمني) وقدرت ب 8.2٪.

تليها بعد ذلك في المرتبة السادسة و الأخيرة بالنسبة للقطاع العام نوع التحرش (الجسدي و الضمني) بنسبة 1.1٪وتقابلها في القطاع الخاص بنسبة 2.7٪ في المرتبة الأخيرة وتمثل التحرش الجسدي .

من خلال القراءة الإحصائية للجدول يبين لنا بان التحرش الجنسي الغالب في مؤسسات العمل هو التحرش الشفوي ويليه التحرش الجسدي ويختلف بين القطاعين بشكل نسبي إذ نجد بان التحرش الشفوي هو الأكثر انتشارا في المؤسسات العامة يليه التحرش الجسدي ثم التحرش الضمني ,أما بالقطاع الخاص فنجد بان التحرش الجسدي هو الأكثر انتشارا إذ تم تسجيل أعلى نسبة فيما يخص هذا النوع من التحرش.

ومنه نستنتج بان صاحب السلطة أو المسؤول بشكل عام في القطاع العام يكون أكثر حذرا مما هو عليه الحال في القطاع الخاص.ويتجلى ذلك من خلال نوع التحرش الجنسي الذي يمارسه على الضحية إذ نجده في القطاع العام يقوم بتلميحات وتحرشات شفوية ومحاولات لمس يجس بها نبض الضحية ويحاول من خلاله تقدير ردة فعلها.أما المتحرش في القطاع الخاص نجده أكثر جرأة ويسعى لتحقيق هدفه بشكل مباشر في اغلب الأحيان إذ نجده يلمس الضحية ويحتك بها ويتعدى ذلك إلى محاولة الاعتداء المباشر.

ومنه نقول أن التحرش الجنسي بكل أنواعه يوجد في مؤسساتنا العامة والخاصة على حد سواء ويتجلى في عدة صور وتتمثل في مضايقات جنسية بالإشارة وبالكلام ويتجلى في حد الاحتكاك واللمس والمواقعة ويعكس هذا الواقع الذي تعانيه المرأة الجزائرية داخل مؤسسات العمل بشكل عام.

الجدول رقم (14):يبين وقت تعرض المرأة للتحرش الجنسي

القطاع / وقت التحرش	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
أثناء تأدية المهام	80	100	71	97.3	151	98.7
وقت الراحة	-	-	02	2.7	2	1.3
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

يشير الجدول رقم (14) أن 98,7٪ من المبحوثات أفدن بأنهن تعرضن للتحرش الجنسي أثناء تأدية مهامهن مقابل نسبة 1,3٪منهن ممن أفدن بأنهن تعرضن للتحرش الجنسي في وقت الراحة المخصص لهن .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

نجد في القطاع العام أن المبحوثات أفدن بأنهن تعرضن للتحرش أثناء تأدية مهامهن بنسبة 100٪ تقابلها في القطاع الخاص نسبة 97.3٪.تليها نسبة المبحوثات اللواتي أفدن تعرضهن للتحرش في وقت راحتهن وقدرت في القطاع الخاص بـ 2.7٪في حين تنعدم في القطاع العام.

من خلال ما سبق نستنتج بان اغلب التحرشات الجنسية التي تعاني منها المرأة تكون أثناء تأدية مهامها وقد عبرت المبحوثات عنها بالعبارات التالية:

- في المكتب.
- أثناء تأدية المهام وفي فترات العمل .

ومن خلال هذا نستنتج بان المضايقات التي تعرضت لها المرأة كانت أثناء فترة العمل وتصنف ضمن التحرش الجنسي الذي يعاقب عليه في التشريع الجزائر.

الجدول رقم (15):يوضح هوية المتحرش بناءا على إجابات المبحوثات حسب القطاع.

يشير الجدول رقم (15) أن 66٪من أفراد العينة أفدن بان المتحرش بهن هو المسؤول المباشر

القطاع / هوية المتحرش	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
زميل في العمل	14	17.5	21	28.8	35	22.9
المسؤول المباشر	57	71.3	44	60.2	101	66
المدير	09	11.2	08	11	17	11.1
المجموع	80	**100**	73	100	153	%**100**

في العمل تليها نسبة زميل في العمل وقدرت بـ 22,9٪ وفي الأخير نجد نسبة هوية المتحرش المدير وقدرت بـ 11,1٪.

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

قدرت أعلى نسبة بالقطاع العام بـ 71.3٪ومثلت فئة المتحرش المسؤول المباشر قابلتها في القطاع الخاص كأعلى نسبة وقدرت بـ 60.2٪.تليها نسبة فئة المتحرش زميل في العمل وفي نفس المرتبة بالنسبة للقطاعين وقدرت بـ 17.5٪ في القطاع العام مقابل 28.8٪في القطاع الخاص.

أما في المرتبة الثالثة بالقطاعين فقد جاءت بنسب متقاربة ومثلت فئة المتحرش «المدير» وقدرت بـ11.2٪ في القطاع العام مقابل 11٪في القطاع الخاص.

من خلال النتائج السابقة نلاحظ بأن اغلب التحرشات التي تمت ممارستها على المبحوثات كانت من طرف المسؤول المباشر في العمل ولم يتم تسجيل فروق ذات دلالة إحصائية كبيرة في القطاعين , ويرجع ذلك إلى العلاقة التبعية بين المسؤول والموظفين الخاضعين لسلطته إذ نجد المتحرش يستغل سلطته خارج أطرها القانونية من أجل تحقيق رغبات وأهداف جنسية عن طريق الابتزاز والمساومةالجنسية للمرأة الخاضعة لسلطته.

بعد ذلك نجد فئة المتحرشين الزملاء تحتل المرتبة الثانية من حيث الترتيب وهذه التحرشات لاتظهر إلى المرأة على أنها تحرشات جنسية في غالب الأحيان إلا إذا تعدت حدودا تضعها المرأة من حيث تصنيف أنواع التحرش الجنسي إذ أن الممارسات التي تتم من قبل الزملاء. تعتبرها المرأة في

بادئ الأمر عبارة عن دعابة عكس إذا ما صدرت هذه الممارسات عن المسؤول الذي يملك سلطة تخوله لإعاقة مصالح المرأة العاملة ,سواءا كان ذلك عن طريق التهديد بالطرد أو الابتزاز بالوقوف أمام تطور وتدرج المرأة إلى مراتب مهنية أعلى و الحرمان من العلاواتوالمكافئات وتليها بعد ذلك فئة المتحرش المدير ولا نجده ا منتشرة بكثرة في القطاعين ويرجع ذلك لكون المرأة لا تتفاعل مع صاحب الشركة أو المؤسسة كثيرا لأنها تتلقى أمرها من مسئولين إداريين في المرفق المسند إليها.

ومن خلال ما سبق نستخلص أن أغلب التحرشات الجنسية التي تتعرض لها المرأة تتم من طرف مسؤولين لهم سلطة يتم استغلالها من أجل تلبية رغبات جنسية عن طريق التهديد والابتزاز من اجل إخضاع الضحية.وقد سجلنا إختلافا بين القطاعين فيما يخص هوية المتحرش إذ وجدنا إختلافا بنسبة 10% فيما يخص هويه المتحرش المسؤول بين القطاعين العام والخاص ويرجع هاذا الاختلاف إلى أن المسؤولين في القطاع الخاص أكثر حذرا وخوفا من المدير العام .

الجدول رقم (16): يوضح توزيع إجابات المبحوثات بخصوص اعتبار التحرش الجنسي الذي تعرضن له مساومة حسب القطاعين.

القطاع / اعتبار التحرش مساومة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	35	43.7	32	43.9	67	43.8
لا	45	56.3	41	56.1	86	56.2
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

نلاحظ من خلال هذا الجدول رقم (16) أن56,2٪ من المبحوثات لم يعتبرن التحرش الذي تعرضن له مساومة في حين تم تسجيل نسبة 43,8٪ ممن اعتبرنه مساومة.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل الآتي : تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات اللواتي لم يعتبرن التحرش الجنسي الذي تعرضن له مساومة وقد جاءت

بنسب متقاربة وقدرت في القطاع العام بـ 56.3٪ تقابلها في القطاع الخاص 56.1٪.تليهما نسبة إجابات المبحوثات اللواتي اعتبرن التحرش الذي تعرضن له مساومة في كلا القطاعين وقدرت في القطاع العام بـ43.7٪ مقابل 43.9٪ في القطاع الخاص.

يتبين لنا من خلال القراءة الإحصائية لهذا الجدول أن أغلبية المبحوثات لم يعتبرن التحرش الذي تعرضن له عبارة عن مساومة ،وهذا الأمر طبيعي نظرا إلى أن النوع أو الشكل الأكثر انتشارا في هذه الدراسة هو التحرش الشفوي لذلك نقول بان الهدف من أغلب التحرشات كان نتيجة خلل في التنشئة التي تضع الرجل دائما محل قوة الأمر الذي يشجعه على ارتكاب هذه السلوكيا ت ضد المرأة هذا من جهة ومن جهة أخرى يمكن أن نرجع مثل هذه السلوكيا ت إلى نقص التربية الجنسية وفي خلل في توجيه الغريزة الجنسية ،وهذا ماسنعمل على التأكد منه لاحقا.ولم نسجل إختلافا في النسب من حيث إعتبار المضايقة مساومه بالقطاعين وكانت النسب متقاربة .كذلك نقول بالرغم من أن أعلى نسبة خصت النساء اللواتي لم يعتبرن التحرش الذي تعرضن له مساومة إلا أنه تم تسجيل نسبة معتبرة قدرت ب 43,8٪من اعتبرن هذه التحرشات عبارة عن مساومة لهن ويرجع إلى أن أغلبية المتحرشين كانوا من المسئولين الذين يمتلكون سلطة تخولهم الوقوف أمام مصالح المرأة المهنية بشكل عام سواء كان ذلك بالابتزاز أو التهديد بالحرمان من العلاوة والمكافئات أو الطرد من العمل أو غيرها من المساومات التي سنتطرق لها بالتفصيل في الجدول رقم (17).

الجدول رقم (17): يوضح نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات حسب القطاع.

القطاع / نوع المساومة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%

الزيادة في الأجر	1	2.8	1	3.1	2	3
التثبيت	1	2.8	1	3.1	2	3
تجديد العقد	10	28.6	7	21.9	17	25.4
الترقية	23	65.8	23	71.9	46	68.7
المجموع	35	**100**	32	**100**	67	%**100**

يظهر من خلال الجدول رقم (17) أن أعلى نسبة سجلت فيما يخص نوع المساومة التي تعرضت لها المرأة هي المساومة المتمثلة في الترقية وقدرت بـ 68,7٪ تليها المساومة بخصوص تجديد العقد بنسبة 25,4٪ وفي الأخير نجد كل من الزيادة في الأجر والتثبيت في المنصب في نفس المرتبة وقدرت بـ 3٪ لكل نوع منهما.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي : جاءت المرتبة الأولى كأعلى نسبة بالقطاعين المساومة على «الترقية » و قدرت 65.8٪ بالقطاع العام مقابل 71.9٪بالقطاع الخاص ولم نسجل إختلافا واضحا بين القطاعين فيما يخص نوع المساومة التي تتعرض لها المرأة العاملة. تأتي بعدها في المرتبة الثانية المساومة الخاصة بتجديد العقد في كلا القطاعين على حد سواء ،بحيث قدرت في القطاع العام بـ 28.6٪في حين قدرت في القطاع الخاص بـ 21.9٪,أما المرتبة الثالثة بالقطاعين فقد عادت إلى المساومة الخاصة ب "الزيادة في الأجر" و"التثبيت" وقدرت بنسبة 2.8٪ في القطاع العام ،مقابل3.1٪بالقطاع الخاص.

من خلال القراءة الإحصائية لهذا الجدول يظهر لنا بأن أغلب المساومات التي تعرضت لها المرأة في العمل تمثلت في المساعدة على الترقية أو الوقوف كعقبة في حال وجود فرص للترقية ،ويرجع ذلك إلى أن أغلبية المبحوثات من لديهن مستوى جامعي وعالي في التعليم الأمر الذي يخولهم إلى شغل مناصب أكثر أهمية مما هم عليه في مؤسساتهم الحالية , بالإظافة إلى حاجة المبحوثات للتقييم الجيد من أجل الترقية وشغل منصب أكثر ملائمة لهن.

أما فيما يخص النوع الثاني الأكثر انتشارا وهو تجديد العقد فانه يمكن إرجاع انتشار هذا النوع إلى سياسة الشغل الحديثة وخاصة سياسة الإدماج المهني لحاملي الشهادات التي تسمح للمسئول باستغلال حاجة الموظف للعمل وحاجته لتجديد عقده من اجل الاستمرار في وظيفته لطالما كان

يحلم بها وبالتالي فان السلطة التي يتميز بها المسؤول داخل مؤسسة العمل ومعرفته بحاجة الموظفين للعمل تشجعه على مثل هذه الممارسات على الموظفين بشكل عام وعلى المرأة بشكل خاص.

نأتي إلى المساومة الخاصة بالزيادة في الأجر والتثبيت في المنصب تم تسجيل نسب ضئيلة جدا مقارنة مع النوعين الأولين ويمكن إرجاع هذا الانخفاض إلى عدم تحكم المتحرش في رفع أو خفض الأجر هذا بالنسبة للقطاع العام ،كذلك يمكن إرجاع هذا في القطاع الخاص إلى صعوبة التثبيت خاصة وان أغلبية المؤسسات تعمل بعقود محددة للموظفين يتم تجديدها كل مدة زمنية معينة.

من خلال ما سبق نقول أن المرأة العاملة تتم مساومتها في غالبية الأحيان على حقوقها القانونية ،ويتم ذلك عن طريق إستغلال المتحرش لسلطته بغرض تهديد الضحية وابتزازها بإلحاق الضرر بها وإعاقة مصالحها سواء كان ذلك بالوقوف أمام فرصتها في الترقية أو تهديدها بفسخ عقدها أو بمساومتها على الزيادة في الأجر و التثبيت في المنصب في حال الإستجابة لنزواته الجنسية الأمر الذي يستلزم منا الوقوف وإعادة النظر في كيفية تسيير المؤسسات ومحاولة تأمين حقوق المرأة بشكل طبيعي يمنع المتحرش من استغلال سلطته بغرض المساومة ومحاولة إخضاع المرأة لرغباته ونزواته الجنسية المنحرفة.

الجدول رقم(18):يوضح مدى إعتبار المبحوثات أن نوع المهنة سبب في التعرض للتحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / السبب نوع المهنة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%

نعم	30	37.5	24	32.9	54	35.3
لا	50	62.5	49	67.1	99	64.7
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (18) أن 64,7٪ من المبحوثات لا يعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل في حين 35,3٪ ممن أفدن بان نوع مهنتهن هو السبب في تعرضهن للتحرش الجنسي.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص عدم اعتبار نوع المهنة سببا في التعرض للتحرش الجنسي وقدرت بـ 62.5 ٪في القطاع العام مقابل 67.1٪ في القطاع الخاص.تليها نسبة المبحوثات اللواتي ربطن بين تعرضهن للتحرش ونوع وظيفتهن ،وقدرت بـ 37.5٪بالقطاع العام وتقابلها نسبة 32.9٪ في القطاع الخاص.

نلاحظ من خلال القراءة الإحصائية لهذا الجدول أن هناك علاقة بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل لكن ليس بدرجة كبيرة إذ يتضح لنا بأن أغلبية المبحوثات تنفي هذا الدور ،في حين نجد نسبة معتبرة تقريبا ثلث المبحوثات رأين أن هناك علاقة بين مهنتهن وتعرضن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل وكانت النسب متقاربه بالقطاعين العام والخاص،وعليه نقول بأن نوع مهنة المرأة تساهم بشكل نسبي في تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل وسنحاول من خلال الجدول الآتي التطرق إلى أهم الأسباب التي جعلت المرأة تربط بين نوع مهنتها وتعرضها للتحرش داخل مؤسسة العمل.

الجدول رقم(19): يوضح سبب اعتبار المبحوثات نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي حسبالقطاع.

القطاع / السبب	**القطاع العام**		**القطاع الخاص**		**المجموع**	
	ك	**%**	**ك**	**%**	**ك**	**%**

لأني موظفة تحت السلطة واخضع للتقويم من اجل الترقية .	07	23.3	08	33.33	15	27.7
لأني دائمة الاحتكاك بالمسؤولين (سكرتيرة ، كاتبة).	10	33.3	06	25	16	29.7
لأن رتبتي منخفضة في التدرج الوظيفي ، (عاملة نظافة).	09	30	07	29	16	29.7
لأني جديدة وأعمل بالعقد ، (عاملة LNM).	04	13.3	03	12.5	07	12.9
المجموع	30	**100**	24	**100**	54	**100**

يشير الجدول رقم (19) والذي يمثل إلى أي مدى تعتبر المبحوثات نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي. أن نسبة 29,7٪ أرجعن ذلك إلى رتبتهن المنخفضة في السلم الوظيفي واحتكاكهن الدائم بالمسئول بنفس النسبة ،ونسبة 27,7٪منهن أرجعن ذلك إلى كونهن موظفات تحت السلطة ويخضعن للتقويم من اجل الترقية ،في حين سجلنا 12,9٪لكونهن متعاقدات جدد سواء كان ذلك بعقد عادي أو عقد تحت إطار برنامج الإدماج المهني ANM.

وتتوزع هذه النسب حسب القطاع بالترتيب على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام قدرت بـ33.3٪ بسبب دوام الاحتكاك بالمسئولين تقابلها في القطاع الخاص بنفس النسبة 33.3٪ بسبب كونهن موظفات تحت السلطة ويخضعن للتقويم من اجل الترقية ,تليها نسبة 30٪ في القطاع العام تمثل سبب الرتبة المنخفضة في التدرج الوظيفي تقابلها في القطاع الخاص نسبة 29٪لنفس السبب .أما المرتبة الثالثة في القطاع العام فقد تمثلت في كونهن موظفات تحت السلطة ويخضعن للتقويم من أجل الترقية وقدرت بـ 23.3 ٪ في حين عادت في القطاع الخاص لسبب دوام الاحتكاك بالمسئول وقدرت بـ 25 ٪ وفي الأخير نجد سبب الحداثة في التوظيف والتوظيف بالعقد في كلا القطاعين بنفس الترتيب بحيث قدرت بـ 13.3٪ في القطاع العام مقابل 12.5٪في القطاع الخاص.

وتعكس لنا خصوصية هذه الأسباب أن هناك علاقة بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ,واهم الخصائص التي تتميز بها المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي ألا وهي:

- التدرج الوظيفي المنخفض مثل مهن المستخدمات وعاملات النظافة .بالإضافة إلى دوام الاحتكاك الدائم بالمسؤول ويخص نوع المهنة المتمثل في الكاتبات و السكرتيرات.

-كونهن موظفات تحت السلطة ويخضعن للتقويم من اجل الترقية وإمكانية استغلالها من أجل الابتزاز بالإضافة إلى التهديد و المساومة بفسخ العقد.ونلاحظ إختلاف بين القطاعين من حيث سبب إعتبار المبحوثات نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي فيما يخص سبب الخضوع للسلطة المباشرة من أجل التقويم للترقية وجاءت بنسبة مرتفعة بالقطاع الخاص عما هي عليه بالقطاع العام ويرجع ذلك إلى إنفراد المسؤول بالقطاع الخاص وسلطته المطلقة فيما يخص التقويم والترقية .أما بالنسبه لبقية الأسباب فقد جاءت متقاربه إلى حد ما بالقطاعين .

ومنه نقول بان أكثر المهن التي تجعل من المرأة هدفا للتحرش الجنسي هي التي تتميز بالتدرج الوظيفي المنخفض والتي تملي على المرأة الاحتكاك الدائم بالمسئولين والتي تكون فيها تحت السلطة المباشرة للمسئول .

الجدول رقم (20):يوضح توزيع اجابات المبحوثات بخصوص تنوع مهنن خلال مسارهن المهني حسب القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

التدرج	ك	%	ك	%	ك	%
تنوعت	28	35	21	28.8	49	32
لم تتنوع	52	65	52	71.2	104	68
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

يشير الجدول رقم (20) أن 68٪ لم تتنوع مهنهن خلال مسارهن المهني مقابل 32٪ ممن أفدن بتنوع مهنهن.تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة فيما يخص عدم تنوع المهن وقدرت بـ 65٪ في القطاع العام مقابل 71.2 بالقطاع الخاص ، تليها نسبة المبحوثات اللواتي تنوعت مهنهن وقدرت بـ 35٪ في القطاع العام مقابل 28.8٪ في القطاع الخاص.

نلاحظ من خلال تحليلنا لهذا الجدول أن اغلب المبحوثات لم تتنوع مهنهن خلال مسارهم المهني وجاءت النسب متقاربه إلى حد ما بالقطاعين ولم نسجل إختلافا كبيرا بين القطاعين العام والخاص .لكن رغم ذلك تم تسجيل نسبة ممن تنوعت مهنهن .وسنحاول من خلا هذه النسبة معرفة أكثر المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات اللواتي تنوعت مهنهن وسنتطرق لذلك في الجدول التالي.

الجدول رقم (21): يوضح أكثر المهن عرضة للتحرش الجنسي حسب اجابات المبحوثات حسب القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

أكثر المهن عرضة للتحرش	ك	%	ك	%	ك	%
عاملات	06	21.4	02	9.5	08	16.3
سكرتيرات	22	78.6	19	90.5	41	83.7
المجموع	28	**100**	21	**100**	49	%**100**

يشير االجدول رقم(21) أن أكثر المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي هي مهنة السكرتيرات و الكاتبات,وقدرت ب 83,7 ٪، تليها مهنة العاملات ب 16,3 ٪.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل الآتي:

تم تسجيل نسبة 78.6٪ في القطاع العام مقابل 90.5٪ في القطاع الخاص لنوع المهنة سكرتيرة,تليها نسبة 21.4٪ مقابل 9.5٪ بالترتيب حسب القطاعين لنوع المهنة عاملة.

من خلال نتائج الجدول يظهر لنا بأن نوع المهنة يمكن أن يساهم في تعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل ويظهر ذلك من خلال نوع المهن التي ارتأت المبحوثات أن المرأة التي تمارسها تكون أكثر عرضة للتحرش الجنسي مقارنة مع غيرها من المهن. ولم نسجل إختلافا بين النسب في القطاعين إذ جاءت متقاربة بكليهما.

الجدول رقم (22):يوضح اجابات المبحوثات حول تأثير التحرش الجنسي على حياتهن العملية حسب القطاع.

يشير الجدول رقم (22) الذي يوضح إجابات المبحوثات حول مدى تأثير التحرش الجنسي على حياتهن المهنية إلى أن 62,1٪ أثر التحرش الجنسي على حياتهن المهنية مقابل 37,9٪ من

القطاع / التأثير على الحياة العملية	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
يؤثر	49	61.2	46	63	95	62.1
لايؤثر	31	38.8	27	37	58	37.9
المجموع	80	100	73	100	153	%100

المبحوثات أفدن عدم تأثير هذه التحرشات على حياتهن المهنية .

وتتوزع هده النسب في القطاعين العام والخاص كما يلي :جاءت أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص تأكيد المبحوثات على تأثير التحرش الجنسي على حياتهن المهنية وقدرت ب 61.2٪بالقطاع العام مقابل63٪بالقطاع الخاص.نجد بعدها نسبة الإجابة بعدم التأثير على الحيات المهنية وقدرت ب 38.8٪بالقطاع العام مقابل 37٪ بالقطاع الخاص.

من خلال هذه النتائج يظهر لنا بأن هناك تأثير واضح للتحرشات الجنسية على المرأة العاملة وهذا يتمثل في النسبة العالية والتي قدرت ب 62,1٪.

ومنه نقول بان التحرش الجنسي يؤثر على الحياة المهنية للمرأة بطريقة سلبية وهذا ماسنتطرق له من خلال تحليلنا للجدول الموالي.

الجدول رقم (23):يوضح طبيعة تأثير التحرش الجنسي على الحياة العمليةللمرأة العاملة حسب إجابات المبحوثات حسب القطاع.

القطاع	القطاع العام	القطاع الخاص	المجموع

	ك	%	ك	%	ك	%
كره مكان العمل،عدم التركيز ودائمة التفكير في طريقة للمواجهة	11	22.4	14	30.4	25	26.3
أكره وضعي في العمل ودائمة القلق خلال ساعات العمل	13	26.5	11	24	24	25.2
نقص في المردودية، كثرة الأخطاء، وكثرة التأخيرات وعدم إتقان العمل	11	22.4	12	26	23	24.2
دائمة الانفعال وفضة في تعاملاتي مع الآخرين ،فقدان الثقة في محيط العمل	06	12.2	06	13	12	12.6
التفكير في ترك العمل	08	16.3	03	6.5	11	11.6
المجموع	49	**100**	46	**100**	95	**%100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (23) الذي يوضح طبيعة تأثير التحرش الجنسي الذي تتعرض له المرأة على حياتها العملية أن 26,3٪ من المبحوثات أفدن بأنه أدى إلى كره مكان العمل وسبب لهن قلة التركيز ودوام التفكير في طرق المواجهة ,تليها نسبة 25,2٪ ممن رأين بأنه تسبب في كره مكان العمل بالإضافة إلى القلق الدائم خلال فترة الدوام ,تليها نسبة 24,2٪ ممن أفدن أنه ساهم في نقص المردوديتي وكثرة الأخطاء وكثرة التأخرات وعدم إتقان العمل ,في حين نجد نسبة 12,6٪ ممن أفدن بأنه تسبب في انفعالهن وأدى إلى تغيير طريقة معاملتهن للجنس الآخر، وساهم في فقدان الثقة بالنفس والمحيط ،في الأخير تسجيل نسبة 11,6٪من المبحوثات اللاتي تعرضن للتحرش الجنسي فكرن في التوقف عن العمل .

وتتوزع هذه النسب حسب القطاعين على الشكل الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة في القطاع العام قدرت ب26.5٪ مثلت نوع التأثير كره الوضع في العمل والشعور بالقلق الدائم أثناء فترات الدوام ،أما بالقطاع الخاص فنجد نسبة 30.4٪وتمثل نوع التأثير كره مكان العمل وعدم التركيز.

تليها في المرتبة الثانية في القطاع العام نوع التأثير المتمثل في كره مكان العمل وعدم التركيز ،بالإضافة إلى نقص المردوديتي وكثرة الأخطاء و التأخيرات وعدم إتقان العمل وقدرت ب 22.4٪ لكل منهما، أما في القطاع الخاص نجد نسبة 26٪ لنوع التأثير نقص المر دوديتي وكثرة الأخطاء والتأخيرات وعدم إتقان العمل ، في حين تم تسجيل في المرتبة الثالثة بالنسبة للقطاع العام نسبة 16.3٪ وتمثل التفكير في ترك العمل، فيما تم تسجيل نسبة 24٪ ممثلة لنوع التأثير كره الوضع في العمل ودوام القلق بالنسبة للقطاع الخاص.

بعدها نسجل في المرتبة الرابعة من حيث ترتيب أنواع التأثير الشعور بالانفعال الدائم وتغير طريقة التعامل مع الغير وفقدان الثقة في محيط العمل في القطاعين بنسب متقاربة وقدرت ب 12.2٪ بالقطاع العام مقابل 13% بالقطاع الخاص وكان هذا النوع من التأثير في المرتبة الأخيرة من حيث ترتيب أنواع التأثير التي يتركها التحرش الجنسي على المراة العاملة بالقطاع العام ،في حين نسجل بالمرتبة الأخيرة بالقطاع الخاص نسبة 6.5٪ وتمثل التفكير في ترك العمل .ومنه نستنتج بأن التحرش الجنسي يأثر على الحياة العملية للمرأة إذ كان الإتجاه العام للتصريحات المقدمة من طرف المبحوثات يصب في إطار كره الوضع في العمل والشعور بالقلق خلال ساعات العمل بكلا القطاعين ولم نسجل تباينا واضحا في النسب بينهما وعليه نقول بأن التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل يؤثر على حياتها المهنية بصورة سلبية .

الجدول رقم :(24)يبين تعرض المبحوثات للتحرش الجنسي حسب نوع مهنتهن و القطاع.

القطاع	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
انوع المهنة	ك	%	ك	%	ك	%
عاملة	10	12.5	08	11	18	11.7
موظفة	56	70	49	67.1	105	68.6
إطارة	13	16.3	15	20.5	28	18.3
مسئولة	01	1.2	01	1.4	02	1.3
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

يشير الجدول رقم (24) أن التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يرتبط بفئة الموظفات ب 68.6% وكذا بفئة الإطارات ب 18.3% ، وبفئة العاملات 11.7 %، وبفئة المسؤولات 1.3% .

تتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل التالي: إرتبط التعرض للتحرش بفئة الموظفات كأعلى نسبة بكلا القطاعين وقدرت نسبة الأرتباط 70% بالقطاع العام ، مقابل 67.1

%بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب بين إجابات المبحوثات بين القطاعين.تأتي بعدها نسبة المبحوثات من فئة الإطارات وقدرت ب 16.3 %في القطاع العام مقابل 20.5% بالقطاع الخاص ، لنجد بعدها فئة العاملات بنسبة 12.5% في القطاع العام مقابل 11% بالقطاع الخاص.في الأخير نجد نسبة المسؤولات وقدرت بكلا القطاعين على الترتيب ب 1.2% مقابل1.4 %.

وعليه نقول بأن التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة يرتبط بنوع وظيفتها إذ نجد أكثر النساء عرضة للتحرش الجنسي ينتمين إلى فئة الموظفات التي تظم كل من "السكرتيرات ، وعاملات المكاتب المغلقة ....."

ومنه نقول بأن الموظفات أكثر عرضة للتحرش الجنسي بالقطاعين وقد جاءت النسب متقاربه بين القطاعين .

الجدول رقم (25): يوضح توزيع المبحوثات اللواتي إعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي حسب نوع المهنة والقطاع.

		القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع الجزئي				المجموع الكلي	
	إعتبار المهنة سببا للتحرش	نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا			
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
نوع المهنة	عاملة	03	3.7	07	8.7	02	2.7	06	8.2	05	3.2	13	8.5	18	11.7
	موظفة	24	30	32	40	19	26	30	41	43	28.1	62	40.5	105	68.6
	إطارة	03	3.7	10	12.5	03	4.1	12	16.4	06	3.9	22	14.4	28	18.3
	مسؤولة	-	-	01	1.2	-	-	01	1.3	-	-	02	1.3	02	1.3
	المجموع	30	37.5	**50**	**62.5**	24	32.9	**49**	**67.1**	**54**	**35.3**	**99**	**64.7**	**153**	**100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (25) أن أغلب المبحوثات اللواتي إعتبرن مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي ينتمين إلى فئة الموظفات وقدرت نسبتهن ب 28.1 **%** وكذا ب فئة الإطارات ب 3.9**%** ، وبفئة العاملات **ب** 3.2 %.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على الشكل الآتي: نجد أغلب المبحوثات اللواتي إعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي من فئة الموظفات كأعلى نسبة بالقطاعين وقدرت ب 30 %في القطاع العام مقابل 26في القطاع الخاص، تأتي بعدها بالقطاع العام كلا الفئتين "إطارات" و"عاملات " وقدرت نسبتهن ب 3.7% لكل منهما ، مقابل 4.1 %بالقطاع الخاص لفئة الإطارات،. لنجد في الأخير بالقطاع الخاص نسبة الإرتباط بفئة العاملات وقدر ب 2.7 %.

وعليه نقول بأن ربط المرأة تعرضها للتحرش داخل مؤسسات العمل بالمهنة يعود إلى نوع الوظيفة التي تشغلها إذ يظهر لنا أعلى نسبة من المبحوثات اللواتي إعتبرن نوع مهنتهن سبا في تعرضهن للتحرش الجنسي ينتمين إلى فئة الموظفات ولم نسجل تباينا واضحا بين النسب في القطاعين.

وعليه نقول بأن هناك علاقة جزئية بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم (26): يوضح توزيع المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي حسب طبيعة العلاقة بينهن وبين مسؤوليهم في العمل حسب القطاع.

القطاع	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
التحرش / طبيعة العلاقة	ك	%	ك	%	ك	%
جيدة	16	20	14	19.1	30	19.6
عادية	60	75	55	75.4	115	75.2
متوترة	04	05	04	5.5	08	5.2
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم (26) أن 75.2 % من المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي كانت طبيعة علاقتهن بالمسؤولين في العمل عادية ، 19.6 %كانت جيدة 5.2.%كانت متوترة .

وتتوزع هذه النسب في القطاعين بنسب متكافئة وقدرت ب 75%بالقطاع العام و 75.4 %في القطاع الخاص بالنسبة لطبيعة العلاقة العادية، تليها طبيعة العلاقة الجيدة والتعرض للتحرش بنسبة 20%بالقطاع العام ، و 19.1 %بالقطاع الخاص.العلاقة المتوترة ب 5 % بالقطاع العام و5.5 % بالقطاع الخاص.

وبالتالي نقول أن أغلب المبحوثات الواتي تعرضن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل كانت طبيعة العلاقة بينهن وبين مسؤوليهم في العمل عادية إذ نجد بأن نسبة التحرش الجنسي ترتفع في نوع العلاقة العادية بينما تنخفض في النوعين الجيدة والمتوترة .ولم تختلف إجابات المبحوثات بين القطاعين العام والخاص وجاءت النسب متقاربة .

جدول (27): يوضح نوع المساومة التي تعرضت لها المرأة حسب المهنة التي تمارسها و حسب القطاع.

	القطاع	القطاع العام								القطاع الخاص								المجموع الجزئي								المجموع الكلي	
	المهنة	عاملة		موظفة		إطارة		مسؤولة		عاملة		موظفة		إطارة		مسؤولة		عاملة		موظفة		إطارة		مسؤولة			
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
نوع المساومة	الزيادة	1	25	–	–	–	–	–	–	1	33.3	–	–	–	–	–	–	02	28.6	–	–	–	–	–	–	02	03
	التثبيت	–	–	1	5.5	–	–	–	–	–	–	1	07.7	–	–	–	–	–	–	02	06.4	–	–	–	–	02	03
	تجديد العقد	–	–	10	55.5	–	–	–	–	–	–	7	53.8	–	–	–	–	–	–	17	54.8	–	–	–	–	17	25.3
	الترقية	3	75	7	39	13	100	–	–	2	66.7	5	38.5	15	100	1	100	05	71.4	12	38.7	28	100	01	100	46	68.7
	المجموع	4	100	18	100	13	100	–	–	3	100	13	100	15	100	1	100	07	100	31	100	28	100	01	100	67	100

ترتبط نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات بنوع مهنتهن إذ سجل إرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية بنسبة 100%وكذا بين فئة الموظفات وتحديد العقد ب 54.8%،وبين فئة العاملات والمساومة على الزيادة في الأجر 28.6 %، وكذا بين فئة الموظفات والتثبيت ب 06.4 %.

تتوزع هذه النسب على القطاعين بنفس الترتيب إذ تم تسجيل الإرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية كأعلى نسبة بالقطاعين العام والخاص وقدرت ب 100 % بكليهما، .وكذا بين فئة الموظفات والمساومة على تحديد العقد وقدرت بالقطاع العام ب 55.5%مقابل53.8% بالقطاع الخاص. وبين فئة العاملات والزيادة في الأجر بنسبة 25%بالقطاع العام ،مقابل 33.3% بالقطاع الخاص. يليه إرتباط فئة الموظفات والمساومة على التثبيت وقدرت بالقطاعين العام والخاص ب 5.5%، و7.7% حسب ترتيب القطاعين.

وعليه نقول بأن نوع المساومة التي يمارسها المتحرش لإخضاع المرأة العاملة لرغباته يختلف بإختلاف نوع المهنة التي تمارسها إذ نجد بأن أغلب الإطارات يتم مساومتهن على الترقية ، في حين نجد فئة الموظفات تتم مساومتهن على تحديد العقد ، فيما نجد فئة العاملات تتم مساومتهن على الزيادة في الأجر . أما نوع المساومة التثبيت فنجد المسئول يمارسه أكثر على فئة الموظفات.

ونستنتج من خلال ماسبق بأن المتحرش يعمل على محاولة إخضاع الضحية لرغباته من خلال مساومتها على أكثر الأمور التي تكون بحاجة لها مستغلا السلطة التي يتمتع بها وتخوله لمنع الضحية من أخذ حقها في الترقية أو التثبيت أو الزيادة في الأجر ، فنجده عند فئات التدرج الوظيفي العليا يستغل فرصتهم في الترقية أما فيما يخص الفئة الغالبة في المؤسسات ألا وهي الموظفات فنجده يستغل حاجة المرأة للتثبيت خاصة أمام التضارب الكبير بين طلبات العمل والمناصب الشاغرة في سوق العمل ، في حين نجده في الفئات المتدنية في السلم الوظيفي والذي تعبر عنه فئة العاملات فنجده يستغل الحاجة المادية للمرأة خاصة أن الراتب الذي تتقاضاه العاملات يكون منخفضا في أغلب الأحيان ،

وعليه نقول بأن هناك علاقة بين نوع المساومة التي يمارسها المتحرش على المرأة ونوع الوظيفة التي تمارسها.

ولا يختلف ذلك بإختلاف نوع القطاع الذي تعمل به المرأة ويظهر ذلك من خلال النسب المتقاربة قي القطاعين وبالتالي نقول توجد علاقة بين نوع المساومة التي تتعرض لها المرأة في العمل ونوع وظيفتها .

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي للفرضية الأولى .

بعد تحليلنا لجداول الفرضية الأولى تبين لنا ما يلي: أن59,7٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الموظفات.بحيث تتمركز أعلى نسبة بالقطاعين حول فئة الموظفات و قدرت ب 60.5٪ في القطاع العام ; 58.9٪بالقطاع الخاص ولم نسجل تباينا في النسب بين القطاعين .وعليه نقول بأن أغلب المبحوثات من فئة الموظفات .وأنه لايوجد إختلاف كبير بين نوع مهنة المبحوثات بكلا القطاعين.

كذلك توصلنا إلى أن أغلب المبحوثات تملي عليهن طبيعة عملهن الاحتكاك الدائم بالجنس الآخر وقدرت نسبتهن ب 98,1٪.توزعت حسب القطاعين ب 98,33٪بالقطاع العام و97.87٪بالقطاع الخاص ولم نلاحظ تباينا واضحا في النسب بين القطاعين.وعليه نقول بأن النسب كانت متقاربة بين القطاعين العام والخاص وقد جاءت النسب على هذا النحو نتيجة طبيعة المؤسسات المختلطة التي تسهل للمتحرش الإيقاع بضحيته وممارسة إنحرافاته عليها نتيجة إحتكاكها الدائم به.

كذلك نستنتج أن 78،6٪ من المبحوثات علاقتهن عادية بمسؤوليهم في العمل توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 76.6 ٪ بالقطاع العام مقابل 80.5 ٪بالقطاع الخاص ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين . ومنه نستنتج بأن أغلب العلاقات داخل مؤسسات العمل طبيعية وهذا ما أكدته أغلبية للمبحوثات بالقطاعين على حد سواء .

صرحت 53,3٪ من المبحوثات بعدم تعرضهن لمضايقات في العمل ، مقابل 46.7 ممن أكدن تعرضهن لمضايقات وتم تسجيل إختلاف طفيف بفارق 4٪ في نوع الإجابة بحيث قدرت في القطاع العام ب 48.8 ٪ و44.4 ٪ بالقطاع الخاص وأن 82 ٪ من أفراد العينة اللواتي تعرضن لمضايقات في العمل اعتبرنها من نوع جنسيأي تم تصنيفها ضمن المضايقات الجنسية وبالتالي أعتبارها تحرشا جنسيا اربة قدرت ب 64.7 ٪بالقطاع العام مقابل 78.5 ٪ بالقطاع الخاص واختلفت بين إيماءات إيحاءات,محاولات,لمس،معاكسات,نكت جنسية. وقد عكست هذه الإجابات الحقيقة التي تعيشها المرأة داخل مؤسسات العمل وهي حقيقة تؤكد على نقص الإنضباط وعدم إحترام القوانين المتعلقة بالعمل عامة وبالمرأة بصفة خاصة إذ أنه بالرغم من سن العديد من القوانين التي تحمي المرأة من التعرض لها جنسيا إلا أن العديد من من التجاوزات والممارسات التي صنفتها المرأة ضمن المضايقة الجنسية بنسبة معتبرة .

وبالنظر إلى التحرش الأكثر انتشارا حسب رأي المبحوثات هو التحرش الشفوي بحيث تم تسجيل أعلى نسبة لهذا النوع و قدرت ب35,3٪يليه كل من التحرش الجسدي والشفهي والضمني.وقد سجلنا اختلافا بين القطاعين من حيث نوع التحرش السائد إذ تم تسجيل أعلى نسبة في القطاع العام وقدرت ب 39.8٪ ومثلت التحرش الشفوي أما بالقطاع الخاص فقد تم تسجيل أعلى نسبة لنوع التحرش(الشفوي والجسدي) وقدرت ب 30.1٪. وعليه نقول بان التحرش الجنسي الغالب في مؤسسات العمل هو التحرش الشفوي ويليه التحرش الجسدي ويختلف بين القطاعين بشكل نسبي إذ نجد بان التحرش الشفوي هو الأكثر انتشارا في المؤسسات العامة يليه التحرش الجسدي ثم التحرش الضمني ,أما بالقطاع الخاص فنجد بأن التحرش الجسدي هو الأكثر انتشارا وتم تسجيل أعلى نسبة فيما يخص هذا النوع من التحرش. ويرجع هذا الإختلاف إلى القوة التي من خلالها يستمد المتحرش الجرأة لممارساته إذ أن صاحب السلطة أو المسؤول بشكل عام في القطاع العام يكون أكثر حذرا مما هو عليه الحال في القطاع الخاص ،ويتجلى ذلك من خلال نوع التحرش الجنسي الذي يمارسه على الضحية إذ نجده في القطاع العام يقوم بتلميحات وتحرشات شفوية ومحاولات لمس يحس بها نبض الضحية ويحاول من خلالها تقدير ردة فعلها.وبالتالي الإنتقال إلى نوع آخر من التحرش في حالة سكوت الضحية،أما المتحرش في القطاع الخاص نجده أكثر جرأة ويسعى لتحقيق هدفه بشكل مباشر في اغلب الأحيان إذ نجده يلمس الضحية ويحتك بها ويتعدى ذلك إلى محاولة الاعتداء المباشر.

ومنه نقول أن التحرش الجنسي انتشر بكل أنواعه في مؤسساتنا العامة والخاصة على حد سواءبنسبة كبيرة ويتجلى في عدة صور وتتمثل في مضايقات جنسية بالإشارة وبالكلام و الاحتكاك واللمس والمواقعة ويعكس الواقع الذي تعانيه المرأة الجزائرية داخل مؤسسات العمل بشكل عام.

معظم التحرشات الجنسية التي تتعرض لها المرأة تكون أثناء تأدية مهامها وهذا ما أقرته 98,7٪ من المبحوثات بالقطاعين توزعت حسب القطاع ب 100٪ بالقطاع العام مقابل 97.3 بالقطاع الخاص. ومنه نقول بأن التحرش الجنسي يتم أثناء تأدية المرأة لمهامها. وقد جاءت النسب متقاربة بين القطاعين ولم نسجل فروقا ذات دلالة إحصائية وعليه نقول بأن كل المضايقات التي تعرضت لها المرأة كانت أثناء فترة العمل وتصنف ضمن التحرش الجنسي الذي يعاقب عليه في التشريع الجزائري.

وفيما يخص هوية المتحرش فقد أكدت أغلبية المبحوثات على أن المسؤول هوالذي تحرش بها وقدرت نسبة الإجابات التي أدلت بذلك ب 66٪. توزعت على القطاعين كالآتي ب 71.3٪ بالقطاع العام مقابل 60.2٪ بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين العام والخاص بالنسبة لهوية المتحرش .ومنه نستنتج بان اغلب الممارسات الجنسية التي تتعرض لها المرأة تتم من طرف مسؤولين لهم سلطة يتم استغلالها من اجل تلبية رغبات جنسية عن طريق التهديد والابتزاز من أجل إخضاع الضحية وإذا حاولنا الربط بين ما سبق وبين النظرية التي إعتمدنا عليها من أجل تفسير ظاهرة التحرش الجنسي سيقودنا ذلك إلى القول بأن المتحرش يعتمد على رمز القوة المتمثل في السلطة التي يتمتع بها حيال إرتكاب سلوك التحرش الجنسي.

أن56,2٪ من المبحوثات لم يعتبرن التحرش الذي تعرضن له مساومة وجاء هذا بكلا القطاعين بحيث تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات اللواتي لم يعتبرن التحرش الجنسي الذي تعرضن له مساومة وقدرت بالقطاع العام ب 56.3مقابل56.1٪في القطاع الخاص ،ومنه نقول أن أغلبية المبحوثات لم يعتبرن التحرش الذي تعرضن له مساومة ،وهذا الأمر طبيعي نظرا إلى أن النوع أو الشكل الأكثر انتشارا في هذه الدراسة هو التحرش الشفوي.أما بالنسبة للمبحوثات اللواتي إعتبرنه مساومة وكانت نسبتهن كذلك مرتفعة وقدرت ب 43,3٪فيرجع ذلك إلى أن أغلبية المتحرشين كانوا من المسئولين الذين يمتلكون سلطة تخولهم الوقوف أمام مصالح المرأة المهنية بشكل عام سواء كان ذلك بالابتزاز أو التهديد بالحرمان من العلاواة والمكافئات أو الطرد من العمل أو غيرها من المساومات.

أعلى نسبة سجلت فيما يخص نوع المساومة التي تعرضت لها هي المتمثلة في الترقية وقدرت ب 68,7 تتوزعت هذه النسبة على القطاعين على النحو الأتي :جاءت المرتبة الأولى بالقطاعين لنوع المساومة على «الترقية » و قدرت 65.8٪ بالقطاع العام مقابل 71.9٪بالقطاع الخاص ولم نسجل إختلافا واضحا بين القطاعين فيما يخص نوع المساومة التي تتعرض لها المرأة العاملة .من خلال ذلك نقول بأن أغلب المساومات التي تعرضت لها المرأة في العمل تمثلت في المساعدة على الترقية في حالة الإستجابة أو الوقوف كعقبة في حال عدم إستجابة المرأة لطلبات المتحرش ،ويرجع ذلك إلى كون أغلبية المبحوثات لديهن مستوى جامعي وعالي في التعليم، الأمر الذي يخولهم إلى شغل مناصب أكثر أهمية مما هن عليه في مؤسساتهم الحالية ,وكذلك نقول بأن الأمر راجع إلى حاجة المبحوثات للتقييم الجيد من أجل الترقية وشغل منصب أكثر ملائمة لها هذا فيما يخص نوع المساومة الترقية.

ومنه نستنتج أن المرأة العاملة تتم مساومتها في غالبية الأحيان على حقوقها القانونية ،ويتم ذلك عن طريق استغلال المتحرش لسلطته لتهديد الضحية وابتزازها بإلحاق الضرر بها وإعاقة مصالحها بالوقوف أمام فرصتها في الترقية في حال عدم الاستجابة لنزواته الجنسية.

ترتبط نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات بنوع مهنتهن إذ سجل إرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية بنسبة 100%وكذا بين فئة الموظفات وتحديد العقد ب 54.8%، تتوزع هذه النسب على القطاعين بنسب متقاربة إذ تم تسجيل الإرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية كأعلى نسبة بالقطاعين العام والخاص وقدرت ب 100 % بكلاهما، .وكذا بين فئة الموظفات والمساومة على تحديد العقد وقدرت بالقطاع العام ب 55.5%مقابل53.8% بالقطاع الخاص.

ومن خلال هذا نستنتج أن نوع المساومة التي يمارسها المتحرش لإخضاع المرأة العاملة لرغباته تختلف بإختلاف نوع المهنة التي تمارسها إذ نجد بأن أغلب الإطارات يتم مساومتهن على الترقية ، في حين نجد فئة الموظفات تتم مساومتهن على تحديد العقد ،ونستنتج من خلال ماسبق بأن المتحرش يعمل على محاولة إخضاع الضحية لرغباته من خلال مساومته ا على أكثر الأمور التي تكون بحاجة لها مستغلا السلطة التي يتمتع بها والتي تحواه بدورها لمنع الضحية من أخد حقها في الترقية أو التثبيت أو الزيادة في الأجر ، فنجده عند فئات التدرج الوظيفي العليا يستغل فرصتهم في الترقية أما فيما يخص الفئة الغالبة في المؤسسات ألا وهي الموظفات فنجده يستغل حاجة المرأة للتثبيت خاصة أمام التضارب الكبير بين طلبات العمل والمناصب الشاغرة في سوق العمل كما نجده في الفئات المتدنية في السلم الوظيفي والذي تعبر عنه فئة العاملات فنجده يستغل الحاجة المادية للمرأة خاصة أن الراتب الذي تتقاضاه العاملات يكون منخفضا في أغلب الأحيان ، ومنه نستنتج بأن هناك علاقة بين نوع المساومة التي يمارسها المتحرش على المرأة ونوع الوظيفة التي تمارسها ولا يختلف ذلك بإختلاف القطاع الذي تنتمي إليه المرأة العاملة. وبالتالي نقول توجد علاقة بين نوع المساومة التي تتعرض لها المرأة في العمل ونوع وظيفتها بينما لا توجد علاقة بينها وبين نوع القطاع الذي تشغله المرأة.

أن 64,7٪ من المبحوثات لا يعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل وزعت هذه النسبة على القطاعين ب 62.5 ٪بالقطاع العام مقابل 67.1 ٪بالقطاع الخاص ولم نسجل تباينا كبيرا بين النسب بالقطاعين.

ومنه نقول بأنه لا توجد علاقة وطيدة بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل إذيتوضح لنا من خلال ما سبق بأن أغلبية المبحوثات تنفي هذا الدور ،في حين نجد نسبة

معتبرة تقريبا ثلث المبحوثات رأين أن هناك علاقة بين مهنتهن وتعرضن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ،ومنه نقول بان هناك علاقة نسبية بين نوع المهنة التي تشغلها المرأة وتعرضها للتحرش داخل مؤسسة العمل.

أرجعت29,7٪من المبحوثات اللواتي اعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي إلى ذلك لمجموعة من الأسباب تتمثل في كل من رتبتهن المنخفضة في السلم الوظيفي ،واحتكاكهن الدائم بالمسئول ،وقد إختلف توزيع هذه الأسباب من قطاع لآخر إذ تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام قدرت ب33.3٪ بسبب دوام الاحتكاك بالمسئول ،تقابلها في القطاع الخاص نفس النسبة 33.3٪ ومثلت التبعية و الخضوع لسلطة المتحرش في التقويم من أجل الترقية ،وتعكس لناهذه النتائج خصوصية هذه الأسباب اذ أن هناك علاقة بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ,واهم الخصائص التي تتميز بها المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي وهي:

- التدرج الوظيفي المنخفض مثل مهن المستخدمات وعاملات النظافة .
- المهن التي تملي على المرأة الاحتكاك الدائم بالمسؤول مثل الكاتبات و السكرتيرات.
-المهن التي تخضع فيها المرأة إلى السلطة المباشرة التي تسهل إمكانية استغلالها و ابتزازها و تهديدها و مساومتها .

وعليه نقول بان أكثر المهن التي تجعل من المرأة هدفا للتحرش الجنسي هي التي تتميز بالتدرج الوظيفي المنخفض والتي تملي على المرأة الإحتكاك الدائم بالمسئولين و تكون فيها تحت السلطة المباشرة للمسئول، ومنه يتضح لنا أن هناك علاقة نسبية بين نوع مهنة المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل.

أكثر المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات هي مهنة السكرتيرات و الكاتبات,و قدرت ب 83,7 ٪.وسجلنا تباينا في النسب بين القطاعين إذ تم تسجيل نسبة 79.3٪ في القطاع العام مقابل 90٪ في القطاع الخاص .من خلال هذه النتائج يظهر لنا بأن هناك علاقة بين نوع المهن المنخفضة و التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ويظهر ذلك من خلال نوع المهن التي ارتأت المبحوثات أن المرأة التي تمارسها تكون أكثر عرضة للتحرش الجنسي مقارنة مع غيرها من المهن .

62,1٪ من المبحوثات أفدن بتأثير التحرش الجنسي على حياتهن المهنية ،توزعت حسب القطاعين العام والخاص كما يلي : 61.2٪ مقابل 63٪ .ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين ،و تمثلت هذه التأثيرات حسب رأي المبحوثات في كونهن أصبحن يكرهن مكان العمل وسبب لهن قلة التركيز ودوام التفكير في طرق المواجهة وهذا ما أكدته 26,3٪ من المبحوثات ، وقد إختلف نوع التأثير حسب رأي المبحوثات بالقطاعين بحيث تم تسجيل أعلى نسبة في القطاع العام قدرت ب26.5٪ مثلت نوع التأثير كره الوضع في العمل والشعور بالقلق الدائم أثناء فترات الدوام في حين جاء بالقطاع الخاص نوع التأثير كره مكان العمل وعدم التركيز وقدر ب 30.4٪. وبالتالي نستنتج بأن التحرش الجنشي ضد المرأة العاملة يؤثر على حياتها المهنية بعدة طرق تختلف حسب رأي المبحوث.

يرتبط تعرض المرأة العاملة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بنوع مهنتها إذ نسجل إرتباط التعرض للتحرش الجنسي بفئة الموظفات بنسبة 68.6 **%**. توزعت هذه النسبة على القطاعين ب **70%** بالقطاع العام ، مقابل 67.1 **%**بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب وتكافئ بين إجابات المبحوثات بين القطاعين.

وعليه يمكننا القول أن التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة يرتبط بنوع وظيفتها إذ نجد أكثر النساء عرضة للتحرش الجنسي ينتمين إلى فئة الموظفات والتي تظم كل من السكرتيرات ، وعاملات المكاتب المغلقة ، ....الخ.

كذلك نقول بأن أغلب المبحوثات اللواتي قلن بأنهن تعرضن للتحرش الجنسي بسبب نوع مهنتهن ينتمين إلى فئة الموظفات وقدرت نسبتهن ب 28.1٪ توزعت هذه النسبة في القطاعين ب نسب متقاربة قدرت ب 30 30.4٪ في القطاع العام مقابل 26٪ بالقطاع الخاص .ومنه نستنتج بأن التحرش الجنسي يرتبط جزئيا بنوع مهنة المرأة حسب رأي المبحوثات .

يرتبط تعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل إرتباطا تاما بالإحتكاك الدائم بالجنس الآخر أثناء تأديتها لمهامها بنسبة 100**%**، وهذا بالقطاعين على حد سواء.وعليه نقول بأن ظاهرة التحرش الجنسي ترتبط بالإحتكاك الدائم بالجنس الآخر ، أي أن المرأة العاملة التي تحتك بالجنس الآخر بصفة دائمة هي الأكثر عرضة للتحرش الجنسي ، وبالتالي نقول هناك علاقة بين الإحتكاك الدائم للمرأة بالجنس الآخر والتعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ومنه نقول

بأن هناك علاقة بين التحرش الجنسي ضد المراة العاملة ونوع المهنة التي تمارسها إذ أن المرأة في المهن التي تملي عليها الإحتكاك الدائم بالمسؤولين من الجنس الآخر هي الأكثر عرضة للتحرش الجنسي .

أغلب المبحوثات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي كانت طبيعة علاقتهن مع مسؤوليهم في العمل عادية وقدرت نسبتهن ب75.2 %،توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 75% بالقطاع العام و 75.4 %في القطاع الخاص .وبالتالي نقول هناك إرتباط بين طبيعة العلاقة بين المرأة ومسؤوليها في العمل وتعرضها للتحرش الجنسي إذ نجد بأن نسبة التحرش الجنسي ترتفع في نوع العلاقة العادية بينما تنخفض في النوعين الجيدة والمتوترة ويمكن إرجاع هذا الإنخفاض إلى مايلي : بالنسبة للطبيعة الجيدة فإن المسؤول يخاف أن يخسر ثقة الموظفة أو العاملة لديه، بينما في نوع العلاقة المتوترة فيمكن إرجاع هذا الإنخفاض إلى الخوف من ردة فعل الضحية وإثارة بلبلة ، لذلك نجد المتحرش يتجه بسلوكاته نحو الموظفات التي تكون طبيعة علاقته بهن عادية .

الفصل التاسع

عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثانية

المبحث الأول: عرض وتحليل بيانات الفرضية الثانية.

المبحث الثاني: الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الثانية.

الفصـــل التاسع

عرض و تحليل بيانات الفرضية الثانية

المبحث الأول: عرض وتحليل بيانات الفرضية الثانية:

الجدول رقم (28):يوضح رأي المبحوثات بخصوص مساهمة حالتهن المدنية في تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
تساهم	59	73.8	54	74	113	73.9
لا تساهم	21	26.2	19	26	40	26.1
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم (28) أن 73.9 **%**من المبحوثات أفدن بأن حالتهم المدنية تساهم في تعرضهن للتحرش الجنسي ،مقابل 26.1 % نفين ذلك.

وتوزعت هذه النسب على القطاعين على الشكل التالي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات الواتي أفدن مساهمة حالتهن المدنية في تعرضهن للتحرش الجنسي وقدرت ب 73.8%بالقطاع العام مقابل 74 % بالقطاع الخاص. تليها بالقطاعيننسبة الإجابات للمبحوثات اللواتي نفين ذلك قدرت ب 26.2%بالقطاع العام مقابل 26 %بالقطاع الخاص. وقد جاءت النسب متقاربة بالقطاعين العام والخاص ولم نسجل إختلافا في نوع الإجابات التي قدمتها المبحوثات بكلا القطاعين.

ومن خلال تحليلنا لنتائج الجدول أعلاه يتبين لنا أن أغلب المبحوثات أفدن بأن حالتهن المدنية ساهمت في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل . أي أنهن يربطن تعرضهن للتحرش

الجنسي بحالتهن المدنية. وسنحاول معرفة السبب الذي جعلهن يربطن تعرضهن للتحرش الجنسي بحالتهن المدنية من خلال الجدول الموالي.

الجدول رقم (29):يوضح سبب اعتبار المبحوثات حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع.(جدول متعدد الإجابات).

القطاع / السبب	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عزباء صغيرة في السن	37	56.9	29	50	66	53.7
عزباء ذات جمال وقوام	17	24.6	19	32.8	36	29.3
عزباء تأخرت عن الزواج	10	15.4	9	15.5	19	15.4
مطلقة صغيرة في السن	1	1.5	1	1.7	2	1.6
المجموع	65	**100**	58	**100**	123	**100**

يشير الجدول رقم (29)أن 53.7%من المبحوثات اللواتي إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرشالجنسي يرجعن ذلك إلى كونهن ع ازبات صغيرات في السن ، و 29.3%منهن يرجعن ذلك إلى كونهن عازبات ذواتجمال وقوام ، و15.4%يربطن ذلك بكونهن عزباوات تأخرن عن الزواج، ، و 1.6%منه ن يربطن ذلك بكونهن مطلقات وصغيرات في السن.

وتتوزع هذه النسب على القطاعيين على النحو الآتي:

56.9%من المبحوثات اللواتي إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل أرجعن ذلك إلى كونهن عزباوات صغيرات في السن بالقطاع العام ، مقابل 50%منهربالقطاع الخاص. و 24.6 %منهن أرجعن ذلك إلى كونهن عزباوات ذواتجمال وقوام بالقطاع العام مقابل 32.8%بالقطاع الخاص، وكذا سجلنا 15.4%منهن أرجعن ذلك إلى كونهن عزباوات تأخرن عن الزواج بالقطاع العام مقابل 15.5%بالقطاع الخاص.ونلاحظ تكافئ في النسب بين القطاعين في هذا السبب .في الأخير نجدنسبة المبحوثات اللواتي ربطن ذلك بكونهن مطلقات صغيرات في السن بنسب متكافئة قدرت ب 1.5%بالقطاع العام تقابلها نسبة 1.7%في القطاع الخاص.

وعليه نقول بأن التعرض للتحرش الجنسي يرتبط بالحالة المدنية للمرأة العاملة حسب رأي المبحوثات ونقول بأن الحالة المدنية التي تكون فيها المرأة أكثر عرضة للتحرش الجنسي هي فئة العزباء ، كذلك نقول بأن المرأة الصغيرة في السن أكثر عرضة من غيرها إلى التحرش الجنسي سيما التي تتمتع بجمال وقوام ، ويرجع هذا إلى الجاذبية التي تتمتع بها النساء الصغيرات بالإضافة إلى دخولهن لعالم الشغل بطموحات عالية ما يجعل المسؤول أو صاحب العمل يعمل على إغواء أغلبهن بالتقدم والترقية والتثبيت ، ومنه نستنتج بأن التحرش الجنسي ضد المرأة داخل مؤسسات العمل يرتبط بحالتها المدنية وبالتالي نقول بأن الحالة المدنية للمرأة يمكن أن تكون سببا في تعرضها للتحرش داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم(30): يبين رأي المبحوثات حول مدى اختلاف التحرش الجنسي باختلاف الحالة المدنية للمرأة حسب القطاع.

نوع القطاع	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
الإجابة	ك	%	ك	%	ك	%
وجود إختلاف	76	95	68	93.1	144	94.1
لايوجد إختلاف	04	05	05	6.9	09	05.9
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم (30) أن 94.1% من أفراد العينة يرون بأن التحرش الجنسي ضد المرأة يختلف بإختلاف حالتها المدنية مقابل 05.9% منهم ينفين ذلك.

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي: سجلنا نسبة 95 %من المبحوثاتاللواتي يربطن إختلاف التعرض للتحرش الجنسي بإختلاف الحالة المدنية للمرأة بالقطاع العام مقابل 93.1 %في القطاع الخاص ونلاحظ تقارب النسب فيما بين القطاعين.في حين تم تسجيل نسب متكافئة فيما يخص رأي المبحوثات اللواتي ينفين وجود علاقة وقدرت بالقطاع العام ب 5 %وبالقطاع الخاص ب 6.9 %.

وعليه يمكننا القول بأن تعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يختلف بإختلاف حالتها المدنية أي أن هناك علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم (31):يوضح اجابات المبحوثات حول تغير حالتهن المدنية خلال مسارهن المهني.

القطاع / تغير الحالة المدنية	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
تغيرت	35	43.8	40	54.8	75	49
لم تتغير	45	56.2	33	45.2	78	51
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم (31) أن 51% من المبحوثات لم تتغير حالتهن المدنية خلال مسارهن المهني مقابل 49%ممن تغيرت حالتهن المدنية.

وتوزعت هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

مثلت أعلى نسبة بالقطاع العام إجابات المبحوثات اللواتي لم تتغير حالتهن المدنية وقدرت بـ 56.2 %، أما بالقطاع الخاص فقد تمثلت أعلى نسبة في إجابات المبحوثات اللواتي تغيرت حالتهن المدنية وقدرت بـ 54.8 % . تأتي بعدها في المرتبة الثانية بالقطاع العام نسبة المبحوثات اللواتي تغيرت حالتهن المدنية وقدرت ب 43.8%، أما بالقطاع الخاص نجد نسبة الإجابات المتمثلة في عدم تغير الحالة المدنية بنسبة45.2 %.

ومنه نستنتج أن إجابات المبحوثات حول تغير حالتهن المدنية كانت متقاربة بين إجابات المبحوثات اللواتي أفدن تغير حالتهن المدنية مع الإجابات التي نفت ذلك إذ نجد بالقطاع العام أن أغلب المبحوثات لم تتغير حالتهن المدنية و نسجل في القطاع الخاص ان اغلب المبحوثات تغيرت حالتهن المدنية اي أن هناك إختلاف طفيف بين القطاعين. وعلى هذا الأساس سنحاول التطرق إلى العلاقة بين تغير الحالة المدنية للمرأة ومدى تغير طريقة المعاملة داخل مؤسسة العمل في الجدول الموالي.

الجدول رقم (32): يوضح إجابات المبحوثات بخصوص إختلاف طريقة المعاملة بعد تغير الحالة المدنية لهن حسب القطاع.

		القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع				المجموع العام	
		نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا			
	تغير الحالة المدنية	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
إختلاف طريقة المعاملة	إختلفت	17	48.6	00	00	23	57.5	00	00	40	53.3	00	00	40	53.3
	لم تختلف	10	28.6	08	22.9	06	15	11	27.5	16	21.3	19	25.3	35	46.7
	المجموع	27	77.1	08	22.9	29	72.5	11	27.5	56	74.7	19	25.3	75	100

نلاحظ من خلال الجدول رقم (32)أن 53.3 **%**،ممن تغيرت حالتهن المدنية إختلفت طريقة معاملتهن، مقابل 46.7.% منهن لم تختلف طريقة معاملتهن.

توزعت هذه النسب على القطاعين على الشكل الآتي:

48.6 % من المبحوثات اللواتي تغيرت حالتهن المدنية إختلفت طريقة معاملتهن بالقطاع العام ، مقابل 57.5 **%**في القطاع الخاص .في حين سجلنا عدم إختلاف طريقة المعاملة بعد تغير الحالة المدنية بـ28.6 بالقطاع العام مقابل 15**%**في القطاع الخاص. ونلاحظ تباين في الاجابات بين القطاعين العام والخاص.

وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها إلى التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وهذا ما تؤكده نتائج هذا الجدول والتي تؤكد على تغير طريقة معاملة المرأة بتغير حالتها المدنية .

ومنه نستنتج وجود إختلاف في طريقة المعاملة بعد إختلاف الحالة المدنية للمرأة العاملة وبالتالي يتضح لنا وجود علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم(33):كيفية تغير طريقة المعاملة للمبحوثات بعد تغير حالتهن المدنية حسب اجاباتالمبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / كيفية تغيرطريقة التعامل	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
قل التعرض للتحرش	15	88.2	19	82.6	34	85
زاد التعرض للتحرش	02	11.3	04	17.4	06	15
المجموع	17	**100**	23	**100**	40	**%100**

نلاحظ من الجدول رقم (33)أن 85 **%**من المبحوثات اللواتي ربطن تغير طريقة معاملتهن بتغير حالتهن المدنية أقرين بأنه قل تعرضهن للتحرش الجنسي ، مقابل نسبة 15 **%**ممن أدلين بزيادة تعرضهن للتحرش الجنسي.

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات اللواتي أدلين بانخفاض نسبة تعرضهن للتحرش الجنسي ، وقدرت ب 88.2 **%**بالقطاع العام مقابل 82.6 **%**بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب فيما بين النسب في القطاعين ، تليها نسبة المبحوثات اللواتي أدلين بأنه ازداد تعرضهن للتحرش الجنسي عندما تغيرت حالتهن المدنية ، وقدرت بـ 11.3**%** في القطاع العام مقابل 17.4 **%**بالقطاع الخاص.وعله نقول بأن التغير في الحالة المدنية للمرأة يؤثر في نسبة تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وقد أقرت أغلب المبحوثات بأن التحرشات الجنسية التي كانت تتعرض لها قد قلت نتيجة التغير في الحالة المدنية .

وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين تغير الحالة المدنية للمرأة ونسبة تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل أي أن هناك علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم (34): رأي المبحوثات حول الفكرة القائلة أن المرأة التي أعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الأستغناء عنها حسب القطاع.

القطاع / رأي المبحوثات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
موافقة	11	13.7	19	26.2	30	19.6
غير موافقة	69	86.2	54	73.8	123	80.4
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يظهر من الجدول رقم (34) أن أغلب المبحوثات لا يتماشى رأيهن مع فكرة أن المرأة التي إعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها بنسبة 80.4**%** ، وهذا مقابل نسبة 19.6 **%**ممن يتماشى رأيهن مع فحوى الفكرة .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين بحيث تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص المبحوثات الواتي لا يتماشى رأيهن مع فكرة أن المرأة التي إعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها وقدرت ب 86.2 **%**بالقطاع العام و 73.8**%** بالقطاع الخاص ، تأتي بعدها

نسبة المبحوثات اللواتي توافق رأيهن مع فحوى الفكرة بالقطاعين على الترتيب 13.7% بالقطاع العام ، مقابل 26.2 %بالقطاع الخاص.

وعليه نقول بأن رأي المبحوثات لا يتماشى مع فحوى فكرة أن المرأة التي تعتاد على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها ، أي انه لا علاقة للفكرة بتعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وهناك معايير موضوعية يقوم عليها إزدياد وانخفاض نسبة التعرض للتحرش الجنسي.

المبحث الثاني: الاستنتاج الجزئي للفرضية الثانية:

بعد تحليلنا لنتائج الفرضية الثانية تبين لنا ما يلي :أن 73.9%من المبحوثات إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي توزعت هذه النسب على القطاعيين على النحو الآتي 73.8 % بالقطاع العام مقابل 74 % بالقطاع الخاص ومنه نستنتج أن أغلب المبحوثات يرون وجودعلاقة بين حالتهن المدنية وتعرضهن للتحرش لجنسي داخل مؤسسة العمل.

كذلك تم تسجيل 53.7%من المبحوثات اللواتي إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي يرجعن ذلك إلى كونهن ع ازبات صغيرات في السن ، توزعت هذه النسب على القطاعيين على النحو الآتي:تم تسجيلنسبة 56.9%من المبحوثات اللواتي إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بالقطاع العام مقابل 50 %بالقطاع الخاص.

وعليه نقول بأن التعرض للتحرش الجنسي يرتبط بالحالة المدنية للمرأة العاملة ونقول بأن الحالة المدنية التي تكون فيها المرأة أكثر عرضة للتحرش الجنسي هي فئة العازبات ،كذلك نقول بأن المرأة الصغيرة في السن أكثر عرضة من غيرها إلى للتحرش الجنسي سيما اللواتي يتمتعن بجمال وقوام ، ويرجع هذا إلى الجاذبية التي تتمتع بها النساء الصغيرات بالإضافة إلى دخولهن لعالم الشغل بطموحات عالية ما يجعل المسؤول أو صاحب العمل يعمل على إغواء أغلبهن بالتقدم والترقية والتثبيت ، ومنه نستنج بأن التحرش الجنسي ضد المرأة داخل مؤسسات العمل يرتبط بحالتها المدنية ومنه نقول بأن الحالة المدنية للمرأة يمكن أن تكون سببا في تعرضها للتحرش داخل مؤسسات العمل.

كذلك توصلنا إلى أن 94.1% من أفراد العينة يرون بأن التحرش الجنسي ضد المرأة يختلف بإختلاف حالتها المدنية ، توزعت هذه الإجابات على القطاعين ب 95%بالقطاع العام مقابل 93.1% في القطاع الخاص ونلاحظ تقارب بين النسب فيما بين القطاعين.وعليه يمكننا القول بأن تعرض المرأة العاملة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يختلف بإختلاف حالتها المدنية ، أي أن هناك علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

كذلك نستنتج أن 51% من أفراد عينة الدراسة لم تتغير حالتهن المدنية خلال مسارهن المهني مقابل 49% ممن تغيرت حالتهن المدنية ، ومن خلال محاولتنا معرفة العلاقة بين تغير الحالة المدنية للمرأة وتغير معاملتها داخل مؤسسات العمل تبين لنا أن طريقة معاملة المرأة داخل مؤسسات العمل

تتغير بتغير الحالتة المدنية للمرأة إذ سجل إرتباط تغير طريقة المعاملة بتغير الحالة المدنية بـ53.3%،توزعت هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل إرتباط التغير في طريقة المعاملة بتغير الحالة المدنية للمرأة بنسبة 48.6 في القطاع العام ، مقابل 57.5 في القطاع الخاص . ومنه نستنتج وجود علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

بالإظافة إلى ذلك صرحت 85 **%**من المبحوثات بإنخفاض نسبة تعرضهن للتحرش الجنسي بعد تغير حالتهن المدنية ، توزعت هذه النسبة على القطاعين على النحو الآتي: ب 88.2 بالقطاع العام مقابل 82.7 بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب النسب في القطاعين.وعليه نقول بأن التغير في الحالة المدنية للمرأة يؤثر في نسبة تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وقد أقرت أغلب المبحوثات بأن التحرشات الجنسية التيكانت تتعرض لها قد قلت نتيجة التغير في الحالة المدنية من عزباء إلى متزوجة وبما أن المرأة العزباء هي الأكثر تعرضا للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل فإنه بمجرد تغير حالتها المدنية تنخفض نسبة التعرض للتحرش الجنسي.وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين تغير الحالة المدنية للمرأة العاملة و تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ، أي أن هناك علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

كذلك تم تسجيل 80.4 **%**من المبحوثات ممن لم يتماشى رأيهن مع فكرة أن المرأة التي إعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها .توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 86.2 بالقطاع العام و73.8 بالقطاع الخاص وعليه نقول بأن رأي المبحوثات لا يتماشى مع فحوى فكرة أن المرأة التي تعتاد على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها و لا علاقة للفكرة بتعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وهناك معايير أخرى موضوعية تقوم عليها زديادة وانخفاض نسبة التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .

من خلال ماسبق عرضه من نتائج تتأكد الفرضية الثانية في هذه الدراسة والتي تقوم على وجود علاقة بين الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي ، بإستطاعتنا القول أن الفرضية الثانية قد تأكدت وأنتجت لنا بأن هناك علاقة بين الحالة المدنية للمراة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل وأن المرأة العاملة العزباء هي الأكثر تعرضا للتحرش الجنسي ، ويرجع ذلك حسب رأي المبحوثات إلى كونهن عازبات صغيرات في السن وذوات قوام وجمال . وإذا تمعنا

قليلا في مجتمعنا وفي المرأة العاملة بصفة خاصة نجد بأن المرأة العزباء تكون أكثر حرية وإحتكاكا مع زملائها ومديرها في العمل في أغلب الأحيان وهذا ما يجعلها أكثر عرضة للتحرش الجنسي .

الفصل العاشر

عرض و تحليل البيانات الخاصة بالفرضية الثالثة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الثالثة.

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الثالثة.

الفـصــل العاشر

عرض وتحليل بيانات الفرضية الثالثة

المبحث الأول: عرض وتحليل بيانات الفرضية الثالثة.

القطاع / الأسباب	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
أسباب ذاتية	08	10	4	5.5	12	7.8
أسباب مادية	71	88.7	68	93.1	139	90.8
أخرى	1	1.3	1	1.4	2	1.3
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

الجدول رقم(35): يبين سبب خروج المرأة للعمل حسب اجابات المبحوثات حسب القطاع.

يشير الجدول رقم (35) أن أغلب المبحوثات أرجعن سبب خروجه نالعمل إلى الأسباب المادية بنسبة 90.8% بينما أرجعت نسبة 7.8% منهن سبب خروجه ن للعمل إلى أسباب ذاتية، و1.3 إلى أسباب أخرى.تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي : تم ربط سبب الخروج للعمل بالأسباب المادية في كلا القطاعين ، بحيث تم تسجيل نسبة 88.7 %بالقطاع العام مقابل 93.1 %بالقطاع الخاص ، وكذا نسبة 10 %في القطاع العام مقابل 12 %بالقطاع الخاص للإجابات التي ربطت خروجها للعمل بالأسباب الذاتية .

وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين خروج المرأة للعمل وحاجتها المادية ، أي أن أغلب المبحوثات اللواتي يخرجن للعمل تكون ضروفهن المادية الغير مريحة هي السبب في تركهن لمنازلهن والتوجه إلى سوق العمل. ولم نسجل فروقا بين النسب في القطاعين إذ جاءت النسب متقاربة بينهما إلى حد كبير.

ومنه نستنتج وجود علاقة بين خر وج المرأة للعمل وحاجتها المادية، ويمكن أن تكون هذه الحاجة المادية للمرأة دافعا وسببا يستغله المتحرش لإخضاع المرأة لرغباته الجنسية وهذا ما سنعمل على توظيحه في الجدول الموالي.

الجدول رقم(36): يوضح العلاقة بين حاجة المرأة للعمل وتعرضها للتحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / رأيالمبحوثات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
توجد علاقة	27	33.8	29	39.7	56	36.6
لا توجد علاقة	53	66.2	44	60.3	97	63.4
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم (36) أن63.4**%**من المبحوثات أشرن بأنه لا علاقةلحاجتهن إلى العمل بتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل مقابل 36.4 **%**ممن يربطن بين حاجتهن للعمل وتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحوالآتي: نفت أغلب المبحوثات العلاقة بين حاجتهن للعمل وتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بنسبة 66.2 **%**بالقطاع العاممقابل 60.3 **%**بالقطاع الخاص.بينما ربطت نسبة 33.8 **%**مقابل نسبة 39.7**%** من المبحوثات بالقطاعين العام والخاص بالترتيب تعرضهن للتحرش بحاجتهن للعمل .

وعليه نقول بأن التحرش الجنسي ضد المرأة داخل مؤسسات العمل لا يرتبط إرتباطا كليا بحاجة المرأة للعمل وهذا ما يظهر لنا من خلال هذه النسب ، لكن بالرغم من ذلك لا يمكن أن نجزم بعدم وجود علاقة إذ تم تسجيل نسبة معتبرة ممن ربطن تعرضهن للتحرش بحاجتهن للعمل ، خاصة وأن أغلب المبحوثات دفعت بهن حاجتهن المادية إلى الخروج لسوق العمل ، ما يدفع بصاحب السلطة إلى التحرش بها ومساوتها على وظيفتها.

وعليه نقول بأنه يمكن أن تكون حاجة المرأة للعمل دافعا وسببا في تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.أي أن هناك علاقة جزئية بين حاجة المرأة للعمل وتعرضها للتحرش الجنسي سواءا كانت تنتمي إلى القطاع العام أو القطاع الخاص إذ كانت النسب متقاربة بالقطاعين.

الجدول رقم (37): يوضح سبب ربط المبحوثات تعرضهن للتحرش الجنسي بحاجتهن للعمل حسب القطاع.

القطاع / السبب	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
لأنه تم إستغلال حاجتي للترقية	09	33.3	07	24.1	16	28.6
لأنه تم ابتزازي من أجل تجديد العقد	05	18.8	06	20.6	11	19.6
لأن حاجتي للعمل كانت الدافع للتحرش	13	**48.1**	16	**55.1**	29	**51.8**
المجموع	27	**100**	29	**100**	56	**100**

نلاحظ من الجدول رقم (37)الذي يوضح سبب ربط المبحوثات تعرضهن للتحرش بحاجتهن للعمل أن 51.8 **%**أدلين بأن المعرفة المسبقة للمتحرش بهذه الحاجة هو ما دفعه إلى التعرض لهن ، تليها نسبة 28.6 **%**ممن أقرين بأن استغلال حاجتهن للترقية هو ما جعلهن يتعرضهن للتحرش الجنسي ، في حين نسجل نسبة 19.6 **%**ممن أفدن بأن إبتزازهن من أجل تجديد عقد العمل هو ما أدى إلى تعرضهن للتحرش الجنسي.

تتوزع هذه النسب على القطاعين بنفس ترتيب الاسباب التي أدت بالمبحوثات إلى ربط تعرضهن للتحرش الجنسي بحاجتهن للعمل وذلك على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص سبب معرفة المتحرش المسبقة بحاجتهن للعمل وذلك بنسبة 48.1 **%**تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 55.1 **%**لنفس الإجابة، في حين نجد بالمرتبة الثانية بالنسبة للقطاعين تمثلت في سبب إستغلال جاجتهن للترقية وذلك بنسبة 33.3**%** بالقطاع العام مقابل 24.1 **%**بالقطاع الخاص.أما بالنسبة لسبب إستغلال المبحوثات من أجل تجديد عقد العمل الخاص بهن فقد جاء في المرتبة الأخيرة من حيث أسباب ربط المبحوثات تعرضهن للتحرش بحاجتهن للعمل ، تمثل بالقطاع العام ب 18.8**%** تقابلها بالقطاع الخاص 20.6**%**.

وعليه نقول بأن حاجة المرأة للعمل يمكن أن تكون دافعا وسببا في تعرضها للتحرش داخل مؤسسات العمل بكل من القطاعين العام والخاص على حد سواء ، ويمكن أن يتم إستغلال هذه الحاجة بعدة أشكان سواءا كان ذلك عنه طريق التهديد بالطرد من العمل والتي أحتلت المرتبة الأولى فيما يخص أسباب ربط المرأة تعرضها للتحرش بحاجتها للعمل ، أو عن طريق التهديد بالوقوف كعقبة أمام

ترقيتها، أو إبتزازها من أجل تحديد عقد العمل الخاص بها ، وبالتالي نقول بأنه يمكنلحاجة المرأة للعمل أن تكون سببا في تعرض المرأة للتحرش داخل مؤسسات العمل بالقطاعين على حد سواء بحيث جاءت النسب متقاربة بينهما ولم نسجل تباينا واضحا في النسب بينهما.

الجدول رقم(38): يوضح سبب عدم إبلاغ المبحوثات عن تعرضهن للتحرش الجنسي حسب القطاع.(جدول متعدد الإجابات)

القطاع / سبب عدم الابلاغ	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
الطرد من العمل	46	54.7	39	47	85	50.9
الحرمان من العلاوات والمكافئات	08	9.5	10	12	18	10.8
الوقوف كعقبة للترقية	15	17.9	15	18	30	18
أخرى	15	17.9	19	23	34	20.3
المجموع	84	**100**	83	**100**	167	**100**

يشير الجدول رقم(38) أن 50.9%من المبحوثات أفدن بأن سبب عدم إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي هو خوفهن من الطرد من مؤسسة العمل ، تليها نسبة 20.3%ممن أدلين بوجود أسباب أخرى (الخوف من فضحهن بعد قرارهن بإلغاء العلاقة معه) ، في حين نجد نسبة 18%أرجعن عدم إبلاغهن عن التحرش إلى كونهن تعرضن للتهديد بالوقوف كعقبة أمام ترقيتهن ، تليها نسبة 10.8%أرجعن ذلك إلى خوفهن من الحرمان من العلاوات والمكافئات .

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي :

جاء في المرتبة الأولى بكل من القطاعين سبب عدم الإبلاغ المتمثل في الخوف من الطرد وتمثل في القطاع العام كأعلى نسبة قدرت ب 54.7%تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 47%، في حين جاءت كلا الإجابتين "الوقوف كعقبة للترقية "والأسباب الأخرى المتمثلة في" التهديد بفضحهن جراء قرارهن بإنهاء العلاقة"بالمرتبة الثانية وقدرت ب 17.9%لكليهما.في حين نجد هذه المرتبة بالقطاع الخاص الأسباب الأخرى وقدرت ب23%يليها في المرتبة الثالثة بالقطاع العام "الحرمان من العلاوات

والمكافئات" وقدر ب 9.5%، أما في القطاع الخاص فنجد" الخوف من الوقوف كعقبة للترقية" وقدر18% ،في الأخير نجد بالقطاع الخاص" الحرمان من العلاوات والمكافئات" وقدر ب12 %.

وعليه نستنتج بأن هناك علاقة بين خوف المرأة من فقدان الوظيفة وعدم إبلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ، ويظهر ذلك من خلال الأسباب التي جعلت المرأة تسكت ولا تبلغ عن التحرش الذي تعرضت له ويتبين لنا بأن أغلب هذه الأسباب تصب في خوفها من تعرض حياتها المهنية للخطر سواءا كان ذلك عن طريق الطرد من العمل أو الوقوف كعقبة في حال وجود فرصة للترقية أو الحرمان من العلاوات والمكافئات، وعليه نقول بأن الحاجة المادية للمرأة في المجتمع الجزائري يمكن أن تكون سببا في خوفها وعدم إبلاغها عن الممارسات والتحرشات الجنسية التي تتعرض لها داخل مؤسسات العمل سواءا كانت تعمل بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص إذ كانت النسب متقاربة إلى حد ما بين القطاعين ولم نسجل إختلافا كبيرا بين الإجابات بالقطاعين، وبالتالي نقول بأن الخوف من فقدان المنصب يعد عاملا أساسيا في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع خاصة أن الحصول على وظيفة في الوقت الراهن ليس بالعملية السهلة أمام العدد الهائل للمتخرجين وعدم التكافؤ بين عدد الوظائف الشاغرة وعدد طلبات العمل .

الجدول رقم(39): يوضح العلاقة بين المستوى المعيشي للمرأة المتعرضة إلى التحرش وسبب عدم إبلاغها عنه حسب القطاع(جدول متعدد الإجابات).

		القطاع العام						القطاع الخاص						المجموع العام					
	المستوى المعيشي	جيد		متوسط		متدني		جيد		متوسط		متدني		جيد		متوسط		متدني	
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
سبب عدم الابلاغ عن التحرش الجنسي	الطرد	07	8.1	44	51.2	01	1.2	01	1.2	45	55.5	01	1.3	08	4.8	89	53.3	02	1.2
	الحرمان من العلاوات	00	00	00	00	02	2.3	00	00	00	00	02	2.7	00	00	00	00	04	2.4
	الوقوف كعقبة في الترقية	04	4.7	11	12.8	00	00	04	4.9	11	13.5	00	00	08	4.8	22	13.2	00	00
	أخرى	01	1.2	16	18.6	00	00	00	00	17	21	00	00	01	0.6	33	19.8	00	00
	المجموع	12	14	71	82.5	03	3.5	05	6.2	73	90.1	03	3.7	17	10.2	144	86.2	06	3.6

من خلال الجدوا رقم (39) يظهر لنا أن سبب عدم إبلاغ المرأة عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يرتبط بمستواها المعيشي إذ نسجل إرتباط بين المستوى المعيشي المتوسط وسبب الخوف من الطرد بنسبة 53.3%،وبالأسباب الاخرى المتمثلة في الخوف من تشويه الصمعة بنسبة 19.8%وكذا المستوى المعيشي الجيد والخوف من الوقوف كعقبة في حالة وجود فرصة للترقية ب 4.8%، والمستوى المعيشي المتدني والحرمان من العلاوات والمكافئات بنسبة 2.4%.

تتوزع هذه النسب من حيث القطاع على الشكل الآتي: ارتبط المستوى المعيشي المتوسط "بالخوف من الطرد في القطاعين "بنسب متكافئة وقدرت بالقطاع العام ب 51.2%و 55.5%بالقطاع الخاص وبالأسباب الأخرى المتمثلة في الخوف من تشويه الصمعة بنسبة 18.6%بالقطاع العام و17%بالقطاع الخاص. والمستوى المعيشي الجيد بالخوف من الوقوف كعقبة في حال وجود فرصة للترقية ب 4.7%في القطاع العام و 4.9%في القطاع الخاص.والمستوى المعيشي المتدني "بالحوف من الحرمان من العلاوات والمكافئات "ب 2.3%بالقطاع العام و 2.7 %في القطاع الخاص ونلاحظ تكافئ في النسب بالقطاعين.

وعليه نقول بأن للمستوى المعيشي للمرأة دخل في عدم إبلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل إذ نلاحظ بأن أغلب المبحوثات اللواتي يخفن من فقدان وضائفهن هن من المستوى المعيشي المتوسط ، في حين نجد النساء اللواتي مستواهن المعيشي جيد يخفن من ضياع فرصتهن للترقية أي أن الخوف من فقدان الوظيفة يعد عاملا أساسيا في عدم إبلاغ المرأة العاملة عن تعرضها للتحرش الجنسي ، أي أن هناك علاقة بين الخوف من الطرد وعدم الإبلاغ عن التحرش الجنسي ومنه نستخلص بأن الخوف من فقدان الوظيفة يساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل.

الجدول رقم(40): يوضح الميزة التي يستغلها المتحرش لإخضاع الضحية لرغباته حسب إجابات المبحوثات حسب القطاع(جدول متعدد الإجابات).

القطاع / المميزات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
السلطة التي يتمتع بها	69	86.3	63	85.1	132	85.7
علاقته الجيدة بالمسؤولين	11	13.7	11	14.9	22	14.3
المجموع	80	**100**	74	**100**	154	**100**

نلاحظ من الجدول رقم (40) أن 85.7%من المبحوثات صرحن أن المتحرش يستغل السلطة التي يتمتع بها من أجل إخضاعهن لرغباته ، في حين سجلنا نسبة 14.3%ممن أفدن بأنه يستغل علاقته الجيدة بالمسؤلين كميزة لإخضاعهن لرغباته .

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي :

نلاحظ أن أعلى نسبة إجابات بكل من القطاعين العام والخاص قد تمثلت في ميزة "السلطة " التي يتمتع بها المتحرش من أجل إحضاع الضحية لرغباته الجنسية، وقد تمثلت ب 86.3 %بالقطاع العام ، و 85.1%بالقطاع الخاص .ونلاحظ بأنه لا يوجد تباين بين الإجابات ما بين القطاعين وهناك تقارب ما بين النسب، في حين جاءت نسبة الإجابات التي أقرت بأن المتحرش يستغل علاقته الجيدة بالمسؤولين من أجل إبتزاز الضحية وإخضاعها لرغباته في المرتبة الثانية بكلا القطاعين العام والخاص بالترتيب قدرت ب13.7%بالقطاع العاممقابل 14.9%بالقطاع الخاص.

وعليه نقول أن أهم ميزة يستغلها المتحرش من اجل إخضاع الضحية لرغباته هي السلطة التي يتمتع بها ، لهذا نجد أغلب المبحوثات لا يبلغن عن هذا التحرش مخافة فقدان وظائفهن، سواءا كان ذلك بالقطاع العام أو القطاع الخاص إذ لم تختلف الميزة التي يستغلها المتحرش لإخضاغ الضحية لرغباته الجنسية بين القطاعين.

الجدول رقم (41): يوضع العلاقة بين هوية المتحرش و نوع المميزات التي يتميز بها ويستغلها لإخضاع الضحية لرغباته حسب القطاع.

القطاع		القطاع العام						القطاع الخاص						المجموع الجزئي						المجموع العام	
		مدير		مسؤول		زميل		مدير		مسؤول		زميل		مدير		مسؤول		زميل			
	هوية المتحرش	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
المميزات التي يستغلها المتحرش	السلطة التي يتمتع بها	6	7.5	54	67.5	09	11.2	12	16.4	43	58.9	08	11	18	11.8	97	63.4	17	11.1	132	86.3
	علاقته الجيدة مع الموظفين	8	10	03	03.8	00	00	09	12.3	01	1.4	00	00	17	11.1	04	2.7	00	00	21	13.7
	المجموع	14	17.5	57	71.2	09	11.2	21	28.8	44	60.3	08	11	35	22.9	101	66.1	17	11.1	153	100

نلاحظ من الجدول رقم (41)أن 86.3 % من المتحرشين إستغلوا السلطة التي يتمتعون بها من أجل إخضاع الضحية لرغباتهم الجنسية ،و 13.7% إستغلو علاقتهم الجيدة بالموظفين.توزعت هذه الميزه من حيث هوية المتحرشين كالتالي تم تسجيل 63.4 **%**ممن هويتهم مسؤول يستغلون السلطة التي يتمتعون بها من أجل إخضاع الضحية لرغباتهم ، مقابل 11.1 **%**من المدراء اللذين يستغلون علاقتهم الجيدة بالموظفين .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:تم تسجيل نسبة 67.5**%**من المسؤولين يستغلون السلطة التي يتمتعون بها لإخضاع الضحية لرغباتهم الجنسية بالقطاع العام ، مقابل نسبة 58.9 **%**بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين. وكذا نسبة 10**%** من المدراء يستغلون علاقتهم بالجيدة بالموظفين بالقطاع العام مقابل 12.1 **%**بالقطاع الخاص ونلاحظ تكافئ بين النسب فيما يخص هذا المميز بين القطاعين.

وعليه نقول بأن المميزات التي يستغلها المتحرش ويعتمد عليها في إخضاع الضحية لرغباته ترتبط ب هوية المتحرش إذ المميز الأكثر إستغلالا من طرف القائمين على التحرش هو السلطة التي يتمتعون بها والتي تتميز بها فئة أو هوية المسؤولين، تليها من حيث ترتيب المميزات المستغلة ميزة العلاقة الجيدة بالموظفين والتي يتمز بها المدراء ،

ومنه نقول هناك علاقة بين هوية المتحرش ونوع المميزات التي يستغلها المتحرش لإخضاع الضحية عن طريق إبتزازها بإعتباره صاحب سلطة عليها ويمكنه التاثير عليها بالسلب في حالة عدم خضوعها .وهذا ما قد يعتبر في كثير من الأحيان خلفية لعدم تبليغ المرأة عن التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ، بسبب خوفها من فقدانها لمنصبها في حال إبلاغها عنه.

الجدول رقم (42): يبين رأي المبحوثات بخصوص إعتبار المرأةهي المسؤولة عن التحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / الرأي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	27	33.7	30	41	57	37.3
لا	53	66.3	43	58.9	96	62.7
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	%**100**

يشير الجدول رقم (42) أن 62.6 **%**من المبحوثات أفدن بأن المجتمع لا يعتبرالمرأة هي السبب في تعرضها للتحرش ، مقابل 37.3**%** ممن صرحن بأن المجتمع يعتبر المرأة هي السبب في تعرضها للتحرش الجنسي.

تتوزع هذه النسب في القطاعين كالتالي :

تم تسجيل نسبة 66.3 **%**بالقطاع العاممقابل 58.9 **%**بالقطاع الخاصفيما يخص المبحوثات اللواتي صرحن بأن المجتمع لايعتبر المرأة سببا في تعرضها للتحرش الجنسي ، بينما سجلنا نسبة 33.7**%** بالقطاع العام مقابل 41 **%**بالقطاع الخاص من المبحوثات اللواتي صرحن بأن المجتمع يعتبر المرأة هي السبب في تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

ومن خلال ما تقدم نلاحظ تقارب بين القطاعين بالنسبة لكلا الاجابتين ونقول بأن النساء اللواتي يعملن بالقطاع الخاص أكثر إقتناعا بهذه الفكرة مقارنة بالنساء في القطاع العام ، إذ تم تسجيل 41 **%**بالقطاع الخاصمقابل 33.7 **%**بالقطاع العام ،ويعود ذلك إلى الخلفية القائمة في المجتمع الجزائري بأن التحرش والانحرافات الجنسية بشكل عام تكون أكثر انتشارا بالقطاع الخاص وهذا ما تسبب في وجود هذا الاختلاف في نسبة الاجابات بين القطاعين العام والخاص.

لكن على الرغم من ذلك فإننا نستنتج بأن النظرة إلى المرأة على أنها السبب في تعرضها للتحرش الجنسي منتشرة بنسبة ضئيلة في المجتمع وهذا ما تظهرة النسب أعلاه .

الجدول رقم (43): يوضح رأي المبحوثات حول فكرة أن إبلاغ المرأة عن التحرش الجنسي يؤدي إلى عدم احترام المجتمع لها حسب القطاع.

القطاع / الرأي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	49	61.2	42	57.5	91	59.5
لا	31	38.8	31	42.5	62	40.5
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

يشير الجدول رقم(43) أن 59.5%من المبحوثات يرين بأن الإبلاغ عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم احترام المجتمع لهن ، مقابل نسبة 40.5 %ممن ينفين ذلك .

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو التالي : تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص إجابات المبحوثات اللواتي يرين بأن الإبلاغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضن له يؤدي إلى عدم احترام المجتمع لهن ،وقدرت ب 61.2 %تقابلها في القطاع الخاص نسبة 57.5 %لنفس الإجابة. تأتي بعدها نسبة الإجابات للمبحوثات اللواتي ينفين ذلك وقدرت بالقطاع العام ب 38.%تقابلها في القطاع الخاص نسبة 42.5 %. ونلاحظ بأن هناك تقارب في الإجابة بالنسبة لكلا القطاعين وعليه يمكننا القول بأن أغلبية المبحوثات يرين بأن الإبلاغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضن له يؤدي إلى عدم احترام المجتمع لهن ، ومنه نقول بأن الخوف من العار وعدم الاحترام الذي ينجم عن شيوع تعرض المرأة للتحرش الجنسي هو المانع والمساهم الأساسي في عدم الابلاغ عن الكثير من حوادث التحرش الجنسي والسكوت عنها ،ويعكس هذا حقيقة المجتمع الجزائري الذي يتسم مثله مثل أي مجتمع شرقي بالإنحيازللرجل خاصة إذا ما تعلق الأمر بالأمور الجنسية .

وبالتالي نستنتج بأن معرفة المرأة المسبقة ببنتيجة ابلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي تجعلها تعزف عن المطالبة بحقها لأنها على دراية مسبقة بأنها حتى لو كسبت القضية قانونيا إلا أنها ستخسرها لامحالة أجتماعيا في مجتمع لا تزال المرأة عبارة عن عورة في منظومته القيمية .

الجدول رقم (44):يوضح نظرة المجتمع الجزائري إلى المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب رأي المبحوثات اللواتي صرحن بأن الإبلاغ عنه يؤدي إلى عدم الإحترام وحسب القطاع.

(متعدد الإجابات)

القطاع / الرأي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
ينظرر إليها بإحتقار	29	43.3	17	36.2	46	40.4
يدينها ويضع اللوم عليها	38	56.7	30	63.8	68	59.6
المجموع	67	**100**	47	**100**	114	**100**

يشير الجدوا رقم (44) أن 59.6%من المبحوثات يرين بأن المجتمع الجزائري يدين المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي ويضع اللوم عليها ، مقابل 40.4%ممن يرين بأن المجتمع الجزائري ينظر إلى المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل نظرة احتقار.

وتوزعت هذه النسب على القطاعين على الشكل الآتي:تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص الإجابة "يدينها ويضع اللوم عليها" ، وقدرت بالقطاع العام ب 56.7%مقابل 63.8%بالقطاع الخاص، تليهما في المرتبة الثانية بالقطاع العام فئة الإجابة "ينظر إليها بإحتقار" بحيث قدرت ب 43.3%بالقطاع العام مقابل 36.2% بالقطاع الخاص. وقد إختلفت النسب بين القطاعين إذ نجد بأن النساء اللواتي صرحن بأن المجتمع ينظر إليها بإحتقار كانت مرتفعة بالقطاع العام عما هي عليه بالقطاع بالخاص ،بينما جاء الرأي يدينها ويضع اللوم عليها بنسبة مرتفعه بالقطاع الخاص .لكن بالرغم من هذا الإختلاف نقول بأن الإتجاه العام للأجابات لم يختلف من قطاع لقطاع آخر.

وعليه نقول بأن تمثلات إجابات المبحوثات حول نظرة المجتمع الجزائري إلى المرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي دارت بين الاحتقار والإدانة وعدم الاحترا م وهذا ما يلعب دورا في إعادة النظر بالنسبة للكثير من المبحوثات اللواتي يفكرن في الإبلاغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضن له ، وذلك بسبب هذه النظرة السيئة التي تدين المرأة وتقف حاجزا أمام مطالبتها بحقها .

ومنه نقول بأن الأحكام المسبقة التي تتغلغل داخل قيم المجتمع الجزائري والمتمثلة في كون المرأة المتعرضة للتحرش الجنسي هي السبب في ذلك سواء كان ذلك بسبب طريقة كلامها أو مشيتها أو لباسها ،

تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بشكل عام وتساهم في خوف المرأة من اللوم والاحتقار الذي يلحق بها جراء إبلاغها عنه وبالتالي تتراجع وتقرر عدم الإبلاغ عنه.

الجدول رقم (45): يوضح إجابات المبحوثات بخصوص إبلاغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب القطاع.

القطاع / تبليغ الأسرة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
بلغت أسرتها	31	38.7	24	32.9	55	36
لم تبلغ أسرتها	49	61.3	49	67.1	98	64
المجموع	80	**100**	73	**100**	153	**100**

من خلال الجدول رقم (45) يظهر لنا أن 64 %المبحوثات لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي مقابل 36 % ممن قمن بتبليغ أسرهن عنه.

وتتوزع هذه النسبة في القطاعين على الشكل الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات اللواتي لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي بحيث قدرت ب 61.3 **%**بالقطاع العام ،مقابل 67.1 %بالقطاع الخاص. تأتي بعدها نسبة المبحوثات اللواتي بلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي بحيث قدرت بالقطاع العم ب 38.7 **%**مقابل 32.9 %بالقطاع الخاص.

ومنه نستنتج أن أغلب المبحوثات لم يقمن بتبليغ أسرهن عن التحرش الجنسي الذي تعرضن له. ويرجع هذا إلى عدة أسباب سنتطرق إليها في الجداول اللاحقة.

الجدول رقم(46) يبين العلاقة بين الوسط المعيشي للمرأة وعدم إبلاغها لأحد أفراد أسرتها عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له حسب القطاع.

القطاع		القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع العام			
الإبلاغ		نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا	
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
الوسط المعيشي	حضري	30	96.8	48	98	24	100	49	100	54	98.2	97	98.9
	ريفي	01	3.2	01	02	-	-	-	-	01	1.8	01	1.1
	المجموع	31	100	49	100	24	100	49	100	55	100	98	64

يشير الجدول رقم (46)أن عدم إبلاغ المرأة لأحد أفراد أسرتها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يرتبط بالوسط المعيشي لها إذ نسجل إرتباط عدم إبلاغ أفراد الأسرة عن التعرض للتحرش بالوسط الحضري بنسبة % 98.9، ، وبالوسط الريفي ب 1.1%.

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي : نسجل إرتباط عدم الإبلاغ عن التحرش لأحد أفراد الأسرة بالوسط الحضري ب 98%بالقطاع العام مقابل 100%بالقطاع الخاص أين نلاحظ عدم وجود تباين في الإجابات بين القطاعين. و بالوسط الريفي ب 02 %بالقطاع العام في حين تنعدم العلاقة بالقطاع الخاص.وعليه نقول بأن هناك إختلاف طفيف في النسب بين القطاعين .

وعليه نستنتج إ أن الوسط المعيشي للمرأة لا علاقة له بعدم إبلاغها لأحد أفراد أسرتها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.وعليه نقول لا توجد علاقة بين الوسط المعيشي للمرأة وعدم إبلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم (47): العلاقة بين رأي المبحوثات اللواتي يرين بأن إبلاغهن عن التحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمعورد فعلهن إتجاه هذه التحرشات.

		القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع الجزئي				المجموع	
	وجود علاقة بين الابلاغ عن التحرش وعدم احترام المجتمع للضحية	نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا		ك	
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
ردالفعل اتجاه التحرشات	السكوت	44	89.8	22	70.9	39	92.8	17	55	83	91.2	39	62.9	122	79.7
	المواجهة	05	10.2	–	–	03	7.2	01	3.2	08	8.8	01	1.6	09	5.9
	ابلاغ المسؤول	–	–	04	12.9	–	–	01	3.2	–	–	05	08	05	3.3
	المواجهة وابلاغ الشرطة	–	–	05	16.2	–	–	10	32.2	–	–	15	24.2	15	9.8
	ابلاغ الاسرة	–	–	–	–	–	–	02	6.4	–	–	02	3.2	02	1.3
	المجموع	49	100	31	100	42	100	31	100	91	100	62	100	153	100

يشير الجدول رقم (47) أن 91.2%ممن يرين بأن إبلاغهن عن التحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لهن كان رد فعلهن هو السكوت ، مقابل نسبة 8.8%برد الفعل المواجهة .

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي: إرتبط رأي المبحوثات حول عدم إحترام المجتمع لهن في حال إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي بالقطاعين برد الفعل السكوت بنسبة 89.8%بالقطاع العام ، مقابل 92.8% بالقطاع الخاص ، وبرد الفعل المواجهة ب 10.2%في القطاع العام مقابل 7.2%في القطاع الخاص.

وعليه نقول بأن رد فعل المبحوثات حول تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يرتبط برأيهن حول نظرة المجتمع لهن في حال الإبلا غ عنه وبالتالي تختار أغلب المبحوثات السكوت عن هذه الممارسات وهذا ما أقرته أغلب المبحوثات ، أي أن خوف المرأة من العار والفضيحة وعدم إحترام المجتمع لها يعد عاملا أساسيا في رد الفعل السلبي حول هذه التحرشات وبالتالي المساهمة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي كذلك نلاحظ أن رد فعل المبحوثات المتمثل في السكوت نجده مرتفعا بالقطاع الخاص عما هو عليه بالقطاع العام .

ومنه نستنتج أن هناك علاقة بين نظرة المجتمع للمرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي وإنتشار الظاهرة .

الجدول رقم(48): يوضح مواقف أسر المبحوثات بعد إبلاغهم عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له المبحوثات حسب إجابات المبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / موقف الأسرة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
توخي الحذر وعدم المواجهة العلنية تجنبا للفضيحة	14	45.1	08	33.3	22	40
التكتم وعدم إثارة فضيحة مع تجنب تطور التحرش	11	35.4	12	50	23	41.8
المواجهة والابلاغ	06	19.3	04	16.6	10	18.2
المجموع	31	**100**	24	100	55	**100**

من خلال الجدول رقم (48) الذي نحاول من خلاله معرفة موقف أسر المبحوثات اللواتي أدلين بإبلاغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي تبين لنا بأن أغلب الأسر كانت مواقفهم سلبية وتنوعت بين التكتم وعدم إثارة فضيحة مع تجنب تطور التحرش الجنسي في المرتبة الأولى بنسبة 41.8%تليها نسبة 40 %بالنسبة لموقف الأسر التي ارتأت توخي الحذر وعدم المواجهة العلنية تجنبا للفضيحة ، في الأخير نجد نسبة 18.2 %تمثل نسبة الأسر التي كان موقفهم إيجابي وتمثل في النصح بالمواجهة والإبلاغ عن التحرش الجنسي.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام بالنسبة لموقف الأسر التي رأت بأنه يجب توخي الحذر وعدم المواجهة العلنية وقدرت ب 45.1% تقابلها في القطاع الخاص كأعلى نسبة للموقف المتمثل في التكتم وعدم إثارة فضيحة وقدر ب نسبة 50 %، تليهما في المرتبة الثانية بالقطاع العام موقف الأسر التي رأت التكتم وعدم إثارة فضيحة مع عدم السماح للتحرش الجنسي بالتطور وقدرت نسبته ب 35.4 %، تقابلها في القطاع الخاص 33.3% لموقف توخي الحذر وعدم المواجهة العلنية وإثار فضيحة .

في الأخير نجد نسبة الأسر التي رأت ضرورة الإبلاغ والمواجهة بكلى القطاعين وقدرت نسبته ب 19.3 بالقطاع العام مقبل 16.6 بالقطاع الخاص.

وعليه يظهر لنا بأن أغلب الأسر كانت مواقفهم سلبية متفادية للإبلاغ والمواجهة وذلك خوفا من الفضيحة التي تترتب عن شيوع مثل هذا الموضو ع بين الأفراد محاولين نصح الضحية ب محاولة الحذر والتكتم مع عدم السماح بتطور هذا التحرش الجنسي ، ويعكس هذا حقيقة الأسر الجزائرية بشكل خاص والمجتمع ككل بشكل عام الذي لا يزال فيه الخوف من العار والفضيحة عائقا أمام مطالبة المرأة بحقها وبالتالي المساهمة باستغلالها والمساعدة على انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بشكل أو بآخر.

الجدول رقم(49):يوضح سبب عدم ابلاغ المبحوثات أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب اجابات المبحوثات .

القطاع / سبب عدم الابلاغ	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
تفادي اللوم والادانة	17	34.6	18	18.5	36.7	35.8
تفادي المشاكل والفضيحة بسبب نوعية المشكل (يعتبر التحرش من الطابوهات)	22	44.8	19	38.7	41	41.8
تفادي ايقافي من العمل	10	20.4	12	24.4	22	22.4
المجموع	49	**100**	49	**100**	98	**100**

من خلال قراءة الجدول رقم (49) يتبين لنا بأن أغلب المبحوثات اللواتي أمتنعن عن تبليغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي أرجعت ذلك إلى تفادي المشاكل والفضيحة بسبب نوع المشكل واعتباره من التابوهات وقدرت نسبتهن ب 41.8 %، تليها نسبة المبحوثات اللواتي أرجعن السبب إلى تفادي اللوم والإدانة بنسبة 35.8%، في الأخير نجد نسبة 22.4 %وتمثل سبب الخوف من الإيقاف عن العمل .

تتوزع هذه النسب فى القطاعين على النحو الآتي :

تم تسجيل أعلى نسبة في ما يخص المبحوثات اللواتي أرجعن السبب في عدم إبلاغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي إلى تفادي المشاكل والفضيحة وقدر ب 44.8 %بالقطاع العام مقابل

38.7 %بالقطاع الخاص . تليهما نسبة المبحوثات اللواتي أرجعن ذلك إلى سبب تفادي اللوم والإدانة وقدرت ب 34.6 %بالقطاع العام مقابل 18.5 %بالقطاع الخاص .في الأخير نجد بكل القطاعين نسبة الإجابات التي أرجعت السبب إلى تفادي الإيقاف من العمل وقدرت بـ 20.4 بالقطاع العام مقابل 24.4 %بالقطاع الخاص.

وعليه نقول بأن السبب الأساسي لعدم إبلاغ المبحوثات أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي هو تفادي العار والفضيحة وذلك لأن التحرش الجنسي يصنف ضمن التابوهات في المجتمع الجزائري ومنه نقول بأن الخوف من العار والفضيحة قد يساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

جدول رقم (50): يوضع العلاقة بين الوسط المعيشي للمرأة المتعرضة للتحرش ورأيها حول عدم احترام المجتمع لها في حال ابلاغها عنه حسب القطاع.

	القطاع	القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع الجزئي				المجموع الكلي	
	عدم إحترام المجتمع	نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا			
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
الوسط المعيشي	حضري	47	96	31	100	42	100	31	100	89	97.8	62	100	151	98.7
	ريفي	02	04	–	–	–	–	–	–	02	2.2	–	–	02	1.3
	المجموع الجزئي	49	100	31	100	42	57.5	31	100	91	100	62	100	153	100

يرتبط رأي المرأة حول عدم إحترام المجتمع لها عندماتقوم بالتبليغ عن تعرضها للتحرش الجنسي بالوسط المعيشي لها إذ نسجل هذا الإرتباط بالنيبة للوسط المعيشي الحضري ب 97.8%، وكذا بالوسط الريفي ب 2.2%.

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي : تم تسجيل إرتباط رأي المبحوثات حول عدم إحترام المجتمع لهن عندما يبلغن عن تعرضهن للتحرش الجنسي بالوسط الحضري في القطاع العام ب 96.%مقابل 100 %.بالقطاع الخاص ، وكذا بالوسط الريفي ب 04 %بالقطاع العام في حين تنعدم بالقطاع الخاص. ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين العام والخاص .

وعليه نقول بأن هناك علاقة بين الوسط المعيشي للمرأة ورأيها حول عدم إحترام المجتمع لها ، بحيث نجد أن أغلب المبحوثات اللواتي ينتمين إلى الوسط المعيشي الحضري يرين بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل يساهم في عدم إحترام المجتمع لهن ، وبالتالي نقول بأن الخوف من العار والفضيحة التي تنشأ عن إنتشار وذياع خبر تعرض المرأة للتحرش الجنسي يعد من أهم العوامل التي تمنع المرأة عن التبليغ. ومنه نستنتج وجود علاقة بين الخوف من العار والفضيحة وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل.

المبحث الثاني: الإستنتاج الجزئي للفرضية الثالثة.

من خلال تحليلنا لنتائج الفرضية الثالثة نستنتج بأن أغلب المبحوثات أرجعن سبب خروجه نالعمل إلى الأسباب المادية بنسبة 90.8%.توزعت هذه النسب على القطاعين كالتالي 88.7%بالقطاع العام مقابل 93.1 %بالقطاع الخاص .وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين خروج المرأة للعمل وحاجتها المادية ، أي أن أغلب المبحوثات اللواتي يخرجن للعمل تكون ظروفهن المادية الغير مريحة هي السبب في تركهن لمنازلهن والتوجه إلى سوق العمل. ولا يوجد إختلاف بين القطاعين فيما يخص سبب خروج المرأة إلى العمل.

وبالتالي نستنتج وجود علاقة بين خر وج المرأة للعمل وحاجتها المادية، ويمكن أن تكون هذه الحاجة المادية للمرأة دافعا وسببا يستغله المتحرش لإخضاع ها لرغباته الجنسية. ومن خلال محاولتنا اثبات هذا الدور الذي تلعبه الحاجة المادية للمرأة في تعرضها للتحرش الجنسي ثبت لنا بأن هذه العلاقة هي علاقة جزئية إذ لا يرتبط تعرض المرأة للتحرش الجنسي بحاجتها المادية وهذا ما أقرته نسبة **63.4**% من المبحوثات اللواتي صرحن بأنه لا علاقة لحاجتهن للعمل بتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل توزعت هذه النسب في القطاعين بنسب متقاربة قدرت ب 66.2% مقابل 60.3% بالقطاعين العام والخاص بالترتيب. لكن هذا لا ينفي وجود علاقة جزئية بين الحاجة المادية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي ويظهر هذا من خلال نسبة 36.4 %من المبحوثات اللواتي أدلين وجود علاقة بين حاجتهن للعمل وتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .توزعت هذه النسبة فيي القطاعين ب33.8% بالقطاع العام مقابل 39.7 % بالقطاع الخاص ،وبالتالي نقول بأن هناك علاقة جزئية بين الحاجة المادية للمرأة و تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل ، ويمكن أن تدفع المسؤول إلى مساومتها على وظيفتها ، تدعمت هذه النتيجة ب كون 51.8% من المبحوثات اللواتي إعتبرن حاجتهن المادية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي أدلين بأن هذه الأخيرة أي الحاجة المادية لهن هي ما دفعته للتحرش بهن ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 48.1 % بالقطاع العام مقابل 55.1 %بالقطاع الخاص. ولا نلاحظ تباينا كبيرا في النسب بين القطاعين وعليه يمكننا القول بأن" حاجة المرأة للعمل يمكن أن تكون دافعا أو خلفية لتعرضها إلى التحرش الجنسي ويمكن أن يكون العلم المسبق لصاحب العمل بهذا سلاحا يستغله لصالحه في محاولة إخضاع المرأة لرغباته الجنسية ، وبالتالي نستنتج أن " الحاجة المادية للمرأة تساهم جزئيا في ا للتحرش الجنسي داخل

مؤسسات العمل ، ومعرفة المتحرش بها يمكن أن تساعده في تهديدها ومساومتها على وظيفتها ، ومنه نستنتج بأن الحاجة المادية للمرأة تساهم في تعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بشكل جزئي لأنها تدفع بالمرأة إلى الإمتناع عن التبليغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له مخافة طردها وفقدان وظيفتها وهذا ما أكدته 50.9 % من المبحوثات وتوزعت هذه النسبة في القطاعين ب 54.7 %بالقطاع العام مقابل 47 %بالقطاع الخاص ونلاحظ عدم وجود فروق كبيرة بين اجابات المبحوثات بين القطاعين ، وبالتالي نستنتج بأن خوف المرأة من فقدان وظيفتها يؤدي بها إلى عدم الإبلاغ عن التحرش الجنسي سواءا كانت تعمل بالقطاع العام أو القطاع الخاص .

كذلك توصلنا إلى أن أغلب المبحوثات اللواتي لم يبلغن عن تعرضهن للتحرش الجنسي مستواهن المعيشي متوسط ،قدرت نسبتهن ب 53.3 % وزعت على القطاعين ب 51.2 % بالقطاع العام مقابل 55.5 % بالقطاع الخاص، وبالتالي نقول بأن أغلب المبحوثات اللواتي لم يبلغن عن تعرضهن للتحرش الجنسي مستواهن المعيشي متوسط ، حيث يلعب الدخل الذي يتحصلن عليه دورا هاما في حياتهن اليومية ،الأمر الذي يؤدي إلى الخوف من فقدان وظائفهن وبالتالي عدم إبلاغهن عن التحرش مما يسهم في وزيادة إنتشاره في العمل.

كذلك صرحت 85.7 % من المبحوثات بأن المتحرش يستغل السلطة التي يتمتع بها من أجل إخضاعهن لرغباته الجنسية ، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب86.3 %بالقطاع العام مقابل 85.1 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ عدم وجود تباين في الإجابات بين القطاعين ، وعليه نقول بأن السلطة التي يتمتع بها المتحرش هي الميزة أو الركيزة التي يعتمد عليها المتحرش في في ممارساته المنحرفة على الضحية ، لهذا نجد أغلب المبحوثات لا يبلغن عن تعرضهن للتحرش الجنسي مخافة فقدان وظائفهن ، وهذا ما توظحه نسبة 86.3% من المتحرشين اللذين يستغلون السلطة التي يتمتعون بها من أجل إخضاع الضحية لرغباتهم الجنسية توزعت هذه الميزة حين تم الربط بين هوية المتحرش بالميزة التي يستغلها لإخضاع الضحية لرغباته حسب رأي المبحوثات كالتالي :63.4% ممن هويتهم مسؤولإستغلو السلطة التي يتمتعون بها لإخضاع الضحية لرغباتهم الجنسية ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متباينة قدرت ب 67.5 %بالقطاع العام ، مقابل 58.9% بالقطاع الخاص. ومنه نستنتج بأن السلطة التي يتمتع بها المسؤولون يمكن أن تستغل بطريقة سلبية ،لتكون سلاحا يستخدمه المتحرش ضد الضحية لإرغامها على الخضوع لرغباته لجنسية المنحرفة.

أكدت 62.7% من المبحوثات أن المجتمع لا يعتبر المرأة هي السبب في تعرضها للتحرش الجنسي في حين سجلنا نسبة معتبرة قدرت ب 37.3% ممن صرحن عكس ذلك وأفدن بأن المجتمع الجزائري يعتبر المرأة المتعرضة للتحرش أنها السبب في تعرضها للتحرش الجنسي ، توزعت في القطاعين ب 33.7 % بالقطاع العام ،مقابل 41 % بالقطاع الخاص. ونلاحظ وجود إختلاف بين النسب في القطاعين من حيث إقتناع النساء بهذه الفكرة ويمكن إرجاع ذلك إلى الخلفية القائمة في المجتمع الجزائري على أن المرأة في القطاع الخاص أكثر خضوعا منها في القطاع العام لسلطة المسؤولين ،وبالتالي أكثر خضوعا لرغبات رب العمل والمسؤول عنها، ومنه نستنتج أن المجتمع الجزائري يعتبر المرأة هي السبب في تعرضها للتحرش الجنسي مما يمكن أن يسهم في خوفها وعدم إبلاغها عنه. في هذا السياق أكدت 59.5 % من المبحوثات أفدن بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لهن ، توزعت هذه النسب في القطاعين ب 61.2 %بالقطاع العام ،مقابل 57.5% بالقطاع الخاص. ومنه نستنتج بأن خوف المرأة من فقدان إحترامها جراء شيوع خبر تعرضها للتحرش الجنسي في حال أبلغت عنه ، يلعب دورا رئيسيا في عدم إبلاغها عنه .وأن المعرفة المسبقة للنتائج السلبية التي ستترتب على الإبلا غ عن التحرش الجنسي تمنعها من المطالبة بحقها في مجتمع لا تزال موروثاته القيمية منحازة إتجاه الرجل في مثل هذا النوع من المواضيع الجنسية.

رأت 59.6% من المبحوثات أن المجتمع الجزائري يدين المرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي ويضع اللوم عليها، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 56.7 % بالقطاع العام ،مقابل 63.8 % بالقطاع الخاص.ويظهر لنا تباين في الإجابات بين القطاعين ،ومنه نصل إلى الإستنتاج التالي " أن الأحكام المسبقة التي تتغلغل في قيم المجتمع الجزائري والتي تضع المرأة في حال تعرضت للتحرش الجنسي في دائرة الإتهام جراء طريقة كلامها أو لباسها ،تجعل المرأة تفكر كثيرا قبل إبلاغها عن تعرضها للتحرش الجنسي إن لم تمنعها عن ذلك ، ويرجع هذا إلى الخوف من العار والفضيحة التي ستلحق بها إذا تجرأت وأبلغت عن تعرضها للتحرش الجنسي .وعليه نقول بأن خوف المرأة من العار والفضيحة يؤدي بها إلى السكوت عن الممارسات الجنسية المنحرفة التي تمارس عليها ، وبالتالي تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل المجتمع الجزائري.

91.2 % ممن رأو بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام لهن كان رد فعلهن السكوت ، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 89.8 % بالقطاع العام ، مقابل 92.8% بالقطاع الخاص.ونلاحظ عدم وجود تباين في النسب بين القطاعين ومنه نستنتج بأن رد

فعل المبحوثات إرتبط برأيهن حول عدم إحترام المجتمع لهن في حال بلغن عن تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل ،إذ نجد أن أغلب المبحوثات كان رد فعلهن سلبي وسكتن عن الممارسات المنحرفة التي تمت ممارستها عليهن ، وبالتالي نقول :"بأن خوف المرأة من العار والفضيحة يساهم في سكوت المرأة وعدم إبلاغها عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له.

كذلك سجلنا نسبة 64 % من المبحوثات لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 61.3 % بالقطاع العام مقابل 67.1 % بالقطاع الخاص، وإرتبط عدم إبلاغ المرأة أسرتها بالوسط المعيشي الحضري ب98.9% توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 98 % بالقطاع العام ، مقابل 100 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ عدم وجود تباين في النسب بين القطاعين ،وعليه نقول لا علاقة للوسط المعيشي بعدم إبلاغ المرأة لأحد أفراد أسرتها عن تعرضها للتحرش الجنسي إذ أن أغلب المبحوثات ينتمين إلى الوسط الحضري . لكن إذا ربطنا عدم الإبلاغ بالةسط المعيشي يمكننا القول بأن المرأة في المجتمع الحظري تكون أكثر إستقلالية عن غيرها من الوسط المعيشي الريفي وبالتالي لا تبلغ أسرتها عن تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل.

أغلب الأسر التي تم إبلاغها من طرف المبحوثات عن تعرضهن للتحرش الجنسي كانت مواقفهن سلبية وتمثلت في" التكتم وعدمإثارة فضيحة مع تجنب تطور التحرش" ، و " عدم المواجهة العلنية " بنسب متقاربة جدا قدرت ب 41 % بالنسبة للموقف الأول و40 % بالنسبة للموقف الثاني ، توزعت على القطاعين على الترتيب ب 35.4 % بالقطاع العام مقابل 50 % بالقطاع الخاص بالنسبة للموقف الأول ، و45 % بالقطاع العام مقابل 50 % بالقطاع الخاص بالنسبة للموقف الثاني . ومنه نقول بأن أغلب الأسر كانت مواقفها سلبية تباينت بين تفادي الإبلاغ وعدم إثارة فضيحة، ونستنتج من هذا أن الخوف من العار والفضيحة يقف عائقا أمام مطالبة المرأة بحقها .

في هذا السياق أرجعت 41.8 % من المبحوثات اللواتي لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي إلى طبيعة المشكل وإعتباره من ظمن التابوهات في المجتمع الجزائري توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متباينة قدرت ب44.8 % بالقطاع العام ،مقابل 38.7 % بالقطاع الخاص .ومنه نستنتج أن السبب الذي يمنع المبحوثات من إبلاغ أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي هو تصنيف التحرش الجنسي من ظمن التابهات في المجتمع الجزائري الأمر الذي يأثر على صمعة العائلة في حال شاع الخبر وخرج إلى الملأ. ومنه نقول بأن " الخوف من العار والفضيحة يساهم في عدم إبلاغ

الأسرة والسلطات عن التحرش الحرش الجنسي.ويرتبط هذا الخوف ب الوسط المعيشي للمرأة إذ نجد بأن 97.8% من المبحوثات اللواتي ينتمين إلى الوسط المعيشي الحظري يربطن بين إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي وعدم إحترام المجتمع لهن ، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 96% بالقطاع العام ، مقابل 100% بالقطاع الخاص.ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين و من خلال ذلك نقول بأن الخوف من العار والفضيحة لا يقتصر على الوسط الريفي المحافظ بل ينتشر في كافة الأوساط المعيشية ويلعب دورأساسيا في عدم الإبلاغ عن التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل سواءا كانت المرأة تعمل بالقطاع العام أو القطاع الخاص ونلاحذ تقاربا في الإجابات بين القطاعين .

الفصل الحادي عشر

عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الرابعة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الرابعة.

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الرابعة.

الفصـل الحادي عشر

عرض وتحليل بياناتالفرضية الرابـعة

المبحث الأول:عرض وتحليل بيانات الفرضية الرابعة:

الجدول رقم (51):يبين رأي المبحوثات حول العلاقة بينالقيم السائدة في المجتمع الجزائري بخصوص النساء العاملات و التحرش الجنسي حسب القطاع.*

القطاع / وجود علاقة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
توجد علاقة	116	64.4	98	54.4	214	59.4
لا توجد علاقة	64	35.5	82	45.6	146	40.6
المجموع	180	**100**	180	**100**	360	**100**

يشير الجدول رقم (51) أن 59.4% من المبحوثات يرين بأن هناك علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي ، مقابل نسبة 40.6 %ممن كانت اجابتهم بالنفي .

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص نسبة المبحوثات اللواتي أدلين بوجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي وقدرت نسبتهن ب 64.4 % مقابل 54.4%بالقطاع الخاص ، تأتي نسبة المبحوثات اللواتي نفين وجود علاقة بين القيم الموجودة في المجتمع الجزائري حول المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي وقدرت بالقطاع العام ب 35.5 %، أما في القطاع الخاص فقدرت ب 45.6%.

وعليه نقول بأن القيم المنتشرة حول المرأة في المجتمع الجزائري تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة بشكل عام والمرأة العاملة بشكل خاص، وهذا ما سنسعى لعرضه وتوضيحه في الجدول الموالي.

(*)تم الرجوع إلى المجموع الكلي للعينة لأن الأسئلة الخاصة بهذا الفرض موجهة لكل أفراد العينة.

الجدول رقم (52): يوضح كيفية مساهمة قيم المجتمع الجزائري حول المرأة في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل حسب إجابات المبحوثات.

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عدم احترام حرية المرأة واعتبارها أداه للمتعة الجنسية نتيجة لانتشار القيم الغربية الخاطئة حول المرأة.	26	22.3	15	15.3	41	19
ينظر إلى المرأة على أنها السبب في التحرشات الجنسية ويرجع ذلك الى طريقة الكلام أو اللباس أو التعامل .	30	26	35	35,7	65	30.7
قيم رجولية تدين المرأة وتعطي الحق للرجل خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمواضيع الجنسية	38	32.7	29	29,5	67	31.3
قيم تنص على أن مكان المرأة هو المنزل لذلك يتم التحرش بها لإعادتها إلى مكانها الطبيعي خاصة وأنه ينظر إليها على أنها السبب في بطالة الرجال	22	19	19	19,3	41	19
المجموع	116	**100**	98	**100**	214	**100**

نلاحظ من الجدول رقم (52) أن أعلى نسبة فيما يخص اعتبار القيم السائدة داخل المجتمع الجزائري تساهم في التعرض للتحرش الجنسي هو"انتشار القيم الرجولية التي تدين المرأة وتعطي الحق للرجل " خاصة إذا ما تعلق الأمر بقضية جنسية. وقدر هذا السبب ب 31.3 %، يليه السبب المتمثل في كون المجتمع ينظر إلى المرأة على "أنها السبب في التحرش الجنسي" وقدر ب 30.7 %، في الأخير نجد كلا السببين " عدم احترام حرية المرأة واعتبارها أداه للمتعة الجنسية نتيجة لانتشار القيم الغربية الخاطئة حول المرأة". و الثاني السبب القائم على" أن القيم الموجودة بالمجتمع قيم تنص على أن مكان المرأة هو المنزل" لذلك يتم التحرش بها لإعادتها إلى مكانها الطبيعي خاصة وأنه ينظر إليها على أنها السبب في بطالة الرجال".وقدر كل من السببين ب 19 %.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي :

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص السبب المتمثل في كون المجتمع يحتوي على " قيم رجولية تدين المرأة وتعطي الحق للرجل" خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمواضيع الجنسية وقدرت ب 32.7 %، أما في القطاع الخاص فنجد أعلى نسبة ممثلة في كون المجتمع الجزائري ينظر إلى المرأة على "أنها السبب في التحرشات الجنسية "ويرد ذلك إلى طريقة الكلام أو اللباس أو التعامل وقدرت ب 35.7%، أما عن المرتبة الثانية فقد مثلها في القطاع العام السبب المتمثل في كون المجتمع ينظر

إلى المرأة على "أنها السبب في التحرشات الجنسية "ويرد ذلك الى طريقة الكلام أو اللباس أو التعامل وقدر ب 26 %، أما في القطاع الخاص فقد مثلها السبب المتمثل في"قيم رجولية تدين المرأة وتعطي الحق للرجل "خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمواضيع الجنسية وقدر ب 29.5 %، أما المرتبة الثالثة من حيث ترتيب الأسباب فنجدها ممثلة في كلا القطاعين بسب "عدم احترام حرية المرأة واعتبارها أداه للمتعة الجنسية "نتيجة لانتشار القيم الغربية الخاطئة حول المرأة وقدر بالقطاع العام ب 22.3 %مقابل 15.3 %بالقطاع الخاص. في الأخير نسجل بالقطاع العام نسبة 19 %ومثلت السبب المتمثل في كون المجتمع يحتوي على قيم تنص على أن" مكان المرأة هو المنزل "لذلك يتم التحرش بها لإعادتها إلى مكانها الطبيعي خاصة وأنه ينظر إليها على أنها السبب في بطالة الرجال تقابلها في القطاع الخاص نسبة 19.3%. وقد إختلفت النسب بين القطاعين إذ نجد بأن أغلب النساء بالقطاع العام صرحن بأن القيم تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق " القيم الرجولية التي تدين المرأة وتعطي الحق للرجل " بينما صرحتأغلب المبحوثات بالقطاع الخاص أنها تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي بـ " النظر إلى المرأة على أنها السبب في التحرشات الجنسية "

وعلى ضوء ما سبق ذكره يظهر لنا بأن هناك علاقة وطيدة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.

الجدول رقم(53): يبين العلاقة بين المستوى التعليمي و رأي المبحوثات حول وجود علاقة بين القيم السائدة حول المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع		القطاع العام				القطاع الخاص				المجموع الجزئي				المجموع الكلي	
رأي المبحوثات		نعم		لا		نعم		لا		نعم		لا			
		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
المستوى التعليمي	متوسط	05	4.3	03	4.6	06	6.2	02	2.4	11	5.1	05	3.4	16	4.45
	ثانوي	42	36.3	14	21.9	25	26	14	16.7	67	31.3	28	19.2	95	26.4
	جامعي	53	45.7	40	62.5	59	61.6	60	71.4	112	52.3	100	68.4	212	58.9
	عالي	16	13.7	07	11	06	6.2	08	9.5	22	10.3	15	10.3	37	10.3
	المجموع الجزئي	116	100	64	100	96	100	84	100	214	100	146	100	360	100

الجدول رقم (53) يوضح رأي المبحوثات حول وجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع وتعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بمستواهن الدراسي ، إذ سجلنا إرتباط رأيهن بالمستوى الجامعي بـ 52.3%، وكذا بالمستوى الثانوي ب 31.3%، وبالمستوى العالي ب 10.3%، وبالمستوى المتوسط ب 5.1% ،

تتوزع هذه النسب على القطاعين بالشكل التالي: سجلنا إرتباط رأي المبحوثات ب مساهمة القيم السائدة في المجتمع حول المرأة في تعرضها للتحرش الجنسي و المستوى التعليمي الجامعي بالقطاعين وقدرت ب 45.7%في القطاع العام و 61.6% في القطاع الخاص.

وبالمستوى التعليمي الثانوي ب 36.3% بالقطاع العام مقابل 26%بالقطاع الخاص ونلاحظ وجود تباين في النسب بين القطاعين. يليهما بالقطاع العام الإرتباط بالمستوى التعليمي العالي بنسبة 13.7%، مقابل نسبة 6.2% بالقطاع الخاص مثلت كل من المستووين "العالي "و"المتوسط ".في الأخير نجد بالقطاع العام الإرتباط بالمستوى التعليمي المتوسط ب 4.3 %.

وعليه نقول بأن هناك علاقة بين المستوى التعليمي ورأي المبحوثات حول إرتباط القيم المنتشرة حول المرأة بتعرض المرأة للتحرش الجنسي وهذا نتيجة إرتفاع نسبة الوعي المعرفي بالقيم إذ نجد أن أغلب المبحوثات اللواتي مستواهن التعليمي جامعي وافقن على الفكرة وكانت أجابتهن بالإيجاب أي أنهن على دراية كافية بالقيم التي تعكس الصورة النمطية والمصورة للمرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية وكذا التي تلومها على إنتشار البطالة بين الشباب من الذكور وكذلك الدراية بالقيم الذكورية التي ترسخها مؤسسات التنشئة الإجتماعية والتي تكون معادية للمرأة في أغلب الأحيان.

ومنه نقول بأن هناك علاقة بين درجة الوعي لدى المبحوثات وطريقة نظرتهن إلى العوامل التي ساعدت على إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

الجدول رقم (54): يبين كيفية مساهمة التنشئة القائمة على أساس الجنس في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات وحسب القطاع.(متعدد الإجابات)

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
النظرة إلى المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية	42	16.7	40	15	82	15.9
إعطاء الحق للرجل على حساب المرأة	147	58.6	144	53.9	291	56.1
عدم السماح للفتاة عن التعبير عن رأيها وتجاهل شكواها	62	24.7	83	31.1	145	28
المجموع	251	**100**	267	**100**	518	**%100**

يشير الجدول رقم (54) الذي يظهر لنا كيفية تأثير التنشئة الاجتماعية القائمة على أساس الجنس في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات أن 56.1%يرجعن ذلك إلى إعطاء الحق للرجل على حساب المرأة مقابل 28% ممن يرجعن ذلك إلى عدم السماح للمرأة بالتعبير عن رأيها وتجاهل شكواها ، و15.9%ممن يرجعن ذلك إلى النظرة إلى المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية .

وتتوزع هذه النسب في القطاعينعلى النحو الآتي :

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص "إعطاء الحق للرجل على حساب المرأة" وقدر في القطاع العام ب58.6%مقابل 53.9 %في القطاع الخاص.نجد بعدها في المرتبة الثانية"التنشئة المتمثلة في عدم السماح للمرأة بالتعبير عن رأيها وتجاهل شكواها "وقدرت ب 24.7%في القطاع العام مقابل 31.1%في القطاع الخاص.بعد ذلك نجد في المرتبة الثالثة بالقطاعين التنشئة المتمثلة في النظرة إلى المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية وقدرت بالقطاع العام ب16.7%مقابل 15%في القطاع الخاص .

وعليه نقول بأن التنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنس تساهم بشكل كبير في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات .

الجدول رقم (55): يبين رأي المبحوثات حول وجود علاقة بين التنشئة الاجتماعية للفرد والتحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / وجود علاقة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	155	86.1	150	83.4	305	84.7
لا	25	13.9	30	16.6	55	15.3
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

يشير الجدول رقم(55) أن 84.7%من المبحوثات يرون بأن هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية للفرد والتحرش الجنسي ضد المرأة العاملة مقابل 15.3 %ممن ينفين ذلك.

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة في القطاعين فيما يخص نسبة المبحوثات اللوالي يدلين بوجود علاقة بين التنشئة الاجتماعية للفرد وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي وقدرت ب 86.1 %بالقطاع العام مقابل 83.4 %بالقطاع الخاص ونلاحظتقاربا في الاجابات بين القطاعين.تأي بعدها نسبة المبحوثات اللواتي ينفين وجود عاقة وقدرت ب 13.9 %بالقطاع العام مقابل 16.6 %بالقطاع الخاص وهنا نلاحظ تباين في الاجابات بين القطاعين

وعليه نقول بأن هناك علاقة بين التنشئة الاجتماعية للفرد وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات وسنحاول التطرق إلى كيفية مساهمة التنشئة الاجتماعية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي في الجدول الموالي.

الجدول رقم(56):يوضع كيفيةمساهمة التنشئة الإجتماعية في التحرش الجنسي ضد المرأة حسب إجابات المبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / الاجابة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
التنشئة الخاطئة والبعد عن الدين يؤدي إلى انتشار ظاهرة التحرش الجنسي	43	27.7	36	24	79	26
تصنيف مؤسسات التنشئة الاجتماعية موضوع الجنس ضمن الطابوهات وعدم الخوض فيه يؤدي إلى انعدام ثقافة جنسية سليمة	29	18.7	30	20	59	19.3
إتباع القيم الغربية يؤدي إلى انتشار الظاهرة .	37	23.9	29	19.3	66	21.6
غرس قيم بأن الرجل لا يعاب والمرأة عورة يسمح للرجل باستغلال نظرة المجتمع للمرأة وبالتالي يتحرش بها	46	29.7	55	36.3	101	33.1
المجموع	155	**100**	150	**100**	305	**100**

نلاحظ من الجدول رقم (56) الذي يوضح كيفية مساهمة التنشئة الاجتماعية للفرد بإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة وحسب اجابات المبحوثات بأن 33.1 %منهن أرجعن ذلك إلى" غرس قيم بأن الرجل لا يعاب والمرأة عورة يسمح للرجل باستغلال المرأة وبالتالي يتحرش بها". و 26 %صرحن بأن" التنشئة الخاطئة والبعد عن الدين يؤدي إلى انتشار ظاهرة التحرش الجنسي"، و 21.6 %يرين بأن" إتباع القيم الغربية يؤدي إلى انتشار الظاهرة (تربية العيب والابتعاد عن تربية الحلال والحرام)"، و19.3% يصفن بأن" تصنيف مؤسسات التنشئة الاجتماعية موضوع الجنس ضمن الطابوهات وعدم الخوض فيه يؤدي إلى انعدام ثقافة جنسية سليمة مما يساعد على انتشار ظاهرة التحرش الجنسي".

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص عامل غرس قيم بأن" الرجل لا يعاب والمرأة عورة يسمح للرجل باستغلال نظرة المجتمع للمرأة وبالتالي يتحرش بها" بنسبة 29.7 %، تقابلها بالقطاع الخاص نسبة 36.3 %.تأتي بعدها بالمرتبة الثانية بالقطاع العام "عامل التنشئة الخاطئة والبعد عن الدين يؤدي إلى انتشار ظاهرة التحرش الجنسي "بنسبة 27.7 %، تقابلها في القطاع الخاص نسبة 24 %.أما المرتبة الثالثة بالقطاع العام فقد عادت إلى عامل " إتباع القيم الغربية يؤدي إلى انتشار الظاهرة (تربية العيب والابتعاد عن تربية الحلال والحرام)" وقدرت ب 23.9 %في حين عادت في القطاع الخاص لعامل" تصنيف

مؤسسات التنشئة الاجتماعية موضوع الجنس ضمن الطابوهات وعدم الخوض فيه يؤدي إلى انعدام ثقافة جنسية سليمة" وقدرت ب 20%.

في الأخير نجد بالقطاع العام عامل" تصنيف مؤسسات التنشئة الاجتماعية موضوع الجنس ضمن الطابوهات وعدم الخوض فيه يؤدي إلى انعدام ثقافة جنسية سليمة" بنسبة 18.7 %،في حين نجد بالقطاع الخاص عامل " إتباع القيم الغربية يؤدي إلى انتشار الظاهرة "ب 19.3 %. وقد جاءت النسب متقاربة بالقطاعين ولم نسجل إختلافا كبيرا في الإتجاه العام في الإجابات المقدمة من طرف المبحوثات .

وعليه نقول بأن التنشئة الإجتماعيةتساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملةمن خلال القيم والمفاهيم الخاطئة التي تعمل على تلقينها للأفراد والتي تعدخلفية سلبية تسام في انتشار الظاهرة ، أي أن التنشئة القائمة على أساس الجنس والقائمة كذلك على قيم غربية بعيدة عن القيم الدينية تعمل على إزدياد ظاهرة التحرش الجنسي ،الأمر الذي يستوجب علينا إعادةالنظر في القيم والعادات المطروحة داخل مؤسسات التنشئة الإجتماعية كما يجب العمل على نشر التربية الجنسية السليمة داخل مؤسسات التنشئة الإجتماعية بكل أنواعها .

ومنه نستنتج بأن هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل.

الجدول رقم(57): يوضح العوامل الأكثر تأثيرا في إزدياد ضاهرة التحرش الجنسي من خلال إجابات المبحوثات حسب القطاع.(متعدد الإجابات).

القطاع / العوامل الأكثر تأثيرا	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
التنشئة الإجتماعية الخاطئة	102	26.6	89	23.5	191	25.1
عدم الإهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد	130	33.8	137	36.2	267	35
إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع	97	25.3	97	25.7	194	25.5
النظرة النمطية للمرأة على أنها خلقت لتربية الأبناء	55	14.3	55	14.2	110	14.4
المجموع	384	**100**	378	100	762	%**100**

يظهر لنا من خلال الجدول رقم (57)أن أكثر العوامل تأثيرا في زيادة انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب رأي المبحوثات وحسب ترتيب العوامل هو عامل عدم الاهتمام بالتنشئة الدينية للأفرادبنسبة 35% ، مقابل عامل إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع ب25.5%، و 25.1% لعامل التنشئة الإجتماعية الخاطئة ،و 14.4% إلى النظرة النمطية للمرأة على أنها خلقت لتربية الأبناء.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجل أعلى نسبة بالقطاع العام وقدرت ب 33.8%وخصت عامل"عدم الاهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد"،تقابلها في القطاع الخاص نسبة 36.2% ومثلت نفس العامل السابق.تأتي بعدها بالمرتبة الثانية بالقطاع العام "عامل التنشئة الإجتماعية الخاطئة "وقدر ب 26.6 %في حين نجدها في القطاع الخاص ممثلة من طرف "عامل إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع "وقدرت ب 25.7%.أما المرتبة الثالثة فقد عادت في القطاع العام إلى "عامل إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع "وقدرت ب 25.3%، أما بالقطاع الخاص فنجدها ممثلة من طرف "عامل التنشئة الإجتماعية الخاطئة" وقدرت ب23.5%، في الأخير نجد بالقطاعين العام والخاص عامل " النظرة النمطية للمرأة على أنها خلقت لتربية الأبناء" وقدرت ب 14.3%،في القطاع العام مقابل 14.2%بالقطاع الخاص. ونلاحظ تقارب فيما بين الإجابات بالقطاعين العام والخاص.

وعليه نقول بأن عامل عدم الاهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد يعد من أهم العوامل التي تساعد على إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ،أي أن هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية وإنتشار ظاهرة

التحرش الجنسي ، الأمر الذي يستدعي منا إعادة النظر في أساليب التنشئة الأجتماعية المتبعة من طرف مختلف مؤسسات التنشئة الإجتماعية ، من أجل الحد من الظاهرة المدروسة.

المبحث الثاني :عرض النتائج الجزئية للفرضية الرابعة:

من خلال تحليلنا لنتائج الفرضية الرابعة توصلنا إلى أن 59.4 % من المبحوثات يقررن بوجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 64.4 % بالقطاع العام مقابل 54.4 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين . وبالتالي نقول بأن هناك علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي في العمل.ويعود ذلك حسب رأي المبحوثات إلى كون هذه القيم رجولية تدين المرأة وتعطي الحق للرجل خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمواضيع الجنسية وهذا ما أكدته31.3 % من المبحوثات ، بالإظافة إلى كونها تنظر إلى المرأة على أنها السبب في تعرضها للتحرش الجنسي حسب رأي 30.7 % من المبحوثات ، توزعت هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: أكدت 32.7 % من المبحوثات أن القيم تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي من خلال كونها قيم رجولية تدين المرأة وتعطي الحق للرجل على حساب المرأة بالقطاع العام بينما أرجعت نسبة 35.7 % من المبحوثات ذلك في القطاع الخاص إلى كون المجتمع ينظر إلى المرأة على أنها السبب في تعرضها للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل.وعليه نقول بأن هناك علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة العاملة وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي .

كذلك سجلنا إرتباط راي المبحوثات حول وجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي بمؤسسة العمل بمستواهن الدراسي إذ تم تسجيل الإرتباط بالمستوى الجامعي ب52.3% توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 45.7 % بالقطاع العم مقابل 61.6% بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا وإختلافا في النسب بين القطاعين .وعليه نستنتج أن هناك علاقة بين درجة الوعي لدى المبحوثات وطريقة نظرتهن إلى العوامل التي ساعدت على إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

بالإظافة إلى ذلك أرجعت 56.1 % من المبحوثات االواتي رأين بأن التنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنس تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي إلى إعطاء الحق للرجل على حساب المرأة ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب58.6 % بالقطاع العام ،مقابل 53.9% بالقطاع الخاص .وبالتالي نقول بأن التنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنس تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة .

ولا تقتصر هذه المساهمة على التنشئة الإجتماعية القائمة على أساس الجنس فقط إنما يتعدى ذلك إلى التنشئة الإجتماعية بشكل عام ،إذ سجلنا نسبة 84.7 % من المبحوثات يرون بأن هناك علاقة بين

التنشئة الإجتماعية للفرد وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب86.1 % بالقطاع العام ،مقابل 83.4 % بالقطاع الخاص.وقد ارجعت المبحوثات ذلك إلى غرس قيم بأن الرجل لا يعاب والمرأة عورة، وأكدت ذلك 33.1 % من المبحوثات ، بالإظافة إلى الإبتعاد عن التنشئة الدينية وإتباع القيم الغربية ،وأكدت ذلك 26 % من المبحوثات.

توزعت هذه النسب في القطاعين ب 29.7 % بالقطاع العام مقابل 36.3 % بالقطاع الخاص للسبب الأول ، و27.7 % بالقطاع العام مقابل 24 % بالقطاع الخاص للسبب الثاني ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين نستنتج بأن التنشئة الإجتماعية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة عن طريق غرس قيم خاطئة بعيدة عن القيم الدينية .وبالتالي نقول بأن هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل. وقد أكدت هذه النتائج 35% من المبحوثات حين أدلين بأن أهم العوامل التي تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة هي " عدم الإهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد" توزعت هذه النسبة في القطاعين ب33.8 % بالقطاع العام مقابل 36.2 % بالقطاع الخاص.ومن خلال ذلك نتوصل إلى تأكيد التنشئة الإجتماعية الخاطئة كعامل أساسي يمكن أن يساهم في تفشي ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة إذا ما كانت الأساليب التي تعتمدها هذه الأخيرة خاطئة. وعليه نقول بأن الفرضية الخامسة قد تحققت بنسبة كبيرة.

الفصل الثاني عشر

عرض وتحليل البيانات الخاصة بالفرضية الخامسة

المبحث الأول: عرض وتحليل بيانات الفرضية الخامسة.

المبحث الثاني: الإستنتاج الجزئي الخاص بالفرضية الخامسة.

الفصل الثاني عشر

عرض وتحليل بيانات الفرضية الخامسة

المبحث الأول: تحليل بيانات الفرضية الخامسة:

الجدول رقم(58):يوضح إجابات المبحوثات حول مساهمة انعدام الثقافة الجنسية الصحيحة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

القطاع / رأي المبحوثات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	118	65.6	95	52.7	213	59.2
لا	62	34.4	85	47.2	147	40.8
المجموع	180	**100**	180	**100**	360	**100**

يشير الجدول رقم (58)أن 59.2 %من المبحوثات أفدن بأن إنعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، مقابل 40.8 %ممن ينفين ذلك.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص نسبة الأجابات التي أقرت بأن انعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي وقدرت ب 65.6 %بالقطاع العام مقابل 52.7% بالقطاع الخاص.تأتي بعدها نسبة الاجابات التي نفت ذلك وقدرت ب 34.4 %بالقطاع العام ، مقابل 47.2 %بالقطاع الخاص. ونلاحظ إختلافا بين النسب في القطاعين لكن على الرغم من ذلك يبقى الإتجاه العام للإجابات هو نفسه بكلا القطاعين.

وعليه نقول بأن انعدام الثقافة الجنسية الصحيحةيساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة داخل مؤسسات العمل وهذا حسب اجابات المبحوثات.

الجدول رقم (59): يوضح كيفية مساهمة إنعدام الثقافة الجنسية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عدم إكتساب ثقافة جنسية وبالتالي سوء توجيه الغريزة الجنسية	33	28	21	22,1	54	25.4
إنعدام الثقافة الجنسية تجعل الرجل يتعامل مع المرأة على أنهاأداة للمتعة	20	16,9	11	11,5	31	14.6
عدم إحترام الحرية الجنسية للآخرين	07	5,9	10	10.5	17	08
عدم خوض العائلة وبقية مؤسسات التنشئة في موضوع الجنس يؤدي بالفرد إلى البحث عنها خارج مؤسسات التنشئة وبالتالي يتم إكتسابها بطريقة خاطئة	35	29,6	40	42.1	75	35.2
عدم قدرة الفرد التعامل مع رغباته الجنسية بشكل سوي لأن ثقافته الجنسية غير مكتسبة حسب الأطر الشرعية	13	11,01	05	5.2	18	8.4
الفرد الذي ينشأ على تربية جنسية سليمة يعرف بأن التحرش هو انحراف وحالة مرضية	10	8,4	08	8.4	18	8.4
المجموع	118	**100**	95	**100**	213	**%100**

يشير الجدول رقم (59) الذي يوضح كيفية مساهمة انعدام الثقافة الجنسية ا الصحيحة في انتشار ظاهرة التحرش ضد المرأة العاملة أن: أغلب المبحوثات أرجعن ذلك إلى عدم خوض العائلة وبقية مؤسسات التنشئة في موضوع الجنس يؤدي بالفرد إلى البحث عنه خارج مؤسسات التنشئة وبالتالي يتم إكتسابها بطريقة خاطئة وقدرت نسبتهن ب 35.2 %، مقابل 25.4 %يرجعن ذلك إلى عدم إكتساب ثقافة جنسية وبالتالي سوء توجيه الغريزة الجنسية، بينما14.6 %يرجعن ذلك إلى أن إنعدام الثقافة الجنسية تجعل الرجل يتعامل مع المرأة على أنها أداة للمتعة ، و 8.4 % أرجعن ذلك إلى كل من "كون الفرد الذي ينشأ على تربية جنسية سليمة يعرف بأن التحرش هو انحراف وحالة مرضية "، و" عدم قدرة الفرد التعامل مع رغباته الجنسية بشكل سوي لأن ثقافته الجنسية مكتسبة خارج الأطر الشرعية " ، و 8%منهن يرجعن ذلك الى عدم إحترام الحرية الجنسية للآخرين.

تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تمثلت أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص كيفية مساهمة إنعدام التربية الجنسية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة في"عدم خوض العائلة وبقية مؤسسات التنشئة في موضوع الجنس يؤدي بالفرد إلى البحث عنها خارج مؤسسات التنشئة وبالتالي إكتسابها بطريقة خاطئة " وقدرت ب 29.6%في القطاع العام مقابل 42.1% في القطاع الخاص. تأتي بعدها" عدم إكتساب ثقافة جنسية وبالتالي سوء توجيه الغريزة الجنسية" وقدرت ب 28% في القطاع العام مقابل 22.1 %في القطاع الخاص.

تليهما في المرتبة الثالثة الإجابة المتمثلة في كون "إنعدام الثقافة الجنسية تؤديبالرجل إلى التعامل مع المرأة على أنهاأداة للمتعة " وقدرت ب 16.9% بالقطاع العام مقابل 11.5% في القطاع الخاص. أما عن المرتبة الرابعة في القطاع العام والمتمثلة في عدم قدرة الفرد التعامل مع رغباته الجنسية بشكل سوي لأن ثقافته الجنسية غير مكتسبة حسب الأطر الشرعيةفقد قدرت ب 11.5 % في حين تتمثل في القطاع الخاص في عدم إحترام الحرية الجنسية للآخرين وقدرت ب 10.5 %. بينما نجد في المرتبة الخامسة بالقطاعين أن الفرد الذي ينشأ على تربية جنسية سليمة يعرف بأن التحرش هو إنحراف وحالة مرضية وقدرت ب 8.4 % في كلاالقطاعين. في الأخير نجد سبب عدم إحترام الحرية الجنسية للآخرين بالقطاع العام وقدرت ب 5.9%في حين عادت الرتبة الأخيرة بالقطاع الخاص إلى عدم قدرة الفرد التعامل مع رغباته الجنسية بشكل سوي لأن ثقافته الجنسية غير مكتسبة حسب الأطر الشرعية وقدرت ب 5.2% . ولم نسجدل إختلافا كبيرا بين القطاعين إذ جاءت النسب متقاربة بكليهما.

من خلال ما سبق نستنتج بأن انعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة .

الجدول رقم(60):يوضح اجابات المبحوثات حول سؤال مؤداه هل تعتقدين أن البرامج الاباحية التي يعرضها الاعلام تساهم فيانتشار ظاهرة التحرش الجنسي ؟حسب القطاع.

القطاع / مساهمة البرامج	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	180	100	177	98.3	357	99.2
لا	-	-	03	1.47	03	0.8
المجموع	180	**100**	180	**100**	360	**100**

يشير الجدول رقم (60) إلى أن 99.2%من المبحوثات يرين بأن البرامج الإباحية التي يعرضها الاعلام تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة مقابل 0.8 %ممن يرين عكس ذلك.

تتوزع هذه النسب في القطاعين بحيث قدرت أعلى نسبة بالقطاعين فيما يخص رأي المبحوثات اللواتي كان رأيهم بالايجاب وقدرت ب 100% بالقطاع العام ، مقابل 98.3 %بالقطاع الخاص.

نسجل بعدها نسبة االاجابات التي نفت مساهمة البرامج الإباحية التي يعرضها الاعلام في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي وقدرت ب 1.47%بالقطاع الخاص في حين كانت معدومة في القطاع العام.ونلاحظ أن هذه النسبة ضئيلة جدا مقارنة مع الإجابات التي أكدت ذلك.

وعليه نقول بأن البرامج الاباحية التي يعرضها الاعلام تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ، أي هناك علاقة بين البرامج الاباحية التي يعرضها الاعلام وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب رأي المبحوثات بالقطاعين بحيث كانت النسب متقاربة بالقطاعين العام والخاص.

الجدول رقم(61): يوضح كيفية مساهمة البرامج الاباحية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاع(متعدد الإجابات)

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
تصوير المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية	144	40.1	148	44.4	292	42.2
نشر ثقافة العنف ضد المرأة وتصويرها كسلعة جنسية	126	35.1	112	33.6	238	34.4
إثارة الدوافع المكبوتة لدى المتحرش	89	24.8	73	22	162	23.4
المجموع	359	**100**	333	**100**	692	**%100**

يشير الجدول رقم (61) أن 42.4%من المبحوثات افدن بأن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق تصوير المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية ، مقابل 34.4 % ممن أفدن بأنها تساهم في ذلك عن طريق نشر ثقافة العنف ضد المرأة وتصويرها كسلعة جنسية،و 23.4 % أرجعن ذلك إلى مساهمتها في إثارة الدوافع المكبوتة للمتحرش.

تتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

عادت أعلى نسبة بالقطاعين إلى تصوير المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية بحيث قدرت بـ 40.1%بالقطاع العام مقابل 44.4 % بالقطاع الخاص ، في حين عادت المرتبة الثانية بالقطاعين إلى كون البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في نشر ثقافة العنف ضد المرأة وتصويرها كسلعة جنسية وقدرت ب 35.1 % بالقطاع العام مقابل 33.6 % بالقطاع الخاص. أما المرتبة الثالثة بالقطاعين فقد مثلتها الإجابات التي أعادت مساهمة البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام إلى إثارة الدوافع المكبوتة لدى المتحرش بحيث قدرت بالقطاع العام ب 24.8 % مقابل 22 % بالقطاع الخاص.

من خلال النتائج السابقة يظهر لنا بأن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق تصوير المرأة على أنها سلعة جنسية وعبارة عن أداة للمتعة مما يثير الدوافع المكبوتة لدى المتحرش ومنه التحرش بالمرأة في حال أتيحت له الفرصة، وهذا حسب رأي المبحوثات.

الجدول رقم (62): يوضح رأي المبحوثات بخصوص مساهمة الأسرة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي

حسب القطاع.

القطاع / الرأي	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	180	100	176	97.7	356	98.9
لا	-	-	04	2.3	04	1.1
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

يشير الجدول رقم (62) أن98 %من المبحوثات يرين بأن الأسرة تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة مقابل 1.1% ممن ينفين ذلك.

تتوزع هذه النسب في القطاعين بحيث سجلنا نسبة 100% أي كل المبحوثات في القطاع العام أدلين بأن الأسرة تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي تقابلها في القطاع الخاص نسبة 97.7 %لنفس نوع الاجابة.

نجد بعدها نسبة 2.3 %ممن ينفين وجودعلاقة وهذا بالقطاع خاص.وعليه نقول بأن الأسرة تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ولا يوجد إختلاف بين القطاعين فيما يخص الرأي حول مساهمتها إذ جاءت النسب متقاربة وسنحاول من خلال الجدول الموالي التطرق إلى كيفية مساهمتها في ذلك .

ومنه نستنتج بأن هناك علاقة بينالأسرة والتي تعد الفاعل الأساسي في عملية تنشئة الفرد وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات.

الجدول رقم (63):يوضح كيفية مساهمة الأسرة في نشر ظاهرة التحرش الجنسي حسب اجابات المبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عدم تعريف الطفل منذ نعومة أضافره أن هناك حلالا وحراما	15	8.4	19	10.8	34	9 .5
عدم مراقبة سلوك الأطفال وسد الطرق التي تؤدي بهم إلى الإنحراف	54	30	49	27.8	103	29
عدم غرس العفة والأدب والالتزام في نفوسهم منذ الصغر	72	40	67	38.1	139	39
عدم تعليم الابناء آداب الاستئذان حتى يدركوا أن لكل شخص حرمة وتنمية حفظ الابصار لديهم	39	21.6	41	23.3	80	22.5
المجموع	180	**100**	176	**100**	356	**%100**

يشير الجدول رقم (63) الذي يوضح كيفية مساهمة الأسرة في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة يظهر لنا بأن 39 %من المبحوثات أرجعن ذلك إلى عدم غرس العفة والأدب والالتزام في نفوسهم منذ الصغر ،و 29% لعدم مراقبة سلوك الأطفال وسد الطرق التي تؤدي بهم إلى الإنحراف ،و 22.5%لعدم تعليم الأبناء آداب الاستئذان حتى يدركوا أن لكل شخص حرمة وبالتالي تنمية حفظ الابصار لديهم ، و9.5 %لعدم تعريف الطفل منذ نعومة أضافره أن هناك حلالا وحراما.

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاعين لكيفية المساهمه المتمثلة في عدم غرس العفة والأدب والالتزام في نفوسهم منذ الصغروقدرت بـ40 % في القطاع العام مقابل 38.1 % في القطاع الخاص، تأتي بعدها بالمرتبة الثانية بالقطاعين "عدم مراقبة سلوك الأطفال وسد الطرق التي تؤدي بهم إلى الإنحراف " وقدرت ب 30 % في القطاع العام مقابل 27.8 % بالقطاع الخاصبعدها تأتي بالمرتبة الثالثة بالقطاعين "عدم تعليم الأبناء آداب الاستئذان حتى يدركو أن لكل شخص حرمة وتنمية حفظ الابصار لديهم " ب 21.6 %في القطاع العام مقابل 23.3 % في القطاع الخاص، في الأخير نجد بكلا القطاعين "عدم تعريف الطفل منذ نعومة أضافره أن هناك حلالا وحراما" وقدرت ب 8.4 % في القطاع العام مقابل 10.8 % بالقطاع الخاص.

ومنه نستنتج بأن الأسرة تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق السبل والطرق الخاطئة التي تعتمدها في التنشئة الإجتماعية سواءا تمثلت في عدم غرس قيم العفة والأدب والإلتزام في نفوس أفرادها منذ الصغر أو عدم مراقبتها لسلوك أفرادها ولم نسجل إختلافا في النسب بين القطاعين .أي أنه لا يوجد أختلاف بين القطاعين فيما يخص إجابات المبحوثات حول كيفية مساهمة الأسرة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

الجدول رقم(64): يوضح رأي المبحوثات حول مساهمة المؤسسات التعليمية في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب القطاع.

القطاع / رأي المبحوثات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
نعم	137	76.1	135	75	272	75.6
لا	43	23.9	45	25	88	24.4
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

يشير الجدول رقم (64) أن 75.6% من المبحوثات كانت إجابتهن إيجابية فيما يخص مساهمة المؤسسات التعليمية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة العاملة ، مقابل 24.4 %ممن كانت اجابتهن سلبية.

تتوزع هذه النسب في القطاعين حيث نجد أن الاجابات التي رأت أن المؤسسات التعليمية تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة قدرت نسبتهن ب 76.1% بالقطاع العام ، مقابل 75 %بالقطاع الخاص.تأتي بعدها نسبة الاجابات التي نفت مساهمة المؤسسات التعليمية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي وقدرت ب 23.9% بالقطاع العام ، مقابل 25 %بالقطاع الخاص.من خلال ما سبق يظهر لنا بأنه لا يوجد إختلاف بين القطاعين العام والخاص .

وعليه نقول بأن المؤسسات التعليمية تساهم فيانتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، أي أن هناك علاقة بين المؤسسات التعليمية وانتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات

العمل ، وسنحاول التطرق إلى كيفية مساهمة المؤسسات التعليمية في انتشار الظاهرة من خلال تحليلنا للجدول الموالي.

الجدول رقم(65): يوضح كيفية مساهمة المؤسسات التعليمية في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات وحسب القطاع .(متعدد الإجابات).

القطاع / كيفية المساهمة	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
عدم العمل على نشر الثقافة الجنسية السليمة	55	17.4	44	14.2	99	15.8
عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن الإنحرافات الجنسية	83	26.3	96	31	179	28.6
عدم تطوير المناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السوية	99	31.3	83	26.8	182	29
نقص الدورات التدريبية للأساتذة لإيضاح خطورة التحرش وأسبابه وكيفية مواجهته وبالتالي كيفية التعامل معه	79	25	87	28	166	26.6
المجموع	316	**100**	310	**100**	626	**%100**

من خلال تحليلنا للجدول رقم (65) الذي يوضح كيفية مساهمة المؤسسات التعليمية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضدالمرأة العاملة يظهر لنا بأن 29 %من المبحوثات أرجعن ذلك إلى عدم تطوير البرامج والمناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السوية، و 28.6%لعدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن الإنحرافات الجنسية ،و 26.6% لنقص الدورات التدريبية لإيضاح خطورة التحرش وأسبابه وكيفية مواجهته وبالتالي كيفية التعامل معه، و 15.8 % لعدم العمل على نشر الثقافة الجنسية السليمة.

وتتوزع هذه النسب على القطاعين على النحو الآتي:

تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص عدم تطوير المناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السوية وقدرت ب 31.3 % ، في حين نسجل بالقطاع الخاص كأعلى نسبة وتتمثل في عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن الإنحرافات الجنسية وقدرت ب 31 % ، تأتي بعدها بالمرتبة الثانية بالقطاع العام، عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن الإنحرافات الجنسية وقدرت ب 26.3 % ،في حين نجدها بالقطاع الخاص ممثلة في نقص الدورات التدريبية للأساتذة لإيضاح خطورة التحرش وأسبابه وكيفية مواجهته وبالتالي كيفية التعامل معه وقدرت ب28% . نسجل بعدها بالمرتبة الثالثة بالقطاع العام نقص الدورات التدريبية للأساتذة لإيضاح خطورة

التحرش وأسبابه وكيفية مواجهته وبالتالي كيفية التعامل معه وقدرت ب 25% ،في حين نسجل بالقطاع الخاص في نفس المرتبة المساهمة بعدم تطوير المناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السوية وقدرت ب 26.8% ، أما المرتبة الأخيرة بالقطاعين فقد مثلتها عدم نشر الثقافة الجنسية السليمة بحيث قدرت 17.7 %بالقطاع العام ، و14.4 %بالقطاع الخاص.

ومنه نستنتج أن المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة عن طريق تقاعصها عن القيام بدورها في نشر الثقافة الجنسية السوية ، إذ إرتأت أغلب المبحوثات أن عدم تطوير البرامج والمناهج التعليمية التي تعمل على نشر الثقافة الجنسية السوية و عدم عقد الندوات التوعية والدورات التدريبية للأساتذة من أجل مواجهة الظاهرة وإيضاح كيفية التعامل معها ولم تختلف إجابات المبحوثات بين القطاعين وكانت النسب متقاربة بينهما بشكل واضح.وبالتالي نقول هناك علاقة بين المؤسسات التعليمية وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي

الجدول رقم(66):يوضح رأي المبحوثات حول مساهمة المسجد في نشر الثقافة الجنسية السليمة حسب إجابات المبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / رأي المبحوثات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
يساهم	62	34.4	93	51.6	155	43.1
يساهم نوعا ما	86	47.8	66	36.7	152	42.2
لا يساهم	32	17.8	21	11.7	53	14.7
المجموع	180	**100**	180	100	360	%**100**

يتضح لنا من الجدول رقم (66) أن 43.1 %من المبحوثات يدلين بمساهمة المسجد في نشر الثقافة الجنسية السليمة مقابل 42.2%يقلن بأنه يساهم نوعا ما ، في حين سجلنا 14.7%ممن ينفين مساهمته في نشر الثقافة الجنسية السليمة. تتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص مساهمة المسجد"نوعا ما "وقدرت ب 47.8 % أما في القطاع الخاص فعادت أعلى نسبة للإجابة "يساهم "وقدرت ب 51.6 %.تأتي بعدهافي المرتبة الثانية بالقطاع العام الإجابة "يساهم" وقدرت ب 34.4% في حين عادت المرتبة الثانية بالقطاع الخاص إلى الإجابة"

يساهم نوعا ما "وقدرت ب 36.7 %.في الأخير نجد نسبة الأجابات التي نفت مساهمة المسجد في نشر الثقافة الجنسية السليمة وقدرت ب 17.8 %بالقطاع العام مقابل 11.7 %بالقطاع الخاص.

وعليه نقول بأن المسجد يقوم بدوره في نشر الثقافة الجنسية السليمة حسب رأي المبحوثات.كما يوجد إختلاف بين رأي المبحوثات بين القطاعين إذ نجد بأن أغلب المبحوثات صرحن بأن المسجد يساهم نوعا ما في نشر الثقافة الجنسية السليمة بلقطاع العام، بينما صرحت أغلب المبحوثات بالقطاع الخاص بأنه يساهم في ذلك .

الجدول رقم (67): يوضح الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على الحياة اليومية للمرأة حسب إجابات المبحوثات وحسب القطاع.

القطاع / الآثار	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
آثار نفسية	65	36.1	58	23.2	123	34.1
آثار أسرية	43	23.8	41	22.8	84	23.4
آثار مهنية	27	15	34	18.9	61	17
آثار أخلاقية	25	13.9	32	17.8	57	15.8
آثار إجتماعية	20	11.1	15	8.3	35	9.7
المجموع	**100**	180	**100**	180	360	**%100**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (67) الذي يوضح اهم الآثار التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة أن 34.1% أدلين بأنه يترك آثار نفسية(عقد نفسية، الإنطواء،فقدان الثقة بالنفس، الإحباك،القلق الدائم، العدائية،الوسواس..) مقابل 23.4% أفدن بأنه يترك آثار أسرية(مشاكل أسرية، كثرة الخلافات العدائية إتجاه الأبناء نتيجة الضغوطات التي تعيشها المرأة المتحرش بها.)،و 17%أفدن بأنه يترك آثار مهنية

(كره مكان العمل، عدم التفاني ونقص في المردودية، إمكانية خسارة كفاءات بسبب التوقف عن العمل...)، و 15.8 % أفدن بأنه يترك آثار أخلاقية(الإنحراف الأخلاقي ، الدخول إلى عالم الرذيلة،إعتماد الجنس من أجل الوصول إلى مراتب أعلى..) ، و 9.7 % أفدن بأن له آثار إجتماعية (تنمية نظرة الإحتقار للمرأة العاملة). تتوزع هذه النسب في القطاعين بحيث تم تسجيل أعلى نسبةبالقطاعين فيما يخص الآثار النفسية وقدرت بالقطاع العام ب 36.1 %، مقابل 23.2% في القطاع الخاص.تليه في المرتبة الثانية في القطاعين الآثار الأسرية وقدرت بالقطاع العام ب 23.8 %مقابل 22.8% بالقطاع الخاص. تليه الآثار المهنية وقدرت ب 15 %في القطاع العام مقابل 18.9 %بالقطاع الخاص، تليها الآثار الأخلاقية وقدرت ب 13.9 %بالقطاع العام مقابل 17.8 %بالقطاع الخاص ، في الأخير نجد آثار إجتماعية وقدرت ب 11.1% بالقطاع العام مقابل 8.3%بالقطاع الخاص. ويمكننا القول بأن النسب جاءت متقاربة إلى حد ما ولم نسجل تباينا واضحا في النسب بين القطاعين.

وعليه نقول بأن التحرش الجنسي يترك عدة آثار على المرأة في جميع الأصعدة النفسية والإجتماعية والمهنية والأخلاقية.

الجدول رقم (68):الإقتراحات المقدمة لمواجهة ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب القطاعين. (متعدد الإجابات)

القطاع / الإقتراحات	القطاع العام		القطاع الخاص		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%
تشديد العقوبة، حماية الشهود ، وعدم التستر على التحرش الجنسي	38	16.4	42	19.6	80	17.9
تشجيع المرأة على التبليغ وإنشاء مكاتب خاصة بالمؤسسات للتبليغ عن الشكاوى	29	12.5	31	14.5	60	13.4
إنشاء مراكز للمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل	39	16.8	28	13.1	67	15
تخصيص أماكن عمل مفتوحة للتقليل من حدة الظاهرة	16	6.9	15	07	31	6.9
عدم المخالطة واللباس المحتشم وعدم الخوض في مواضيع مع الرجال خارج إطار العمل	07	03	10	4.7	17	3.8
التوعية بخطورة الظاهرة والعمل على نشر التربية الجنسية السليمة من أجل القضاء على الإنحرافات الجنسية	45	19.4	30	14	75	16.8
غرس قيم العفة والأدب وتربية الأبناء على أسس الشريعة الإسلامية	25	10.8	19	8.9	44	9.9
مراقبة البرامج الإعلامية	13	5.6	16	7.5	29	6.6
تطوير البرامج والمناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة ومحاربة الإنحرافات الجنسية	15	6.5	14	6.5	29	6.6
العمل على تنشئة جيل يحترم المرأة من خلال محاولة تغيير النظرة النمطية عن المرأة	05	2.1	09	4.2	14	3.1
المجموع	232	**100**	214	**100**	446	**%100**

بإستقراء بيانات الجدول رقم (68) الذي يوضح كيفية التصدي لظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب رأي المبحوثات يتضح لنا أن 17.9%من المبحوثات أفدن بضرورة تشديد العقوبة وحماية الشهود وعدم التستر على التحرش الجنسي، و 16.8 %رأوا ضرورة التوعية بخطورة الظاهرة والعمل على نشر التربية الجنسية السليمة من أجل القضاء على الأنحرافات الجنسية ، و 15 %رأوا ضرورة إنشاء مراكزللمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل، و 13.4 %رأوا وجوب تشجيع المرأة على التبليغ عن التحرش الجنسي وإنشاء مكاتب خاصة في المؤسسات للتبليغ عن الشكاوى، و 9.9 %رأوا

ضرورة غرس قيم العفة والأدب وتربية الأبناء على أسس الشريعة الإسلامية.و 6.9 %رأوا ضرورة تخصيص أماكن عمل مفتوحة للتقليل من حدة الظاهرة ،و 6.6 %أرجعت إجاباتهن إلى كلا الإقتراحين "مراقبة البرامج الإعلامية" و" تطوير البرامج والمناهج التعليمية لنشر الثقافة الجنسية السليمة ومحاربة الإنحرافات الجنسية" ، و3.8 %رأوا ضرورة " عدم المخالطة واللباس المحتشم وعدم الخوض في مواضيع مع الرجال خارج إطار العمل"

وتتوزع هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: تم تسجيل أعلى نسبة بالقطاع العام فيما يخص الإقتراح " التوعية بخطورة الظاهرة والعمل على نشر التربية الجنسية السليمة من أجل القضاء على الأنحرافات الجنسية" وقدرت ب 19.4 %، تقابلها بالقطاع الخاص كأعلى نسبة وقدرت ب 19.6% للاقتراح " تشديد العقوبة ،وحماية الشهود وعدم التستر على التحرش الجنسي " ، يأتي بعده في القطاع العام الإقتراح " إنشاء مراكز للمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل "وقدر ب 16.8 %يقابله في القطاع الخاص الإقتراح المتمثل في "تشجيع المرأة على التبليغ وإنشاء مكاتب خاصة بالمؤسسات للتبليغ عن الشكاوى " وقدر ب 14.5 %، يأتي بعده بالمرتبة الثالثة بالقطاع العام الإقتراح المتمثل في " تشديد العقوبة ،وحماية الشهود وعدم التستر على التحرش الجنسي" وقدر ب 16.4 %أما بالقطاع الخاص فنجد الإقتراح المتمثل في "التوعية بخطورة الظاهرة والعمل على نشر التربية الجنسية السليمة من أجل القضاء على الإنحرافات الجنسية" وقدر ب 14 %، أما بالمرتبة الرابعة بالقطاع العام فنجد الإقتراح" تشجيع المرأة على التبليغ وإنشاء مكاتب خاصة في المؤسسات للتبليغ عن الشكاوى" وقدرت ب 12,5 %، يقابله بالقطاع الخاص الإقتراح " إنشاء مراكز للمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل" وقدر ب 13.1 %، يليه بالمرتبة الخامسة بالقطاعين الإقتراح" غرس قيم العفة والأدب وتربية الأبناء على أسس الشريعة الإسلامية " بحيث قدر ب 10.8 %بالقطاع العام ،و 8.9%بالقطاع الخاص. أما بالمرتبة السادسة بالقطاع العام نجد الإقتراح "تخصيص أماكن عمل مفتوحة للتقليل من حدة الظاهرة" وقدر ب 6.9 %أما بالقطاع الخاص فنجدفي هذه المرتبة الإقتراح " مراقبة البرامج الإعلامية" وقدر ب 7.5 %، سابعا نجد بالقطاع العام الإقتراح " " تطوير المناهج والبرامج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة ومحاربة الإنحرافات الجنسية " وقدر ب 6.5 %، في حين نجد بالقطاع الخاص بهذه المرتبة الإقتراح " تخصيص أماكن عمل مفتوحة للتقليل من

حدة الظاهرة " وقدر ب 07%، ثامنا نجد بالقطاع العام الإقتراح " تطوير البرامج الإعلامية" وقدر ب 5.6 %يقابله بالقطاع الخاص الإقتراح " تطوير المناهج والبرامج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة ومحاربة الإنحرافات الجنسية "وقدر ب 6.5 %،تاسعا نجد بالقطاعين العام والخاص الإقتراح " عدم المخالطة واللباس المحتشم وعدم الخوض في مواضيع مع الرجال خارج إطار العمل" بحيث قدرب 03 %بالقطاع العام ، مقابل 4.7 %بالقطاع الخاص، في الأخير نجد بالقطاعين الإقتراح المتمثل في " العمل على تنشئة جيل يحترم المرأة من خلال محاولة تغيير النظرة النمطية عن المرأة " وقدر بالقطاع العام ب 2.1 %، مقبل 4.2 %بالقطاع الخاص.ونلاحظ أن الإقتراحات كانت مختلفة من حيث النسب والترتيب بالقطاعين .

ومن خلال ما تقدمت به المبحوثات من إقتراحات يظهر لنا بأن أغلبها كانت تصب ضمن الجانب الإحترازي المتمثل في تشديد العقوبة، وتطوير البرامج التعليمية وتطوير مناهجها للعمل على نشر الثقافة الجنسية السليمة ، والتنشئة القائمة على أسس الشريعة . إلى غير ذلك من الإقتراحات الإحترازية.

المبحث الثاني:الإستنتاج الجزئي للفرضية الخامسة:

من حلال تحليلنا لنتائج الفرضية الحامسة يظهر لنا بأن 59.2 % من المبحوثات أفدن بأن إنعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متفاوتة قدرت ب 65.6 % بالقطاع العام ، مقابل 52.7 % بالقطاع الخاص وعليه نقول بأن إنعدام الثقافة الجنسية الصحيحة يساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة، وأرجعت المبحوثات ذلك إلى عدم خوض العائلة وبقية مؤسسات التنشئة الإجتماعية في موضوع الجنس وإعتباره من التابوهات مما يؤدي بالفرد إلى البحث عنها خارج مؤسسات التنشئة الإجتماعية وبالتالي إكتساب ثقافة جنسية خاطئة تؤدي بدورها إلى سوء توجيه الغريزة الجنسية وهذا ما أكدته 35.2 % من المبحوثات ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 29.6 % بالقطاع العام مقابل 42.1 % بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا واضحا بين النسب في القطاعين. ومنه نستنتج أن إنعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة.

كذلكصرحت99.2 % من المبحوثات أن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة توزعت هذه النسب في القطاعين ب 100% بالقطاع العام ،مقابل 98.3% بالقطاع الخاص.وكما نرى لا يوجد إختلاف بين القطاعين وكانت النسب متقاربه ،ومنه نستنتج أن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، وذلك من خلال " تصوير المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية وهذا ما أكدته 34.4 % من المبحوثات توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متقاربة بكلا القطاعين قدرت ب 40.1 % بالقطاع العام ، مقابل 44.4 % بالقطاع الخاص. وبالتالي نقول "هناك علاقة بين البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي

باللإظافة إلى ذلك أفادت 98% من المبحوثات بأن الأسرة تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 100 % بالقطاع العام ،مقابل 97.7 % في القطاع الخاص وكما نلاحظ لم نسجل فروقا ذات دلالة بين القطاعين ،وعليه نقول بأن الأسرة تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة وذلك عن طريق عدم غرس قيم العفة والأدب والإلتزام بالتعاليم الدينية من الصغر ،وهذا ما أكدته 39% من المبحوثات

توزعت على القطاعين ب 40% بالقطاع العام مقابل 38.1 % بالقطاع الخاص.ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين.

كذلك أكدت 75.6 % من المبحوثات بأن المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ،توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متقاربة ومتكافئة قدرت ب ب 76.1 % بالقطاع العام مقابل 75% بالقطاع الخاص.وبالتالي نقول بأن المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي، وتساهم في ذلك عن طريق : عدم تطوير البرامج والمناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة " وهذا ماأكدته نسبة 29 % من الإجابات ،بالإظافة إلى " عدم عقد الندوات التوعوية للشبابوإيضاح الأضرار الناجمة عن عن الإنحرافات الجنسية بنسبة 28.6 %. توزعت هذه النسب في القطاعين على النحو الآتي: أرجعت أغلب المبحوثات بالقطاع العام ذلك إلى " عدم تطوير البرامج والمناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة ،وقدرت نسبتهن ب 31,3 %بالقطاع العام ،في حين أرجعت ذلك أغلب المبحوثات بالقطاع الخاص إلى عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأخطار الناجمة عن الإنحرافات الجنسية وقدرت ب 31 % وهنا نلاحظ إختلافا بين القطاعين فيما يخص كيفية مساهمة المؤسسات التعليمية في ظاهرة التحرش الجنسي .ومنه نستنتج أن المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة عن طريق تقاعصها في دورها على نشر الثقافة الجنسية السوية .

توصلنا كذلك إلى أن 43.1 %من المبحوثات صرحن بأن المسجد يساهم في نشر الثقافة الجنسية السليمة و 42.2% صرحن بأنه "يساهم نوعا ما" في ذلك وقد إختلف توزيع هذه النسب بين القطاعين بحيث قدرت أعلى نسبة بالقطاع العام وقدرت ب 47.8 % ومثلت الرأي "يساهم نوعا ما "بينما سجلت أعلى نسبة بالقطاع الخاص وقدرت ب 51.6 % وعبرت عن الرأي "يساهم" وعليه نقول بأن هناك إختلافا واضحا في الإتجاه العام للمبحوثات بين القطاعين ، ،ومنه نستنتج بأن المسجد يقوم بدوره في نشر الثقافة الجنسية السليمة عن طريق الخطب والدروس التي يقدمها .

ومن خلال محاولة معرفتنا لأهم النتائج التي يتركها التحرش الجنسي على المرأة توصلنا إلى ما يلي: 34.1% من المبحوثات أفدن بأن التحرش الجنسي على المرأة العاملة يترك آثارا نفسية وخيمة (عقد نفسية،الإنطواء،فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين ،الإحباط والقلق الدائم، العدوانية ،

الوسواس.....).توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 36.1 % بالقطاع العام ، مقابل 23.2 % بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا واضحا في النسب بين القطاعين .بالإضافة إلى هذا الأثر يترك التحرش الجنسي على المرأة العاملة آثارا أخرى إجتماعية وأخلاقية وأسرية ومهنية .جاءت بنسب متقاربه بالقطاعين ولم نسجل تباينا واضحا بين النسب بالقطاعين العام والخاص.

بإستقراءنا لكيفية التصدي لظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب رأي المبحوثات سجلنا عدة إجابات أهمها:

–إنشاء مراكز للمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل ،

– الإعتماد على التربية الدينية المتضمنهلأ سس الشريعة الإسلامية التي تساعد على غرس قيم العفة والأدب التي نص عليها ديننا الحنيف، ومحاولة الحد من الإختلاط داخل مؤسسات العمل وإنشاء أماكن عمل مفتوحة تعمل على التقليل من الخلوة ،

– بالإضافة إلى العمل على التوعية بخطررة الظاهرة والعمل على تمكين المرأة من الدفاع عن نفسها بتوعيتها بالطرق الإحترازية التي تمنع تعرضها للتحرش بالإضافة إلى طرق المواجهة في حال تعرضت للتحرش الجنسي مع تشجيعها على التبليغ عنه ودعم ذلك بإنشاء مكاتب خاصة داخل المؤسسات من أجل إستقبال الشكاوي من هذا النوع.

– كذلك العمل على نشر الثقافة الجنسية السوية لمحاربة الظاهرة في كل مؤسسات التنشئة الإجتماعية.

من خلال النتائج السابقة نستنتج أن الفرضية الخامسة تحققت وأن ظاهرة التحرش الجنسي تعبر عن خلل في مؤسسات التنشئة الإجتماعية وهذا ما أكدته إجابات المبحوثات بالقطاعين إذ لم نسجل إختلافا كبيرا بين النسب بالقطاعين العام والخاص

النتائج العامة للدراسة

النتائج العامة للدراسة

1. أغلب المبحوثات لا يتجاوز سنهن 34 سنة بحيث سجلنا 38,9% من أفراد العينة ينتمون إلى فئة السن 25-29سنة و 25,6٪ منهن يتراوح سنهن من 30 الى 34 سنة ولا يوجد إختلاف كبير فيما يخص توزيع هذه النسب على القطاعين لا من حيث النسب ولا من حيث ترتيب الفئات العمرية.
2. 58,9٪ من المبحوثات مستواهن التعليمي جامعي، توزعت هذه النسبة على القطاعي بنسب متقاربة قدرت ب 51.7 %بالقطاع العام مقابل 66.1 % بالقطاع الخاص .و أن 54,4٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الحالة المدنية العزباء ولم تختلف بين القطاعين وجاءت بنفس النسبة وقدرت ب54.4 %.
3. 88.3٪ من المبحوثات متحجبات وكذلك لم نسجل إختلافا بين القطاعين بحيث توزعت هذه النسب على القطاعين بنفس الترتيب ولم نسجل فروقات ذات دلالة احصائية ، قدرت ب 89.7 % في القطاع العام و 87.2 %بالقطاع الخاص ومنه نستنتج أن أغلب المبحوثات محجبات .
4. 79,4٪ من المبحوثات مستواهن المعيشي متوسط توزعت على القطاعين ب 79.7 % بالقطاع العام مقابل 79.4 % بالقطاع الخاص .
5. وبالنسبة لتوزيع المبحوثات من حيث طبيعة النشاط فقد كان بنفس النسبة التي قدرت ب 25٪ في كل من القطاع الصحي والخدماتي و الصناعي و التربوي . كان ذلك لطبيعة عينة الدراسة«العينة الطبقية».
6. 59,7٪ من أفراد العينة ينتمون إلى فئة الموظفات.بحيث تتمركز أعلى نسبة بالقطاعين حول فئة الموظفات و قدرت ب 60.5٪ في القطاع العام ; 58.9٪بالقطاع الخاص ولم نسجل تباينا في النسب بين القطاعين .
7. أغلب المبحوثات تملي عليهن طبيعة عملهن الاحتكاك الدائم بالجنس الآخر وقدرت ب 98,1٪.توزعت حسب القطاعين ب 98,33٪بالقطاع العام و97.87٪بالقطاع الخاص ولم نلاحظ تباينا واضحا في النسب بين القطاعين .

8. 78،6٪ من المبحوثات علاقتهن عادية بمسؤوليهم في العمل توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 76.6 ٪ بالقطاع العام مقابل 80.5 ٪بالقطاع الخاص ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين .
9. 53,3٪ من المبحوثات لم تتعرضن لمضايقات في العمل ، مقابل 46.7 ممن أكدن تعرضهن لمضايقات وتم تسجيل إختلاف طفيف بفارق 4٪ في نوع الإجابة بحيث قدرت في القطاع العام ب 48.8 ٪ و44.4 ٪ بالقطاع الخاص.
10. 82 ٪ من أفراد العينة اللواتي تعرضن لمضايقات في العمل اعتبرنها تحرشا جنسيا اختلفت بين" إيماءات و إيحاءات ومحاولات المس ،ومعاكسات,ونكت جنسية.
11. التحرش الشفوي هو الأكثر إنتشارا داخل مؤسسات العمل الجزائرية بصفة عامة وقدر بـ35,3٪ يليه كل من التحرش الجسدي والضمني.
12. اختلفت النسب بين القطاعين فيما يخص التحرش الجنسي الأكثر شيوعا بها بحيثإعتلى نوع التحرش الشفوي القطاع العام بنسبة 39.8٪ بينما نجد في القطاع الخاص التحرش الشفوي والجسدي وقدرب 30.1٪.
13. التحرش الجنسي الغالب في مؤسسات العمل هو التحرش الشفوي ويليه التحرش الجسدي ويختلف بين القطاعين بشكل نسبي إذ نجد بان التحرش الشفوي هو الأكثر انتشارا في المؤسسات العامة يليه التحرش الجسدي ثم التحرش الضمني ,أما بالقطاع الخاص فنجد بأن التحرش الجسدي هو الأكثر انتشارا.
14. تتعرض المرأة للتحرش الجنسي أثناء تأديتها لمهامها وأكدت 98,7٪ من المبحوثات ذلك، توزعت حسب القطاع بـ 100٪ بالقطاع العام مقابل 97.3 بالقطاع الخاص. ولم نسجل اختلافا بين القطاعين.
15. أغلب المتحرشين هم المسؤولين في العمل وقد أكدت 66٪ من المبحوثات ذلك . توزعت على القطاعين بـ 71.3٪ بالقطاع العام مقابل 60.2٪ بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين العام والخاص بالنسبة لهوية المتحرش .

16. اغلب الممارسات الجنسية التي تتعرض لها المرأة تتم من طرف مسؤولين لهم سلطة يتم استغلالها من أجل تلبية رغبات جنسية عن طريق التهديد والابتزاز من أجل إخضاع الضحية.

17. 56,2٪ من المبحوثات لم يعتبرن التحرش الجنسي الذي تعرضن له مساومة توزعت على القطاعين بـ 56.3٪ بالقطاع العام مقابل 56.1٪في القطاع الخاص .

18. 43,3٪ إعتبرن التحرش الجنسي الذي تعرضن له مساومة وأن نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات تتمثل في الترقية وقدرت بـ 68,7٪،ولم تختلف هذه النسبة في القطاعين بـ 65.8٪ بالقطاع العام مقابل 71.9٪بالقطاع الخاص

19. إرتبط نوع المساومة التي تعرضت لها المبحوثات بنوع مهنتهن إذ سجل إرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية بنسبة 100%وكذا بين فئة الموظفات وتجديد العقد بـ 54.8%، وكانت النسب متقاربة في القطاعين إذ تم تسجيل الإرتباط بين فئة الإطارات والمساومة على الترقية كأعلى نسبة بالقطاعين العام والخاص وقدرت بـ 100 % بكلاهما، .وكذا بين فئة الموظفات والمساومة على تجديد العقد وقدرت بالقطاع العام بـ 55.5%مقابل 53.8% بالقطاع الخاص.

20. 64,7٪ من المبحوثات لا يعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل ولم نسجل تباينا كبيرا في النسب بين القطاعين بحيث قدرت 62.5 ٪بالقطاع العام مقابل 67.1 ٪بالقطاع الخاص.

21. 35.3٪ من المبحوثات صرحن بأن " هناك علاقة نسبية بين نوع المهنة التي تشغلها المرأة وتعرضها للتحرش داخل مؤسسة العمل".

22. 29,7٪من المبحوثات اللواتي اعتبرن نوع مهنتهن سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي أرجعن ذلك لمجموعة من الأسباب تتمثل في كل من رتبتهن المنخفضة في السلم الوظيفي ،واحتكاكهن الدائم بالمسئول .

23. أكثر المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي حسب رأي المبحوثات هي مهنة السكرتيرات و الكاتبات,و قدرت بـ 83,7 ٪.وسجلنا

تباينا في النسب بين القطاعين إذ تم تسجيل نسبة 79.3٪ في القطاع العام مقابل 90٪ في القطاع الخاص .

24. 62.1 ٪ أفدن بأن التحرش الجنسي أثر على حياتهن المهنية ،. توزعت حسب القطاعين بـ 61.2٪ بالقطاع العام مقابل 63٪ بالقطاع الخاص.ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين.

1. 26,3٪ من المبحوثات أصبحن يكرهن مكان العمل ويعانين من قلة التركيز ودوام التفكير في طرق المواجهة .
2. إختلف نوع التأثير حسب رأي المبحوثات بالقطاعين بحيث تم تسجيل أعلى نسبة في القطاع العام قدرت بـ 26.5٪ مثلت نوع التأثير كره الوضع في العمل والشعور بالقلق الدائم أثناء فترات الدوام في حين جاء بالقطاع الخاص نوع التأثير كره مكان العمل وعدم التركيز وقدر ب 30.4٪.
3. يرتبط تعرض المرأة العاملة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل بنوع مهنتها إذ نسجل إرتباط التعرض للتحرش الجنسي بفئة الموظفات بنسبة 68.6 **%**. توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 70**%** بالقطاع العام ، مقابل 67.1 **%**بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب وتكافئ بين إجابات المبحوثات بين القطاعين.
4. لمرأة الدائمة الإحتكاك بالجنس الآخر تتعرض للتحرش الجنسي بنسبة 100**%**، وهذا بالقطاعين على حد سواء.
5. طبيعة العلاقة السائدة بين المبحوثات ومسؤوليهم في العمل هي العلاقة العادية وهذا ما أكدته 75.5 **%**من المبحوثات ،توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 75% بالقطاع العام و75.4 %في القطاع الخاص .
6. 53.7 %من المبحوثات اللواتي إعتبرن حالتهن المدنية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي يرجعن ذلك إلى كونهن عازبات صغيرات في السن ، توزعت هذه النسب على القطاعيين على النحو الآتي:تم تسجيل نسبة 56.9 % بالقطاع العام مقابل50 %بالقطاع الخاص.
7. فئة العازبات هي الحالة المدنية التي تكون فيها المرأة أكثر عرضة للتحرش الجنسي

8. 94.1% من أفراد العينة يرون بأن التحرش الجنسي ضد المرأة يختلف بإختلاف حالتها المدنية ، توزعت هذه الإجابات على القطاعين ب 95%بالقطاع العام مقابل 93.1% في القطاع الخاص ونلاحظ تقارب بين النسب فيما بين القطاعين.

9. 51% من أفراد عينة الدراسة لم تتغير حالتهن المدنية خلال مسارهن المهني مقابل49.% ممن تغيرت حالتهن المدنية .

10. 53.33 % أفدن بأن طريقة معاملتهن تغيرت بتغير حالتهن المدنية ،توزعت في القطاعين ب 48.6 %في القطاع العام ، مقابل 57.5 %في القطاع الخاص.

11. 85 **%**من المبحوثات صرحن بأن نسبة تعرضهن للتحرش الجنسي إنخفضت بعد تغير حالتهن المدنية ، توزعت هذه النسبة على القطاعين على النحو الآتي: 88.2 بالقطاع العام مقابل 82.7 بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب النسب في القطاعين.

12. 80.4 **%**من المبحوثات لا يتماشى رأيهن مع فكرة القائلة أن المرأة التي إعتادت على الملذات الجنسية لا يمكنها الإستغناء عنها .توزعت هذه النسبة على القطاعين ب 86.2 بالقطاع العام و 73.8 بالقطاع الخاص، ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين.

13. 90.8% من المبحوثات كان السبب المادي هو الذي دفعهن إلى الخروج للعمل .توزعت هذه النسب على القطاعين ب 88.7%بالقطاع العام مقابل 93.1 %بالقطاع الخاص.وعليه نقول بأن هناك إرتباط بين خروج المرأة للعمل وحاجتها المادية

14. 63.4 % من المبحوثات صرحن بأنه لا علاقة لحاجتهن للعمل بتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل توزعت هذه النسب في القطاعين بنسب متقاربة قدرت ب 66.2% بالقطاع العام مقابل 60.3% بالقطاع الخاص.

15. 36.4 %من المبحوثات ربطن بين حاجتهن للعمل وتعرضهن للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .توزعت هذه النسبة فيي القطاعين ب 33.8% بالقطاع العام مقابل 39.7 % بالقطاع الخاص .

16. 51.8% من المبحوثات اللواتي إعتبرن حاجتهن المادية سببا في تعرضهن للتحرش الجنسي أدلين بأن هذه الأخيرة أي الحاجة المادية لهن هي ما دفعته للتحرش بهن ،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 48.1 % بالقطاع العام مقابل 55.1 %بالقطاع الخاص. وقد جاءت بنسب متقاربة بين القطاعين ولم نسجل فروقا ذات دلالة بين النسب في القطاعين

17. 50.9 % من المبحوثات أفدن بأن الحاجة المادية للمرأة تساهم في تعرض المرأة للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل لأنها تدفع بالمرأة إلى الإمتناع عن التبليغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له مخافة طردها وفقدان وظيفتها توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 54.7 %بالقطاع العام مقابل 47 %بالقطاع الخاص ونلاحظ عدم وجود فروق كبيرة بين اجابات المبحوثات بين القطاعين .

18. 53.3 % من المبحوثات اللواتي لم يبلغن عن تعرضهن للتحرش لجنسي مستواهن المعيشي متوسط ، توزعت على القطاعين ب 51.2 % بالقطاع العام مقابل 55.5 % بالقطاع الخاص،وكانت النسب متقاربة .

19. 85.7 % من المبحوثات أدلين بأن المتحرش يستغل السلطة التي يتمتع بها من أجل إخضاع الضحية لرغباته الجنسية ، توزعت هذه النسبة في القطاعين ب86.3 %بالقطاع العام مقابل 85.1 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ عدم وجود تباين في الإجابات بين القطاعين .

20. 37.3 % من البحوثات أفدن بأن النظرة إلى المرأة أنها السبب في تعرضها للتحرش الجنسي تعمل على منع المبحوثات من الإبلاغ عنه، توزعت في القطاعين بـ 33.7 % بالقطاع العام ،مقابل 41 % بالقطاع الخاص. ونلاحظ وجود إختلاف بين النسب في القطاعين من حيث إقتناع النساء بهذه الفكرة .

21. أكدت 59.5 % من المبحوثات بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لهن ، توزعت هذه النسب في القطاعين بـ 61.2 %بالقطاع العام ،مقابل 57.5% بالقطاع الخاص ونلاحظ تقارب في النسب بين القطاعين .

22. 59.5 % من المبحوثات يرين أن المجتمع الجزائري يدين المرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي ويضع اللوم عليها، توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 56.7 % بالقطاع العام ،مقابل 63.8 % بالقطاع الخاص.ويظهر لنا تباين في الإجابات بين القطاعين .

23. 91.2 % من المبحوثات اللواتي يرين بأن إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام لهن كان رد فعلهن السكوت ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 89.8 % بالقطاع العام ، مقابل 92.8% بالقطاع الخاص.

24. 64 % من المبحوثات لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي ،توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 61.3 % بالقطاع العام مقابل 67.1 % بالقطاع الخاص ونلاحظ تقاربا بين النسب في القطاعين

25. نستنتج أن عدم إبلاغ المرأة أسرتها يرتبط بالوسط المعيشي لها إذ إرتبط بالوسط الحضري ب 79.5% توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 75.6 % بالقطاع العام ، مقابل 83.8 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين ،

26. أغلب الأسر التي تم إبلاغها من أفرادها عن التعرضهن للتحرش الجنسي كانت مواقفهن سلبية وتمثلت في" التكتم وعدم إثارة فضيحة مع تجنب تطور التحرش" ، و " عدم المواجهة العلنية " بنسب متقاربة جدا قدرت ب 41 % بالنسبة للموقف الأول و 40 % بالنسبة للموقف الثاني ، توزعت على القطاعين على الترتيب ب 35.4 % بالقطاع العام مقابل 50 % بالقطاع الخاص بالنسبة للموقف الأول ، و 45 % بالقطاع العام مقابل 50 % بالقطاع الخاص بالنسبة للموقف الثاني .

27. 41.8 % من المبحوثات اللواتي لم يبلغن أسرهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي أرجعن ذلك إلى طبيعة المشكل وإعتباره من ضمن التابوهات في المجتمع الجزائري توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متباينة قدرت ب 44.8 % بالقطاع العام ،مقابل 38.7 % بالقطاع الخاص ، ونلاحظ تقارب في النسب بين القطاعين العام والخاص.

28. 74.8% من المبحوثات اللواتي ينتمين إلى الوسط المعيشي الحظري يربطن بين إبلاغهن عن تعرضهن للتحرش الجنسي وعدم إحترام المجتمع لهن ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 71.4% بالقطاع العام ، مقابل 78.6 % بالقطاع الخاص.ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين .

29. 59.4 % من الاجابات ربطت القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 64.4 % بالقطاع العام مقابل 54.4 % بالقطاع الخاص. ونلاحظ تباينا في النسب بين القطاعين .

30. 52.3% المبحوثات اللواتي أفدن وجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي مستواهن الدراسي جامعي توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 45.7 % بالقطاع العام مقابل 61.6% بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا وإختلافا في النسب بين القطاعين .

31. 84 % من المبحوثات يرون بأن هناك علاقة بين التنشئة الإجتماعية للفرد وإنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ86.1 % بالقطاع العام ،مقابل 83.4 % بالقطاع الخاص.

32. 35 % من المبحوثات صرحن بأن أهم العوامل التي تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة هي " عدم الإهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد" توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 33.8 % بالقطاع العام مقابل 36.2 % بالقطاع الخاص.

33. 59.4 % من المبحوثات صرحت بوجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي ،توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 64.4 % بالقطاع العام مقابل 54.4 % بالقطاع الخاص .

34. يرتبط راي المبحوثات حول وجود علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري وتعرض المرأة للتحرش الجنسي بمؤسسة العمل بمستواهن الدراسي إذ تم تسجيل الإرتباط بالمستوى الجامعي بـ 52.3% توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ

45.7 % بالقطاع العم مقابل 61.6% بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا وإختلافا في النسب بين القطاعين .

35. إنعدام الثقافة الجنسية السليمة يساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة وهذا ما أكدته 59.2 % ، توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 65.6 % بالقطاع العام ، مقابل 52.7 % بالقطاع الخاص ولم نسجل فروقا ذات دلاله إحصائية بين القطاعين فيما يخص ذلك .

36. عدم خوض العائلة وبقية مؤسسات التنشئة الإجتماعية في موضوع الجنس وإعتباره من التابوهات يؤدي بالفرد إلى البحث عنها خارج مؤسسات التنشئة الإجتماعية وبالتالي إكتساب ثقافة جنسية خاطئة تؤدي بدورها إلى سوء توجيه الغريزة الجنسية وهذا ما أكدته 35.2 % من المبحوثات ،توزعت هذه النسبة في القطاعين بـ 29.6 % بالقطاع العام مقابل 42.1 % بالقطاع الخاص ونلاحظ تباينا واضحا بين النسب في القطاعين.

37. 99.2 % من المبحوثات التي أقرت بأن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة والتي توزعت في القطاعين ب 100% بالقطاع العام ،مقابل 98.3% بالقطاع الخاص

38. ا تساهم لأسرة في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي وهذا من خلال نسبة 98% من المبحوثات اللواتي أكدن ذلك،توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 100 % بالقطاع العام ،مقابل 97.7 % في القطاع الخاص ولم نسجل فروقا ذات دلالة بين القطاعين ،وعليه نقول بأن الأسرة تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة وذلك عن طريق عدم غرس قيم العفة والأدب والإلتزام بالتعاليم الدينية من الصغر ،وهذا ما أكدته 39% من المبحوثات توزعت على القطاعين ب 40% بالقطاع العام مقابل 38.1 % بالقطاع الخاص.ونلاحظ تقاربا في النسب بين القطاعين.

39. 75.6 % من المبحوثات أفدن بأن المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة ،توزعت هذه النسبة في القطاعين بنسب متقاربة ومتكافئة قدرت بـ76.1 % بالقطاع العام مقابل 75% بالقطاع الخاص.

40. المؤسسات التعليمية تساهم في إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي عن طريق عدم تطوير البرامج والمناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السليمة " وهذا ماأكدته نسبة 29 % .من الإجابات

41. عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن عن الإنحرافات الجنسية يساهم في اتشار ظاهرة التحرش الجنسي بنسبة 28.6 %.

42. 43.1 %من المبحوثات صرحن بأن المسجد يساهم في نشر الثقافة الجنسية السليمة و 42.2% رحن بأنه يساهم نوعا ما في ذلك وقد إختلف توزيع هذه النسب بين القطاعين بحيث قدرت أعلى نسبة بالقطاع العام وقدرت ب 47.8 % ومثلت الرأي يساهم نوعا ما بينما سجلت أعلى نسبة بالقطاع الخاص وقدرت ب 51.6 %.

43. التحرش الجنسي على المرأة يترك عدة آثارا نفسية وخيمة (عقد نفسية،الإنطواء،فقدان الثقة بالنفس وبالآخرين ،الإحباط والقلق الدائم، العدوانية ، الوسواس.....). وهذا ما أكدته 34.1% من المبحوثات توزعت هذه النسبة في القطاعين ب 36.1 % بالقطاع العام ، مقابل 23.2 % بالقطاع الخاص. ونلاحظ تباينا واضحا في النسب بين القطاعين .

44. من خلال رأي المبحوثات نستنتج أن كيفية التصدي لظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة حسب رأي المبحوثات تتمثل في العديد من التدابير أهمها:

45. إنشاء مراكز للمتابعة والتوعية بطرق المواجهة قبل وبعد التعرض للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل .

46. الإعتماد على التربية الدينية المتضمنه لأسس الشريعة الإسلامية التي تساعد على غرس قيم العفة والأدب التي نص عليها ديننا الحنيف.

47. محاولة الحد من الإختلاط داخل مؤسسات العمل وإنشاء أماكن عمل مفتوحة تعمل على التقليل من الخلوة .

48. العمل على التوعية بخطورة الظاهرة والعمل على تمكين المرأة من الدفاع عن نفسها بتوعيتها بالطرق الإحترازية التي تمنع تعرضها للتحرش بالإضافة إلى طرق المواجهة في حال تعرضت للتحرش الجنسي .

49. تشجيع المرأة على التبليغ عنالتحرش الجنسي ودعم ذلك بإنشاء مكاتب خاصة داخل المؤسسات من أجل إستقبال الشكاوي من هذا النوع.

50. العمل على نشر الثقافة الجنسية السوية لمحاربة الظاهرة في كل مؤسسات التنشئة الإجتماعية.

من خلال النتائج السابقة نستنتج أن كل الفرضيات تحققت بنسبة كبيرة.

قائمة المراجع

1. القرآن الكريم.

2. الحديث الشريف-

الكتب:

1. الأحدب ،ليلى. ما نعلمه لأبنائنا، ألف باء الحب والجنس . ، السعودية: مركز الراية للتنمية الفكرية ، 2003.

2. أكرم ، عثمان . أبناءنا والتربية الجنسية . بيروت : دار أبن حزم ،2007.

3. أمل، سالم العواودة.العنف ضد المرأة العاملة في القطاع الصحي. الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع ، 2009.

4. إميل طوبيا ،بيار.الموسوعة الجزائية المتخصصة: الجرائم الأخلاقية. ج6.لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2003.

5. أنجرس ،موريس. منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية .تدريبات علمية. ترجمة صحراوي بوزيد وآخرون. ط2.لجزائر :دار القصبة للنشر،2004.

6. بدوي ،أحمد زكي. الأحكام المنظمة لتشغيل المرأة في تشريعات العمل العربية والدولية : دراسة مقارنة، القاهرة :منشورات منظمة العمل العربية، 1983.

7. البرازي ،محمدفؤاد. حجاب المسلمة بين انتهال المبطلين وتأويل الجاهلين .ط 2. الرياض:مكتبة أضواء السلف،1985.

8. بركات ،أنيسة. نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية : الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1995 .

9. بركة ،سوزان.التربية الجنسية ومسؤولية الآباء والأمهات .ترجمة محمد ديركي. بيروت :دار المنارة،1996.

10. البلداوي ،عبد الحميد،عبد المجيد.أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي.ط1.غزة: دار الشروق للنشر والتوزيع،2005.

11. بن عبد الله بن باز ،عبد العزيز. النظرة والخلوة والإختلاط . الرياض: دار القاسم للنشر والتوزيع ، 1989.

12. بن عبيدة ،عبد الحفيظ. الحالة المدنية وإجراءاتها في التشريع الجزائري. الجزائر: دار هومة للنشر ، 2004.

13. بن عدس ،عبد الرحمان.الإحصاء في التربية.ط1.عمان: دار الفكر للنشر ،1999.

14. بوتفنوشت ،مصطفي. العائلة الجزائرية. تر : أحمد دمبري . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984 .

15. بوحوش ،عمار و الذنيبيات ،محمد.مناهج البحث العلمي.الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

16. بورسيل ،جورمين . المرأة في الحياة المهنية من أجل تكافئ الفرص بين الجنسين . لبنان :اليونسكو مؤسسة الخدمات الطباعية ،1984.

17. بيبي ،سيول. التربية الجنسية . ترجمة رفعت رمضان وآخرون . مصر: دار المعارف.

18. جغلول ،عبد القادر. المرأة الجزائرية . ط3 . بيروت: دار الحداثة للطباعة والنشر ، 1985.

19. حجازي محمود ،محمود. العنف الجنسي ضد المرأة في الأوقات والنزاعات المسلحة. مصر: دار النهظة العربية ،2007.

20. الحسين باسط ،محمد. أصول البحث الإجتماعي . القاهرة :مكتبة أنجلو المصرية،1975.

21. حلمي مطر ،أمير.عن القيم والعقل في الفلسفة والحضارة . مصر :عين الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ،2006.

22. دادي عدون ،ناصر.إقتصاد المؤسسة.ط1.الجزائر: دار المحمدية االعامة ، 1998.

23. دعبس ،يسرى . التربية الإسلامية وتنمية المجتمع : رؤية أنتروبولوجية في الزواج والقرابة . الإسكندرية: منشأة المعارف ، 2002.

24. ديب أبو شريخ ،شاهر ، القادر ،أحمد رشيد . الفكر التربوي الإسلامي . ط 1 . الأردن: دار جريدة النشر والتوزيع ،2005 .

25. الرازي ،نجاة.التحرش الجنسي جريمة.المغرب: دار الفنك ، 2001.

26. رتيمي ،الفضيل.المنظمة الصناعية بين التنشئة والعقلانية .ج1.ط1.الحزائر: بن مرابط للنشر،2009.

27. رمزي ،ناهد. المرأة والإعلام في عالم متغيّر .ط1. مصر: الدار المصرية اللبنانية ،2001.

28. روشيه ،غي.مدخل إلى علم الاجتماع العام.الفعل الاجتماعي . ط. 1. ترجمة:دنشلي مصطفى.بيروت.:المؤسسة العربية للنشر 1983.

29. زهران،حامد عبد السلام . سيكولوجية الطفولة والمراهقة . القاهرة: دار المسيرة للطباعة والنشر، 1977.

30. زهران حامد عبد السلام . علم النفس والطفولة . ط2 . مصر :عامل الكتاب ، 1972.

31. زيدان ،محمد.البحث العلمي: مناهجه وتقنياته.ط4.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984

32. الساعاتي ،سامية حسن.المرأة والمجتمع المعاصر. القاهرة:الدار المصرية السعودية، 2006.

33. السعداوي ،نوال. الرجل والجنس. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1976.

34. السنورسي ،شوقي رياض.جمعية دراسة الطفولة بأمريكا. صارح طفلك عن الجنس. بيروت :مكتبة المعارف، د.ت.

35. السويدي ،معد . محاضرات في الثقافة والمجتمع . الجزائر: ديوان المطبوعات الإجتماعية ، 1985 .

36. شكري ،علياء وآخرون . المرأة في الريف والحضر : دراسة لحياتها في العمل والأسرة . الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،1988.

37. شلق ،علي وآخرون. المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية . لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1982 .

38. الصالح،مصلح. الضبط الاجتماعي. عمان:مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،2004.

39. صالحي ،سمية . أوقفوا التحرش الجنسي. الصادر عن الجمعية الوطنية للمرأة العاملة التابعة للإتحاد العام للعمال الجزائريين . الجزائر :مطبعة سي الغربي ، 2004 .

40. الظاهر بن عاشور ،محمد. تفسير التحرير والتنوير. الجزء22.24. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، د.ت.

41. عبد الفتاح ،كاميليا.سيكولوجية المرأة العاملة.بيروت:دار النهضة العربية،1984.

42. عرباجي ،إسماعيل.إقتصاد المؤسسة :أهمية التنظيم. ديناميكية الهياكل.ط2.الجزائر: 1996.

43. العسلي ،بسَّام. المجاهدة الجزائرية والإرهاب الإستعماري .ط2. الجزء 13. بيروت: دار التنافس،1986.

44. عفيفي ،عبد الخالقمحمد .منهجية البحث العلمي في الخدمة الإجتماعية:مدخل متعدد المحاور. ط1.مصر:المكتبة العصرية للنشر والتوزيع،2010.

45. علوان الزبيدي ،كامل و صبر ناصرأشواق. علم النفس الجنسي. عمان:دار صفاء للنشر والتوزيع ،2014 .

46. على قطب ،معد ،.التحرش الجنسي: أبعاد الظاهرة وآليات المواجهة. ط1.مصر: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، 2008.

47. علي قطب ،محمد. الجرائم المستحدثة وطرق مواجهتها : قراءة في المشهد القانوني والأمني وعلاقته بالشريعة الإسلامية. ط1.الجزائر:دار الفجر والتوزيع ، 2009 .

48. العواودة ،أمل . العنف ضد المرأة العاملة في الأردن. الأردن: الحوار المتمدن، 2005 .

49. العيسوي ،عبد الرحمن. سيكولوجية التنشئة الإجتماعية .ط1. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ،1985.

50. فانون ،فرانس . سوسيولوجية الثورة ،ط1، ترجمة دوقان قرقوط ، بيروت: دار الطليعة ، 1970.

51. فائز ،أحمد. دستور الأسرة في ظلال القرآن الكريم .ط1. بيروت : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، 1980 .

52. فرج عبدالحميد ،هشام.التحرش الجنسي وجرائم العرض .ط1.مصر: دار الوثائق للطباعة والنشر، 2011.

53. كامل ،محمد المغربي.أساليب البحث العلمي:في العلوم الإجتماعية والإنسانية.ط4.عمان:دار الثقافة،2011.

54. كون،إ.س .الثقافة والجنس. ترجمة.منير شحود. سوريا: دار الحوار ،1992.

55. مارتين ،هربرت. مشكلات الطفولة .ترجمة عبد المجيد نشواتي .سوريا: وزارة الثقافة ، 1981.

56. محمد جابر ،سامية.الإنحراف الإجتماعي . مصر:دار المعرفة الجامعية،2000.

57. محمد صلاح ،عبد الغني. الحقوق العامة للمرأة ، موسوعة المرأة المسلمة . مصر: مكتبة الدار العربية للكتاب ، 1996 .

58. محمَّد علي عثمان ،فاطمة. القيادة النسائية في عالم متغير. الإسكندرية: الملتقي المصري للإبداع والتنمية ،1998.

59. محمد، التكريتي . آفاق بلا حدود : بحث في هندسة النفس الإنسانية . الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، 2004 .

60. محي الدين ،مختار.محاضرات في علم النفس الإجتماعي . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1982.

61. معتوق ،جلال .مدخل إلى علم الإجتماع الجنائي.ج1.الجزائر:بن مرابط للنشر ،2008

62. معلوف ،لويس. المنجد في اللغة، معجم اللغة العربية. د. ت.

63. معن ،خليل العمر. علم الإجتماع الإنحراف . ط 1. الأردن :دار الشروق للنشر والتوزيع، 2009.

64. المعهد الوطني للعمل ومؤسسة KON.RAD. ADENNUEL STIF. UNGE.
دليل الحقوق المهنية للنساء العاملات . الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ، 2005 .
65. ميخائيل معوض ،خليل. سيكولوجية النمو الطفولة والمراهقة . ط3. مصر: دار الفكر الجامعي ، 1994.
66. الناصر ،عصام . التربية الجنسية في المدارس . ترجمة محمد لكحل .تونس: الدار التونسية للنشر ، 1974 .
67. النمر ،يوسف. أسس التوجيه التربوي والصحي لفترة المراهقة . بيروت :دار العلوم للملايين، 1981.
68. نور سرية ،عصام.دور المرأة في تنمية المجتمع .مصر : مؤسسة شباب الجامعة، 2002.
69. وليامز ،فرانك.السلوك الإجرامي النظريات ترجمة: عدلي السمري.مصر:دار المعرفة الجامعية، 1999.

قواميس:

1. الطبراني ،أبي القاسم سليمان بن أحمد،بن أيوب اللخمي. المعجم الكبير. الجزء الخامس عشر،القاهرة: مكتبة ابن تيمية،2008http/archive.org
2. دينكن، ميشيل ،معجم علم الإجتماع .ترجمة:إحسان محمد الحسن.بيروت:دار الطباعة للنشر.1986.
3. هشام ،طلعت. قاموس العلوم النفسية والإجتماعية . ط 1.مصر: مؤسسة الرسالة، 1984.

مجلات ودوريات:

1. تريكي، حسان. "الأبعاد الإجتماعية والثقافية لمشاركة المرأة الجزائرية في العملية التنموية".مجلة مخبر المجتمع ومشاكل التنميةالمحلية في الجزائر،العدد 3،ديسمبر (2015).
2. عواشرية ،السعيد." الأسرة الجزائرية إلى أين" . مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية ، 12،جامعة باتنة(2005).
3. كشيك ،منى. "إتجاهات الوالدين نحو تدريس مفاهيم التربية الجنسية في مرحلة التعليم الأساسي،دراسة ميدانية على الآباء والأمهات في مدينة دمشق وريفها". مجلة جامعة دمشق. المجلد 28، العدد الثالث8،دمشق: 2012.
4. لجنة القضاء على التمييز ضد المراة ،وثيقة إتفاقية مناهضة العنف والتمييز ضدَّ المرأة . التقرير الدوري الثاني ، جانفي 1999.
5. الوزارة المنتدبة لدي رئيس الحكومة المكلَّفة بالأسرة وقضايا المرأة. "المرأة والعمل في الجزائر". مجلَّة رسالة الأسرة، ، العدد 1 مارس ، 2004.

مؤتمرات ودراسات

1. عبادة أحمد، مديحة ، أبو دوح ،كاظم."الأبعاد الإجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية":دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج كلية الآداب. جامعة سوهاج. مؤسسة مركز قضايا المرأة المصرية. 2007.
2. مادوي ،نجية ." إتجاه الأستاذ الجامعي نحو عمل المرأة المتزوجة ". مذكرة ماجستير في علم الإجتماع. جامعة سعد دحلب البليدة . 2005.
3. الشماس ،عيسى.التربية الجنسية. دراسة مقارنة بين الأسرة السورية والأسرة البريطانية . دراسة مقارنة.
4. الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب. التحرش الجنسي في المغرب : دراسة سوسيولوجية وقانونية . المغرب : نشر الفنك ، 2001 .

5. حاشي ،سهيلة. "التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة" رسالة ماجستير،كلية العلوم الانسانية،قسم علم الاجتماع،جامعة الجزائر.2009.
6. حسن محمد، رشا. شكري ،علياء."التحرش الجنسي معاكسات كلامية حتى الإغتصاب،دراسة سوسيولوجية". المركز المصري لحقوق المرأة ،القاهرة.2008.
7. الخياري ،رقية.التحرش الجنسي في المغرب:دراسة سوسيولوجية وقانونية. المغرب : دار الفنك.
8. شريف حوات ،حورية و المريني، أمينة. دليلك إذا تعرضت للتحرش الجنسيط1.المغرب: الصادر عن الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق الناس. نشر بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان في إطارمشروع التنوع الاجتماعي والتنمية.
9. شوقي ،طريف . فرج ،محمد. عادل ،محمد الهريدي."التحرش الجنسي بالمرأة العاملة،دراسة نفسية إستكشافية على عينة من النساء العاملات المصريات"، بحث منشور بمجلة كلية الأدب،جامعة بن يوسف ، العدد 07،تم استرجاعها من الموقع www.musanadah.com
10. لزغد ،فيروز ." التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة". رسالة ماجستير،كلية العلوم الانسانية،قسم علم الاجتماع،جامعة الجزائر.2012.
11. محمد جمعة ،مجدي.العنف ضد المرأة بين التجريم وآليات المواجهة:دراسة تطبيقية على الإغتصاب والتحرش الجنسي،2001.
12. محمد عبد اللطيف ،أحمد.لبنى ،غريب عبد العليم.وآخرون." التحرش الجنسي أسبابه تداعياته، وآليات المواجهة:دراسة حالة لمجتمع المصري"،كلية الإقتصاد والعلوم السياسية.2008.2009
13. محمود ،محمد فتحيي."العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها":دراسة مطبقة على طالبات الفرقة الرابعة بجامعة الفيوم كليةالخدمة الاجتماعية.قسم مجالات الخدمة الاجتماعية. جامعة الفيوم. 2010.

جرائد:

1. رياض ،سامر." موظفون بشركات أجنبية يتحرّشون جنسيا بألف فتاة جزائرية " ،جريدة الشروق . 27 أكتوبر 2008 ، العدد2440 .
2. أرزقي ،نور الهدى. 84% من النساء يتعرَّضن للتحرش الجنسي . جريدة الخبر حوادث . العدد 120 من 2 مارس إلى 8 مارس 2007 .
3. باشوش ،نوارة." الأثرياءالجدد أوَّل المتهمين" ، جريدة الخبر حوادث . العدد 120 . 2 مارس إلى 8 مارس 2007 .
4. قدادرة ،عاطف . "لجنة المرأة في المركزية النقابية تشكوا التحرش بالمرأة في العمل "، جريدة الخبر . 12 مارس 2008 ، العدد 5574 .

الجريدة الرسمية:

1. الجريدة الرسمية . العدد 71 مؤرخة في 10-11-2004 .

المواثيق والدساتير:

1. بوسقيعة ،أحسن. قانون العقوبات في ضوء الممارسة القضائية . الجزائر :منشورات بيرتي، 2005.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.قانون الأسرة.:الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 2005/02/27.يعدل ويتمم القانون رقم 84-11 الصادر في 1984/06/09.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.قانون الجنسية:المعدل بالأمر رقم 01-05 المؤرخ في 2005/02/27 المعدل والمتمم للأمر رقم 86-70 المؤرخ في 1970/12/15 المتمم لقانون الجنسية.

4. لجنةالقضاء على التمييز ضد المراة. وثيقة إتفاقية مناهضة العنف والتمييز ضدَّ المرأة . التقرير الدوري الثاني، جانفي 1999 .

مواقع إلكترونية

1. أبو شيماء . " التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل والدراسة " . .http://www.saaid.net

2. البوخاري ،أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. صحيح البوخاري .الجزء الحادي عشر ، تم إسترجاعه من الموقعhttp/www.ektab.com

3. الغربي ،إقبال . التحرش الجنسي ضد المرأة: الإرهاب المخفي .صدر في 14-05-2009 ، WWW.C-WE.ORG ،نسخ في 21 مارس 2010 ، علي الساعة 20:13

4. بلقاسم ،عبد اللطيف . وزراء وإطارات عليا في الإدارة متهمون بالتحرش جنسيا بموظفاتهم وعاملات النظافة ، صدر في 19-01-2008 ، www.djlfa news.com ، نسخ في 12-11-2009 ، 18:00 سا .

5. عكوا ،مسعود . التحرش الجنسي ، أزمة المرأة العاملة . http :rassed-lb- .org.15/07/2015

المراجع باللغة الأجنبية:

1. AROUA (Ahmed) , L' islam et la morale des sexes, O PU, Alger , 1998 .
2. AVET , Association Européenne contre les violences faites au femme au travail , De L' abusde pouvoir sexual ," Le Harcélement Sexual au Travail ", Boréal , Paris La decouvèrt le Boréal , Edition de la decovèrt , 1990 .
3. Benatia ,Farouk , "**Le travail Féminin en Algerie**", Alger, Ed Société Nationale d 'édition et de diffusion , 1970 .
4. benatia ,Farouk.Le travail Féminin en algérie.alger :S.N.E.D)
5. C.I.D.D.E.F.F, "Dossier Femme et Travail Magreb", Réalité et Pèrspéctives, Alger, N°10Juillet,2006.
6. Damon Michell ,Richard Hirschman .A Laboratory Analogue for the study of peersexual harassment.
7. Denis ,Nadeau , et Benoitlelletier , Actes du Colloque d'emploi et droit de personne, , Canada. Edition y von Balias INC ,1994 .
8. Gila Bronner , and Others . "sexual harassmentof Nurses and Noursing Students,"journalof Advanced Noursing, NO6,Vol42;2003.
9. Irene Padavic, D James. Orcutt."Perceptions of Sexual Harassment in the Florida Legal System:AComparison of Dominance and Spillover Explanation",Gender and Society, No. 5,Vol 11, (oct .1977).
10. (J)Handy " Sexual Harassment in small town newzeland:A qualitative study of three constrasting organisations",gender,work and organisation, N1,vol 13 , (2006).

11. Khoudja ,Souad. AComme Algerienne, Alger, ENAL, 1991.
12. (L) Christine, williams and other :"sexuality in the work place ,organization control,sexual harassment,and the pursuit of pleasure."Annual review of sociology , vol 25 (1999) .
13. Le Harcelement Sexuel dans les relations de travail , Ministère du Travail et de l'emploi et de la formation professionnelle , Secrétariat d'Etat chargé des droits de la femme , Paris , 1992 .
14. (M) Katheleen. rospenda and other .doing power the confluence of gender and society. gender and society.N° 1 , vol 12, 1998.
15. M GRAWITZ: " les méthodes en science social " Edition dalloze,paris,1996 .
16. Marie Jose , Caria Werbe . Education Sexsuelle à l'ecole . Paris. PUF , , 1976 .
17. Nobert ,Sillamy,Dictionnaire encyclopédique de psychologie,Borda , Paris ,1980.
18. Olivier Chany, Pière. SOS Hercelement, AXIONE , France , 2000 .
19. ONS, L 'activité Féminin en Algerie, Collection Statistique, N° 33,1996 .
20. Rebert ,Mathieu . Le Hercelement fisicales , Edition Hors Collèction , Paris , 1994.
21. Robert ,Laffont ."La libération de la femme",Bibliothèque Laffont des grands thèmes, E**d**, Gramont,(1975).
22. Sullerot ,Evelyne ."Histoire et Sosiologie du Travail Féminin "; Paris, EdGouthier, (1968).

23. Thierry Texeira ,Mary." who protectes and Serres Me? ACase Study of Sexual Harassment of African american Women in on U. S"Law Enforcement Ajency,Gendre and Society, No .14؛Vol.16(Aug,2002).

24. Vendevel de Dalliere Héllene, Femme Algerienne A Travers la Condition Feminime dans le Constantiniosdepuis l'indépendance , Alger , 1980 .

الملاحق

جامعة الجزائر 02

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية

قسم علم الإجتماع

إستمارةإستبيان موجهة إلى النساء العاملات بالقطاعين العام والخاص **إستمارة رقم:** ☐

الموضوع

التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسات العمل

دراسة مقارنة بين المؤسسات العمومية والخاصة

بالوسط الجزائري

هذا الإستبيان خاص بدراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه حول موضوع التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة،نرجو منك أختي العاملة التعاون معنا والإجابة على هذه الأسئلة ، وأحيطك علما بأن إجابتك ستتمتع بالسرية التامة ولن تستعمل إلا لغرض البحث العلمي .

شكرا لك مسبقا.

المحور الأول: البيانات العامة:

1:السن:.....سنة

2:المستوى التعليمي: دون مستوى إ ☐ م ☐ ☐ ج ☐ ☐ ع ☐

3:الحالة المدنية :عزباء ☐ متزوجة ☐ مطلقة ☐ رملة ☐

4:طبيعة الزي: محجبة ☐ غير محجبة ☐

5:المستوى المعيشي: جيد ☐ متوسط ☐ متدني ☐

6:الوسط المعيشي: حظري ☐ شبه حظري ☐ ريفي ☐

7:نوع القطاع : عام ☐ خاص ☐

8:طبيعة النشاط: القطاع الصحي ☐ القطاع الخدماتي ☐ القطاع الصناعي ☐ القطاع التربوي ☐

المحور الثاني:نوع مهنة المرأة وعلاقته بالتحرش الجنسي.

9:ما نوع المهنة التي تمارسينها؟ عاملةموظ ☐ ة ☐ لة ☐ ☐

10: هل يملي عليك عملك التعامل بشكل يومي مع زملاء ومسئولين من الجنس الآخر ؟ نعم ☐ لا ☐

11:ما طبيعة علاقتك بالمسؤولين؟علاقة جيدة ☐ ية ☐ رة ☐

12:هل سبق وأن تعرضت لمضايقات في العمل؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت إجابتك نعم فما نوع هذه المضايقات؟

.....

13:هل تعتبرين هذه المضايقات تحرشات جنسية؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة لا لماذا؟ :.....

14:في حالة نعم مانوع التحرش الجنسي الذي تعرضت له؟ شفوي ☐ جسدي ☐ ضمني* ☐

* ضمني تعني (كل ما له صلة بالإيحاءات والتلميحات الجنسية، من عرض صور جنسية، نظرات موحية يتفحص بها المتحرش جسد المرأة بشهوة.)

15:هل كانت هذه المضايقات؟ أثناء تأديتك لمهامك ☐ في وقت راحتك (الغداء) ☐ إستمرت حتى بعد خروجك من مؤسسة العمل ☐ آخر حددي .....

16:من طرف من تعرضت لهذه التحرشات؟ زميل في العمل ☐ مسئول ☐ مدير ☐ زائر ☐

17:هل كان التحرش الجنسي الذي تعرضت له بغرض المساومة ؟ نعم ☐ لا ☐

18:في حالة نعم فهل كان المقابل؟ الزيادة في الأجر ☐ التثبيت في المنصب ☐ تجديد عقد العمل ☐ الترقية ☐ الزواج أو الارتباط ☐ آخر حددي .....

19: ما كان رد فعلك اتجاه هذه المضايقات؟ السكوت ☐ المواجهة ☐ إبلاغ المسئول عن ذلك التحرش ☐ التبليغ عنه للشرطة ☐ التبليغ عنه للأسرة ☐ آخر حددي .....

20: في نظرك هل لنوع مهنتك علاقة بتعرضك للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

21: هل سبق وأن تدرجت في عدة مهن في حياتك العملية؟ نعم ☐ لا ☐

22: في حالة نعم ما هي أكثر المهن التي تكون فيها المرأة عرضة للتحرش الجنسي؟

عاملات ☐ سكرتيرات ☐ مسئولات ☐ أخرى:.....

23: هل أثرت هذه المضايقات على حياتك المهنية؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

المحور الثالث: الحالة المدنية للمرأة العاملة وتعرضها للتحرش الجنسي.

24: في نظرك هل هناك علاقة بين حالتك المدنية وتعرضك للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل؟ نعم ☐ لا ☐

25: في حالة نعم فهل ذلك لأنك ؟ عزباء صغيرة في السن ☐ ذات جمال وقوام ☐ عزباء تأخرت عن الزواج ☐ مطلقة صغيرة في السن ☐ أرملة صغيرة في السن ☐ آخر حددي .....

26:هل تختلف التحرشات الجنسية ضد المرأة في مؤسسة العمل باختلاف حالتها المدنية؟ نعم ☐ لا ☐

27: من هي المرأة الأكثر تعرضا للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل حسب حالتها المدنية؟

العزباء ☐ المتزوجة ☐ المطلقة ☐ الأرملة ☐

28:هل مررت بتغيرات في حالتك المدنية خلال مسارك المهني؟ نعم ☐ لا ☐

29: إذا كانت إجابتك بنعم فهل تغيرت طريقة معاملتك من طرف المسئولين و الزملاء ما بين الحالة المدنية القديمة والجديدة؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

30: هل تؤيدين الفكرة القائلة بأن المرأة التي اعتادت على الملذات الجنسية مثل المرأة المطلقة أوالأرملة لا يمكنها الإستغناء عنها؟

نعم ☐ لا ☐

المحور الرابع: العلاقة بين خوف المرأة من العار وفقدان الوظيفة وعدم تبليغها عن التحرش الجنسي.

31: ما هي أسباب خروجك إلى العمل؟ أسباب ذاتية ☐ أسباب مادية ☐ أخرى .....

32: هل هناك علاقة لحاجتك للعمل بتعرضك للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

33: إذا سبق وأن تعرضت للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل ولم تبلغي عنه فهل كان السبب في ذلك هو الخوف من؟

الطرد من العمل ☐ الحرمان من العلاوات والمكافئات ☐ الوقوف كعقبة في حال وجود فرصة للترقية ☐

آخرحددي .....

34: ماهي المميزات التي يستغلها المتحرش لإخضاعك لرغباته؟

السلطة التي يتمتع بها ☐ علاقته الجيدة بالمسئولين ☐ علاقته الخاصة بك ☐ أخرى.....

35:هل النظرة إلى المرأة على أنها المسئولة عن التحرش الجنسي هي السبب في عدم تبليغك عن لتحرش الجنسي؟ نعم ☐ لا ☐

36:هل تعتقدين أن إبلاغك عن التحرش الجنسي يؤدي إلى عدم إحترام المجتمع لك؟ نعم ☐ لا ☐

37:في حالة نعم كيف ينظر المجتمع الجزائري إلى المرأة التي تتعرض للتحرش الجنسي؟

.....

38:هل قمت بإخبار أحد أفراد أسرتك عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم ما كان موقف أسرتك ؟

.....

في حالة لا فما هو السبب في إخفائك تعرضك للتحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل؟

.....

39:هل لأسرتك دخل في عدم مواجهتك للتحرش الجنسي داخل مؤسسة العمل؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت إجابتك بنعم فكيف ذلك؟ .....

المحور الخامس:علاقة التنشئة الإجتماعية بظاهرة التحرش الجنسي.

40: في نظرك هل هناك علاقة بين القيم السائدة في المجتمع الجزائري حول المرأة وتعرضها للتحرش الجنسي؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

41: إذا كان المجتمع الجزائري مجتمع رجولي تتم فيه التنشئة الاجتماعية على أساس الجنس فكيف يساهم ذلك في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل مؤسسات العمل؟

- النظرة إلى المرأة على أنها أداة للمتعة الجنسية ☐
- إعطاء الحق للرجل على حساب المرأة والتشهير بها. ☐
- عدم السماح للفتاة بالتعبير عن رأيها وتجاهل شكواها. ☐
- أخرى :.....

42:هل تعتقدين بأن التحرش الجنسي له علاقة بالتنشئة الاجتماعية للفرد؟ نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

43:من خلال ما يلي ماهي العوامل الأكثر تأثيرا في إزدياد ظاهرة التحرش الجنسي ؟

- التنشئة الاجتماعية الخاطئة ☐
- عدم الاهتمام بالتنشئة الدينية للأفراد ☐
- إنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع ☐
- النظرة النمطية للمرأة على أنها خلقت لتربية الأبناء والاهتمام بالمنزل ☐
- أخرى .....

المحور السادس:ظاهرة التحرش الجنسي ومؤسسات التنشئة الاجتماعية.

44: في نظرك هل لانعدام الثقافة الجنسية بالشكل الصحيح دور في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة في مؤسسة العمل؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة نعم كيف ذلك؟ .....

45: هل تعتقدين بأن البرامج الإباحية التي يعرضها الإعلام تساهم في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي ؟ نعم ☐ لا ☐ 46

في حال الإجابة بنعم فهل ترين بأن هذه البرامج تساهم في :

- تصوير المرأة على لأنها أداة للمتعة الجنسية . ☐
- نشر ثقافة العنف ضد المرأة وتصويرها كسلعة جنسية ☐
- إثارة الدوافع المكبوتة لدى المتحرش. ☐

أخرى حددي :.....

47: في نظرك هل تساهم الأسرة في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي داخل أوساط العمل؟نعم ☐ لا ☐

- عدم تعريف الطفل منذ نعومة أظافره أن هناك حلالا وحراما. ☐
- عدم مراقبة سلوك الأطفال وسد الطرق التي تؤدي بهم إلى الانحراف ☐
- عدم غرس العفة والأدب والالتزام في نفوسهم منذ الصغر. ☐
- عدم تعليم الأبناء آداب الاستئذان عندما يبدؤون مرحلة الفهم والإدراك حتى يتعلموا أن لكل شخص حرمة حتى لو كان قريبا إليهم وبالتالي تنمية حفظ الأبصار لديهم ☐

48: من خلال مسارك الدراسي في المؤسسات التعليمية هل ترين بأنها تعمل على تشكيل الوعي الجنسي الكافي لدى الأفراد؟

تعمل ☐ تعمل نوعا ما ☐ لا تعمل ☐

49: في اعتقادك هل تساهم المؤسسات التعليمية في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي؟ نعم ☐ لا ☐

50: في حالة نعم فهل ذلك بسبب:

- عدم العمل على نشر الثقافة الجنسية السوية. ☐
- عدم عقد الندوات التوعوية للشباب وإيضاح الأضرار الناجمة عن الانحرافات الجنسية. ☐
- عدم تطوير المناهج التعليمية للمساهمة في نشر الثقافة الجنسية السوية. ☐
- نقص الدورات للأساتذة لإيضاح خطورة الانحرافات الجنسية وأسبابها وكيفية مواجهتها وبالتالي كيفية التعامل معها بالتوعية السليمة للطلبة والتلاميذ. ☐

51: هل تعتقدين بأن المسجد يساهم بدوره في نشر الثقافة الجنسية السليمة ؟

يساهم ☐ يساهم نوعا ما ☐ لا يساهم ☐

52:هل يمكن أن تكون ظاهرة التحرش الجنسي نتيجة خلل في الدور التوعوي للمسجد حول التربية الجنسية للأفراد؟

نعم ☐ لا ☐

53:إذا كانت إجابتك بنعم فهل ذلك بسبب؟

- نقص الحث على تزويد الأفراد بالتربية الجنسية السليمة . ☐
- عدم المساهمة في كسر الحاجز النفسي فيما يتعلق بالمواضيع الجنسية للأفراد. ☐
- نقص في تخصيص خطب للظواهر الاجتماعية الناتجة عن سوء التربية الجنسية للأفراد ☐
- (أخرى .....

54: إذا إفترضنا أن التحرش الجنسي الذي تتعرض له المرأة العاملة يترك آثارا وخيمة عليها فكيف يكون هذا التأثير على الحياه اليومية والعملية بالنسبة لها؟

.....

.....

.....

.....

.....

55:ما هي اقتراحاتك لمواجهة ظاهرة التحرش الجنسي ضد المرأة العاملة؟

.....

.....

.....

.....

.....